

الموافقة على إنشاء الهيئة السعودية لتسويق الاستثمار والهيئة العامة للطرق



ظهر يوم الثلاثاء ٤ المحرم ١٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٢، في قصر السلام بجدة، على انضمام المملكة العربية السعودية إلى الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذه دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ دون تنظيم وردعه والقضاء عليه.

• التفاصيل ص ٢

● جدة - واس
وافق مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله، على إنشاء هيئة باسم «الهيئة السعودية لتسويق الاستثمار»، وأخرى باسم «الهيئة العامة للطرق». ووافق مجلس الوزراء خلال الجلسة التي عقدها بعد

مذكرة تفاهم
في شأن
المشاورات
السياسية
بين وزارة
خارجية
المملكة
ووزارة خارجية
جمهورية
كينيا

مذكرة تفاهم
في مجال
استعمال
واستدال
رخص القيادة
بين حكومة
المملكة
ومجلس وزراء
جمهورية
أليانيا

مذكرة تفاهم
في المجال
الثقافي بين
وزارة الثقافة
في السعودية
ووزارة الرقمنة
والثقافة
والإعلام
والرياضة في
بريطانيا



مذكرات
المجلس:

ولي العهد يلتقي الرئيس الفرنسي ويُعقدان اجتماعاً موسعاً

استعراض المبادرات الثقافية
السعودية مع مديرية اليونسكو



استعرض صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، في مقر إقامته، بالعاصمة الفرنسية باريس، يوم الجمعة ٣٠ ذو الحجة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٩ يوليه ٢٠٢٢م، مع المديرة العامة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) السيدة أودري أزوالي، المبادرات الثقافية السعودية والتعاون المتبادل مع اليونسكو وفرص تطويره.



مما جاء في البيان الختامي لزيارة ولي العهد إلى فرنسا

● تعزيز التعاون في مجالات الطاقة المتجددة، مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح، والتعاون في مجال الهيدروجين النظيف، والالتزام بمبادئ الاتفاقية الإطارية للتغير المناخي واتفاقية باريس.



● التأكيد على أهمية استقرار أسواق الطاقة العالمية، واستقرار الإمدادات الغذائية من القمح والحبوب لكافة دول العالم وعدم انقطاعها، والحفاظ على وفرة المعروض واستقرار الأسعار.



● ضرورة التقييم المستمر للتهديدات المشتركة لمصالح البلدين ولأمن واستقرار منطقة الشرق الأوسط، وأهمية تعزيز التعاون والشراكة في المجالات الدفاعية.



● باريس - واس
التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، في العاصمة الفرنسية باريس، يوم الجمعة ٣٠ ذو الحجة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٩ يوليه ٢٠٢٢م، فخامة الرئيس إيمانويل ماكرون رئيس جمهورية فرنسية.

● وقد أقام فخامة الرئيس الفرنسي مأدبة عشاء تكريماً لسموه، وعقد اجتماعاً موسعاً بحضور وفدي البلدين.

● التفاصيل ص ٤-٥

برئاسة خادم الحرمين الشريفين

مجلس الوزراء يوافق على الترتيبات التنظيمية لأكاديمية مهد الرياضية



تعيينات وترقيات

ثاني عشر: الموافقة على تعيينات على وظيفة (سفير) وترقيتين للمرتبة (الخامسة عشرة)، وذلك على النحو التالي:
 - ترقية عبد الرحمن بن فهد بن عبد العزيز الربيدي إلى وظيفة (مستشار أمني) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بوزارة الداخلية.
 تعيين الآتية أسماؤهم على وظيفة (سفير) بوزارة الخارجية:
 - أحمد بن علي بن أحمد كتعوه.
 - عبدالاه بن حمد بن فراج السبياعي.
 سعود بن فهد بن محمد بن سويلم.
 ترقية محمد بن أحمد بن علي الغامدي إلى وظيفة (مستشار تقنية هندسة تقنية معلومات أول) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بوزارة المالية.
 ترقية تركي بن عبد العزيز بن محمد الناصر إلى وظيفة (مدير مكتب) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بالأمانة العامة لمجلس الوزراء.

تقارير سنوية

كما أطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، من بينها تقارير سنوية لوزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، وزارة الإسكان (سابقاً)، ومركز تحقيق كفاءة الإنفاق (سابقاً)، وهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، والبرنامج الوطني لتغذية قطاع تقنية المعلومات، وقد اتخذ المجلس ما يلزم حالياً تلك الموضوعات.

الصيد غير القانوني

садساً: انضمام المملكة العربية السعودية إلى الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ دون تنظيم وردعه والقضاء عليه.

اتفاقان مع تايلاند

سابعاً: الموافقة على اتفاقين في مجال توظيف العمالة المنزليّة، والعمالة بين وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية، ووزارة العمل في مملكة تايلاند.

الطيران المدني

ثامناً: تقويض معايير النقل والخدمات اللوجستية رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني أو من ينوبه، بالباحث مع الجانب الفرنسي في شأن مشروع الترتيبات الفنية في مجال الطيران المدني بين الهيئة العامة للطيران المدني في المملكة العربية السعودية، ووزارة النقل في جمهورية فرنسا، والتوفيق عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

مهد الرياضية

تاسعاً: الموافقة على الترتيبات التنظيمية لأكاديمية مهد الرياضية.

إنشاء هيئة

عشرأ: إنشاء هيئة باسم (الهيئة السعودية لتسويق الاستثمار).

الهيئة العامة للطرق

حادي عشر: إنشاء هيئة عامة باسم (الهيئة العامة للطرق).

وهيئه الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها، وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:

اتفاقية تعاون مع ألبانيا

أولاً: الموافقة على اتفاقية تعاون في مجال استعمال واستبدال رخص القيادة بين حكومة المملكة العربية السعودية ومجلس وزراء جمهورية ألبانيا.

مشاورات سياسية مع كينيا

ثانياً: الموافقة على مذكرة تفاهم في شأن المشاورات السياسية بين وزارة خارجية المملكة العربية السعودية ووزارة خارجية جمهورية كينيا.

مذكرة تفاهم مع بريطانيا

ثالثاً: الموافقة على مذكرة تفاهم في المجال الثقافي بين وزارة الثقافة في المملكة العربية السعودية، ووزارة الرقمنة والثقافة والإعلام والرياضة في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية.

تعاون سياحي مع جيروني

رابعاً: تقويض معايير السياحة أو من ينوبه، بالباحث مع الجانب الجيروني في شأن مشروع مذكرة تعاون في مجال السياحة بين وزارة السياحة في المملكة العربية السعودية، ووزارة التجارة والسياحة في جمهورية جيروني، والتوفيق عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

الأمن الغذائي والمائي

خامساً: الموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية، وحكومة سلطنة عمان في مجال الأمن الغذائي والمائي.

• جدة - واس
 رئيس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر يوم الثلاثاء ٤ المحرم ١٤٤٤هـ الموافق ٢ أغسطس ٢٠٢٢م، في قصر السلام بجدة.

وفي بداية الجلسة، أطلع خادم الحرمين الشريفين، مجلس الوزراء، على فحوى الرسائلتين اللتين تلقاها رعاه الله، من فخامة رئيس الجمهورية التونسية، وفخامة رئيس جمهورية أفريقيا الوسطى.

ثم تناول المجلس نتائج زيارتي صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، إلى (الجمهورية اليونانية «اليونان»، والجمهورية الفرنسية) اللتين جاءتا استجابةً للدعوات المقدمة لسموه، وما أكدته المباحثات مع قادة هاتين الدولتين من مثابة العلاقات والرغبة المشتركة بتعزيزها في مختلف المجالات، والعمل على استمرار التنسيق والتشاور حول القضايا ذات الاهتمام المشترك؛ بما يخدم مصالح شعوب الدول الثلاث، ويحقق الأمن والاستقرار في المنطقة.

وأشاد مجلس الوزراء في هذا السياق، بما شهدته الزيارات من توقيع اتفاقيات ومذكرات تفاهم بين المملكة واليونان في العديد من المجالات، والتاكيد على تعزيز وتطوير الشراكة الاستراتيجية مع الجمهورية الفرنسية.

وأوضح معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء لشؤون مجلس الشورى وزير الإعلام بالنيابة الدكتور عصام بن سعد بن سعيد، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب

الجلسة، أن المجلس جدد ما أكدته المملكة في اجتماع مجموعة ٧٧ + الصين على مستوى السفراء، من التزامها بالعمل الدولي والتعاون لمكافحة التغير المناخي، والإسهام الفاعل والمؤثر في تحقيق الأهداف الدولية في هذا المجال، من خلال مبادراتها النوعية وأبرزها «السعودية الخضراء» و«الشرق الأوسط الأخضر»، و«الاقتصاد الدائري للكربون».

وأكد مجلس الوزراء ما توليه الدولة من الاهتمام البالغ بالارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة للمواطنين وتحسين جودتها، وتعظيم الاستفادة من الموارد والأصول وفقاً لمستهدفات (رؤية المملكة ٢٠٣٠)، ومن ذلك تخصيص (١٥) مليارات ريال لمشروعات مائية عددها (١٣٣٥) مشروعات، تمثل الحزمة الأولى ضمن المحطة الخمسية الرأسمالية لمنظومة البيئة والمياه والزراعة.

ونوه المجلس بالدور البارز للإصلاحات الاقتصادية والهيكلية التي نفذت في إطار الرؤية وإسهامها في تحقيق نمو اقتصادي مستدام وشامل، وذلك في ضوء ما حققه الناتج المحلي الإجمالي من ارتفاع بنسبة (١١,٨) في المائة خلال الربع الثاني من عام (٢٠٢٢م) مقارنة بالفترة نفسها من العام السابق (٢٠٢١م). وكذا تقديرات صندوق النقد الدولي بتسجيل اقتصاد المملكة أعلى نسبة نمو في العالم تصل إلى (٧,٦) في المائة) خلال العام الجاري (٢٠٢٢م).

وأطلع مجلس الوزراء على الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، من بينها موضوعات اشتراك مجلس الشورى في دراستها، كما أطلع على ما انتهى إليه كل من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، ومجلس الشؤون السياسية والأمنية، واللجنة العامة لمجلس الوزراء،

ولي العهد يجتمع برئيس وزراء ألبانيا

المتبادل بين البلدين والشعبين الشقيقين، ومناقشة تعزيز أوجه التعاون الثنائي في مختلف المجالات وسبل دعمها وتطويرها، إلى جانب بحث التطورات الإقليمية والدولية والجهود المبذولة بشأنها. وتناول الاجتماع سبل توطيد الشراكة الاقتصادية بين البلدين الشقيقين، بالإضافة إلى مناقشة تكثيف التعاون بين المملكة وألبانيا في المجالات السياسية، وزيادة الاستثمارات البينية، والتنسيق بالبحث عن فرص استثمارية في ألبانيا بمبلغ مالي (بين مائتين إلى ثلاثة مليارات دولار أمريكي).

● أثينا - واس
عقد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، ودولة رئيس وزراء جمهورية ألبانيا إيدي راما، اجتماعاً موسعاً في العاصمة اليونانية أثينا، يوم الأربعاء ٢٨ ذو الحجة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٧ يوليه ٢٠٢٢م، وجرى خلال الاجتماع استعراض علاقات الصداقة والاحترام

ولي العهد يلتقي الرئيس الفرنسي

التجارة وزير الإعلام المكلف الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، ومعالي وزير الاستثمار المهندس خالد بن عبدالعزيز الفالج.

فيما حضره من الجانب الفرنسي معالي وزير الاقتصاد والمالية والسياسة الصناعية والرقمية السيد برونو ماير، ومعالي وزيرة أوروبا والشؤون الخارجية السيدة كاثرين كولونا، ومعالي وزيرة تحول الطاقة السيدة أنياس باشير رانش، ومعالي وزيرة الرياضة والألعاب الأولمبية وأولبياد ذوي الاحتياجات الخاصة السيدة أميلي أوديا كاستيرا، والوزير المكلف لشؤون أوروبا والتجارة الخارجية وشئون الفرنسيين بالخارج السيد أوليفر بيشت، والسفير لدى المملكة السيد لويس بوليف، ورئيس الأركان الخاصة لرئيس الجمهورية الأمير جان فيليب رولاند، والمستشار الدبلوماسي للشرايا G20 وG7 السيد إيمانويل بوف، ونائبة المستشار الدبلوماسي المكلف بالشؤون الاستراتيجية ونزع السلاح برئاسة الجمهورية السيد أليس روفو، ومستشار شمال إفريقيا والشرق الأوسط برئاسة الجمهورية السيد باتريك دوريل، ورئيس بنك الاستثمار العام الفرنسي السيد نيكولا دوفور.



فيصل بن فرحان بن عبدالله وزير الخارجية، وصاحب السمو الأمير بدر بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وزیر الطاقة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن تركي الفيصل وزير الرياضة، وصاحب السمو الأمير

● باريس - واس
التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، في العاصمة الفرنسية باريس، يوم الجمعة ٣ ذو الحجة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٩ يوليه ٢٠٢٢م، فخامة الرئيس إيمانويل ماكرون رئيس الجمهورية الفرنسية. وفور وصول سمو وفي العهد قصر الإليزيه، كان في استقباله فخامة الرئيس الفرنسي، الذي رحب بسمو الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، في فرنسا، متمنيا له ومرافقه طيب الإقامة، فيما عبر سمو وفي العهد عن سعادته بهذه الزيارة. كما كان في استقبال سمو وفي العهد أصحاب المعالي الوزراء في الحكومة الفرنسية وعدد من كبار المسؤولين؛ فيما صافح فخامة الرئيس الفرنسي أصحاب السمو الأمراء وأصحاب المعالي الوفد الرسمي المرافق لسمو وفي العهد.
وقد أقام فخامة الرئيس الفرنسي مأدبة عشاء تكريماً لسمو وفي العهد.
وعقد سمو وفي العهد وفخامة الرئيس الفرنسي اجتماعاً موسعاً بحضور وفدي البلدين.

٠٠ ويجتمع بالمديرة العامة لليونسكو



● باريس - واس
اجتمع صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، في مقر إقامته بالعاصمة الفرنسية باريس، يوم الجمعة ٣٠ ذو الحجة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٩ يوليه ٢٠٢٢م، مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة «اليونسكو»، ورakan الطوق، المشرف العام للشؤون الثقافية والتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) السيدة أودري أزوالي.
فيما حضر من اليونسكو كبير الإداريين السيد نيكولاس كاسيانidis.

ولي العهد يبعث برقية شكر للرئيس الفرنسي

أتمنى لفخامتكم موفور الصحة والسعادة، ولبلدكم وشعب فرنسا الصديق، المزيد من التقدم والازدهار... لفخامتكم تحياتي وتقديرني.

محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود

ولي العهد

نائب رئيس مجلس الوزراء

باريس ٢٠٢٢/١٢/٣٠هـ

أتمنى وتقديرني لما قيته والوفد المرافق من حسن الاستقبال وكرم الضيافة.

لقد أخذت المباحثات التي أجريناها مع فخامتكم رغبتنا المشتركة في تعزيز الشراكة الاستراتيجية بين بلدانا الصديقين في المجالات كافة،

والعمل على استمرار التنسيق والتشاور حول القضايا ذات الاهتمام المشترك، في ظل قيادة سيدي خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان

بن عبد العزيز آل سعود وفخامتكم، والتي تهدف إلى تحقيق مصالح

البلدين والشعبين الصديقين، وتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة،

• باريس - واس
بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود، في العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، يوم الجمعة ٣٠ ذو الحجة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٩ يوليه ٢٠٢٢م، برقية شكر لفخامة الرئيس إيمانويل ماكرون رئيس الجمهورية الفرنسية، إثر مغادرته باريس بعد زيارة رسمية، فيما يلي نصها: صاحب الفخامة الرئيس إيمانويل ماكرون.. رئيس الجمهورية الفرنسية.. تحيية طيبة: يطيب لي وأنا أغادر بلدكم الصديق أن أعرب لفخامتكم عن بالغ

البيان الختامي لزيارة ولي العهد لفرنسا



نووي، وضمان سلامة برنامج إيران النووي، وتحث إيران على التعاون الكامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والمحافظة على مبادئ حسن الجوار وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لدول المنطقة.

إكسبيو .٣ .٢

وعبر صاحب السمو الملكي في العهد لفخامة الرئيس إيمانويل ماكرون عن تقدير الملكة لتأييد فرنسا لترشح مدينة الرياض لاستضافة المعرض الدولي إكسبيو .٢٠٣٠.

وفي ختام الزيارة أعرب صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود، وفي العهد نائب

رئيسي .٣ .١

رئيس مجلس الوزراء عن شكره وتقديره لفخامة رئيس

الجمهورية الفرنسية الرئيس إيمانويل ماكرون على ما حظي به والوفد المرافق له من حسن الاستقبال وكرم الضيافة؛ ومن جانبه أعرب فخامة عن أطيب تمنياته بالصحة والسعادة لسموه، وبالمزيد من التقدم والرقي

لشعب المملكة العربية السعودية الصديق.

لبنان بأعلى معايير الشفافية.

فلسطين

وتناولت المباحثات تطابق وجهات النظر حول ضرورة

تكثيف الجهود للتوصل إلى تسوية شاملة وعادلة للقضية

الفلسطينية وفقاً لبدأ حل الدولتين، وقرارات الشرعية

الدولية ذات الصلة ومبادرة السلام العربية، بما يكفل

للشعب الفلسطيني حقه في إقامة دولته المستقلة على

حدود ١٩٦٧م، وعاصمتها القدس الشرقية.

اليمن

وأشاد الجانب الفرنسي بجهود المملكة ودعمها للهدنة في

اليمن، كما جرى الإعراب عن تقدير الملكة لدعم فرنسا

للحجود الأممية للتوصيل إلى حل سياسي شامل للأزمة

اليمنية وفقاً للمرجعيات الثلاث.

سوريا

وشرعت المباحثات أهمية الوصول إلى حل سياسي للأزمة

في سوريا يحافظ على وحدة أراضي سوريا وسلامة

شعبها.

لبنان

وتم التطرق في المباحثات إلى دعم البلدين لسيادة لبنان

وأمنه واستقراره، وأهمية تنفيذ إصلاحات سياسية

واقتصادية شاملة، وأعربا عن ارتياحهما لعمل الصندوق

السعودي- الفرنسي لدعم العمل الإنساني والإغاثي في

لشعب المملكة العربية السعودية الصديق.

• باريس - واس

صدر يوم الجمعة ٣٠ ذو الحجة ١٤٤٣هـ الموافق ٢٩ يوليه ٢٠٢٢م، بيان ختامي لزيارة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، للجمهورية الفرنسية، فيما يلي نصها: في إطار العلاقات الثنائية المتميزة بين المملكة العربية السعودية والجمهورية الفرنسية، وبدعوة كريمة من فخامة رئيس الجمهورية الفرنسية إيمانويل ماكرون، قام صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، بزيارة رسمية للجمهورية الفرنسية خلال المدة ٢٨-٢٧/٧/٢٠٢٢هـ ٢٨-٣٠/١٢/١٤٤٣هـ، حيث التقى سموه الكريمه بفخامة رئيس الجمهورية الفرنسية إيمانويل ماكرون، ونقل سموه الكريمه في مستهل اللقاء تحيات خادم الحرمين الشريفين إلى فخامته.

العلاقات الثنائية

وقد جرى خلال اللقاء عقد جلسة مباحثات رسمية، تم استعراض العلاقات التاريخية والاستراتيجية بين البلدين، وسبل تطويرها في جميع المجالات، وتم تبادل وجهات النظر حول مجل الأوضاع الإقليمية والدولية الراهنة، وشملت المباحثات سبل تعزيز الشراكة الاستثمارية بين البلدين عبر رفع وتيرة التعاون الاستثماري والاقتصادي، وتعزيز التعاون في مجالات الطاقة المتعددة مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح، والتعاون في مجال الهيدروجين النظيف، والالتزام بمبادئ الاتفاقية الإطارية للتغير المناخي والاتفاقية باريس، وضرورة تطوير وتنفيذ الاتفاقيات المناخية بالتركيز على الانبعاثات وليس على المصادر، وتطرقت المباحثات إلى جوانب الشراكة الاستراتيجية وسبل تطويرها، وأهمية استقرار أسواق الطاقة العالمية، واستقرار الإمدادات الغذائية من القمح والحبوب لكافة دول العالم وعدم انقطاعها، والحفاظ على وفرة المعروض واستقرار الأسعار.

التعاون في المجالات الدفاعية

وجرى التأكيد خلال المباحثات على ضرورة التقييم المستمر للتهديدات المشتركة لمصالح البلدين ولأمن واستقرار منطقة الشرق الأوسط، وأهمية تعزيز التعاون والشراكة في المجالات الدفاعية؛ كما تناولت المباحثات مناقشة سبل تطوير وتعزيز التعاون والتنسيق حيال الموضوعات ذات الاهتمام المشترك ومنها مكافحة الإرهاب وتمويله ومكافحة



قرار رقم (٧٠٧) وتاريخ ٢٧/١٢/١٤٤٣هـ

الموافقة على تنظيم الهيئة العليا للأمن الصناعي

العليا للأمن الصناعي من وزارة الداخلية إلى الهيئة، والرفع بما يستلزم الرفع عنه.
خامساً: يعامل الموظفون المدنيون المراد تقلهم من وزارة الداخلية إلى الهيئة العليا للأمن الصناعي، وفقاً للأحكام الواردة في القواعد والترتيبيات الخاصة بكيفية معاملة الموظفين والعمال في القطاعات المستهدفة بالتحول والتخصيص الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٦٦) وتاريخ ٢٠/١٤٤٢هـ.

سادساً: يكون تحديد المقابل المالي -للخدمات والأعمال التي يرى مجلس إدارة الهيئة العليا للأمن الصناعي استحصال مقابل مالي عنها- بالاتفاق مع وزارة المالية، ومركز تنمية الإيرادات غير التغطية، وذلك إلى حين صدور (لائحة ممارسة الهيئات والمؤسسات العامة وما في حكمها فرض المقابل المالي للخدمات والأعمال التي تقدمها)، والعمل بها.

سابعاً: تتلزم المنشآت البترولية والصناعية والخدمية الواقعة ضمن نطاق إشراف الهيئة العليا للأمن الصناعي والمرافق التابعة لها، والعاملون فيها، بالآتي:
١- تمكين الهيئة من مباشرة اختصاصاتها وتنفيذ مهامها بشكل كامل.
٢- الالتزام باللوائح والتعليمات الصادرة عن الهيئة.
٣- إبلاغ الهيئة بأي حدث أو خطر أو تهديد لأمن وسلامة المنشآت بحسب الآليات المعتمدة من الهيئة لتمرير البلاغات.

٤- التعاون مع الهيئة عند قيامها بأي أعمال تحرّر أو تدقّق أو تقييم للمنشآت.
٥- تزويد الهيئة بالوثائق والمعلومات والبيانات والتقارير اللازمة للقيام باختصاصاتها ومهماتها، وتمكينها من إجراءات المسوحات الميدانية على كل المنشآت.

ثامناً: قيام اللجنة الوزارية الدائمة لفحص الاستثمارات الأجنبية، المشكّلة بقرار مجلس الوزراء رقم (٨٣) وتاريخ ١٤٤٣/١/٣٠هـ، بدراسة طلبات الاستثمار الأجنبي في أي من الأنشطة الواردة في قائمة أنواع النشاط المستثنى من الاستثمار الأجنبي التي ترخص لها الهيئة العليا للأمن الصناعي، والتى فيها بالتنسيق مع الهيئة.

تسابعاً: مع مراعاة ما ورد في البند (ثامناً) من هذا القرار، تقوم الهيئة العليا للأمن الصناعي بالترخيص للمستثمر الأجنبي المرخص له من وزارة الاستثمار في أي من الأنشطة التي تقع ضمن اختصاصات الهيئة.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء
بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٤٤٢٢٢ وتاريخ ١٤٤٣/٧/١٧هـ المشتملة على برقيّة صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس الهيئة العليا للأمن الصناعي رقم ٢٢١٨١٥ وتاريخ ١٤٤١/١١هـ في شأن مشروع تنظيم الهيئة العليا للأمن الصناعي.
وبعد الاطلاع على مشروع التنظيم المشار إليه.

وبعد الاطلاع على القواعد والترتيبيات الخاصة بكيفية معاملة الموظفين والعمال في القطاعات المستهدفة بالتحول والتخصيص، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٦٦) وتاريخ ٢٠/١٤٤٢هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٣) وتاريخ ١٤٤٣/١/٣٠هـ.

وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (٤٣٩) وتاريخ ٢٧/٢/١٣٩٧هـ.
وبعد الاطلاع على المذكوريين رقم (٨٣٩) وتاريخ ١٤٤٢/٥/٢١هـ، ورقم (٢٤٩١) وتاريخ ٦/١٤٤٣/١١هـ، المحدثين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على برقيّة أمّة مجلس الشؤون السياسيّة والأمنيّة رقم ٢٤٣٢ وتاريخ ١٤٤٢/١٢/١٧هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٤٣/٩٩٢) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٩هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١١٠٠) وتاريخ ١٤٤٣/١٢/٢٠هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على تنظيم الهيئة العليا للأمن الصناعي، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: لا يدخل ما ورد من أحكام في التنظيم -المشار إليه في البند (أولاً) من هذا القرار- وما ورد في البند (سابعاً) من هذا القرار، بما ورد في الأنظمة والتنظيمات الأخرى من أحكام تتعلق بجوانب الأمن والسلامة والحماية من الحريق.

ثالثاً: تستحدث ضمن ميزانية الهيئة العليا للأمن الصناعي الوظائف العسكرية الازمة لتسهيل العمل فيها، وفقاً لتعليمات إعداد وتنفيذ الميزانية العامة للدولة.

رابعاً: تشكيّل لجنة في وزارة الداخلية برئاستها وعضوية كل من: (وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، وزارة المالية، والهيئة العليا للأمن الصناعي)، للنظر في نقل الموظفين العسكريين والتجهيزات ومقار العمل والعقود والمشاريع ذات الصلة المرتبطة بعمل الهيئة

تنظيم الهيئة العليا للأمن الصناعي

- إصدار اللوائح والتعليمات الخاصة ب مجالات الأمن الصناعي، وتحديثها وفقاً للظروف والمستجدات.
- تصنيف المنشآت الواقعة ضمن نطاق إشراف الهيئة.
- إنشاء مركز عمليات للأمن الصناعي يرتبط بكل غرف العمليات في المنشآت الواقعة ضمن نطاق إشراف الهيئة.
- إنشاء قواعد بيانات ومعلومات متكاملة عن المنشآت الواقعة ضمن نطاق إشراف الهيئة.
- تنظيم وعقد ورش العمل والندوات والمؤتمرات والمعارض داخل المملكة وخارجها، والمشاركة فيها، وفق الإجراءات المتبعة.
- الإشراف على المنشآت، ومتابعة تقييدها باللوائح والتعليمات الخاصة ب مجالات الأمن الصناعي.
- الترخيص لمزاولة المهن ذات العلاقة ب مجالات الأمن الصناعي.
- العمل مع الجهات ذات العلاقة لموازنة معايير الهيئة مع ضوابط الفسخ والترخيص والاستيراد والبيع والاستثمارات في مجالات الأمن الصناعي التي تحدّدها الهيئة، ومتابعة الالتزام بها.
- تشجيع إجراء البحوث والتطوير في مجالات الأمن الصناعي.
- تعزيز الجهود المبذولة لتطوير مجالات الأمن الصناعي، ووضع معايير قياسية ومراقبة التقييد بها.
- تمثيل المملكة في الهيئات المحلية والإقليمية والدولية في مجالات الأمن الصناعي، وفق الإجراءات المنظمة لذلك.
- التواصل مع الجهات المانحة خارج المملكة، والاستفادة مما لديها؛ بما لا يتعارض مع سريعة عمل الهيئة، وفقاً للإجراءات المنظمة لذلك.
- تطوير مؤشرات قياس الأداء الخاصة ب مجالات الأمن الصناعي في المنشآت الواقعة ضمن نطاق إشرافها، وإعداد التقارير الدورية حول حالة الامتثال لمتطلبات مجالات الأمن الصناعي.
- الاستعانة بالجامعات والكليات ومراكز البحث العلمي والجهات ذات العلاقة ب مجالات الأمن الصناعي؛ لإجراء الدراسات والأبحاث العلمية في مجالات الأمن الصناعي.
- تأسيس مختبرات متخصصة-بالشراكة مع الجامعات السعودية والمراكم الوطنية البحثية.
- اقتراح الأنظمة المتصلة باختصاصات الهيئة، واقتراح تعديل القائم منها، والرفع عن ذلك لاستكمال الإجراءات النظامية.

المادة الأولى:

يقصد بالعبارات والمصطلحات التالية المعاني الموضحة أمامها، ما لم يقتضي السياق غير ذلك:
الهيئة: الهيئة العليا للأمن الصناعي.

التنظيم: تنظيم الهيئة.

المجلس: مجلس إدارة الهيئة.

الرئيس: رئيس المجلس.

العضو: عضو المجلس.

المحافظ: محافظ الهيئة.

المنشآت: جميع المنشآت البترولية والصناعية والخدمية الواقعة ضمن نطاق إشراف الهيئة والمرافق التابعة لها، ويدخل في ذلك العاملون فيها.

الأمن الصناعي: مجموعة الإجراءات والتنظيمات المتعلقة بجوانب الأمن والسلامة والحماية من الحرائق داخل المنشآت الواقعة ضمن نطاق إشراف الهيئة، وحرمهما الآمن.

مجالات الأمن الصناعي: الأمن والسلامة والحماية من الحرائق.

المادة الثانية:

١- تتمتع الهيئة بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري، وترتبط تنظيمياً برئيس مجلس الوزراء.

٢- المقر الرئيس للهيئة في مدينة الرياض، ولها إنشاء فروع أو مكاتب داخل المملكة بحسب الحاجة.

المادة الثالثة:

تهدف الهيئة إلى تنظيم متطلبات مجالات الأمن الصناعي في المنشآت، ولها في سبيل تحقيق ذلك القيام بكل ما يلزم لتحقيق أهدافها، ومن ذلك ما يأتي:

١- وضع السياسات والخطط المناسبة لحماية المنشآت في مجالات الأمن الصناعي.

تنظيم الهيئة العليا للأمن الصناعي .. تتمة



- على ألا يخل هذا النشر بالمصلحة العامة أو بأسرار العمل، وتبلغ الهيئة هذه القرارات إلى الجهات المعنية بها مباشرة وبالطريقة المناسبة.
- ٣- يعيّن المجلس أميناً عاماً له يرتبط بالمحافظ؛ لتنظيم وتنسيق أعمال المجلس.
 - ٤- لا يجوز للعضو تفويض شخص آخر للتصويت عنه عند غيابه ولا الامتناع عن التصويت.
 - ٥- للعضو المعترض تسجيل اعتراضه وأسباب الاعتراض ضمن محضر قرارات المجلس.
 - ٦- للمجلس أن يدعو لحضور جلساته من يرى الاستعانت به معلوماته وخبراته دون أن يكون له حق التصويت.
 - ٧- لا يجوز للعضو، ولا لأي شخص يحضر جلسات المجلس، أن يفضي شيئاً مما وقف عليه من أسرار الهيئة.
 - ٨- يصدر المجلس القواعد والإجراءات المنظمة لعقد اجتماعاته وأدبيات إصدار قراراته، بما في ذلك قواعد الاجتماعات عن بُعد.
 - ٩- تعقد اجتماعات المجلس في مقر الهيئة الرئيس، ويجوز عند الاقتضاء أن تعقد في مكان آخر داخل المملكة.

المادة السابعة:

- يكون للهيئة محافظ بمربطة وزير، يعين بناءً على ترشيح الرئيس، ويكون المسؤول التنفيذي عن إدارة الهيئة، وتركز مسؤولياته في حدود ما ينص عليه التنظيم وما يقرره المجلس. ويعارض الحافظ بوجه خاص الصلاحيات والمهام الآتية:
- ١- الإشراف على إعداد السياسات العامة المتعلقة بنشاط الهيئة، والخطط والبرامج الازمة لتنفيذها، ورفعها إلى المجلس، ومتابعة تنفيذها بعد إقرارها.
 - ٢- الإشراف على إعداد الاستراتيجية الوطنية للأمن الصناعي، والخطط والبرامج الازمة لتنفيذها، وعرضها على المجلس.
 - ٣- الإشراف على إعداد الهيكل التنظيمي للهيئة، ورفعه إلى المجلس.
 - ٤- الإشراف على إعداد اللوائح المالية والإدارية وغيرها من اللوائح الداخلية لقيام الهيئة بمهامها، ورفعها إلى المجلس.
 - ٥- متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن المجلس.
 - ٦- اقتراح القرارات الازمة لتنفيذ الأحكام الواردة في التنظيم واللوائح الصادرة بناءً عليه، بحسب الصلاحيات المخولة له.
 - ٧- الإشراف على منسوبي الهيئة وفقاً للصلاحيات المخولة له وما تحدده اللوائح المنظمة لذلك.
 - ٨- تعين منسوبي الهيئة من المدنيين، وفقاً للوائح المنظمة لذلك.
 - ٩- الإشراف على إعداد تقارير دورية عن أعمال الهيئة ومنجزاتها ونشاطها، ورفعها إلى المجلس.
 - ١٠- الإشراف على إعداد خططة عمل الهيئة التشغيلية، ورفعها إلى المجلس، ومتابعة تنفيذها بعد إقرارها.
 - ١١- الصرف من ميزانية الهيئة، واتخاذ جميع الإجراءات المالية وفقاً للأنظمة واللوائح المعمول بها، وفي حدود الصلاحيات التي يفوضها بها المجلس.
 - ١٢- الإشراف على إعداد مشروع ميزانية الهيئة وحسابها الختامي وتقرير مراجع الحسابات والتقرير السنوي، تمهدأً لرفعها إلى المجلس.
 - ١٣- تمثيل الهيئة أمام القضاء، والجهات الحكومية والمؤسسات والهيئات الأخرى ذات العلاقة، وغيرها من الجهات داخل المملكة وخارجها. وله تفويض غيره بذلك.
 - ١٤- إقرار الخطط والبرامج الازمة لتدريب وابتعاث وإيفاد منسوبي الهيئة في مجالات عملها، ومتابعة تنفيذها.
 - ١٥- تنظيم مشاركة الهيئة في المؤتمرات والندوات والمعارض المحلية والإقليمية والدولية وفقاً للإجراءات النظامية.
 - ١٦- التوقيع على الاتفاقيات والعقود بعد موافقة المجلس، أو بحسب الصلاحيات التي يمنحه إياباًها المجلس، وفقاً للإجراءات النظامية المتبعية.
 - ١٧- أي اختصاص آخر يسند إليه المجلس.
 - وللمحافظ تفويض بعض صلاحياته ومهماته إلى من يراه من منسوبي الهيئة.

المادة الثامنة:

- ١- يسري على منسوبي الهيئة المدنيين -عدا المحافظ- نظام العمل ونظام التأميمات الاجتماعية.
- ٢- تسري على منسوبي الهيئة العسكريين أنظمة الخدمة العسكرية ولوائحها، ونظام التقاعد العسكري، ويتمتعون بكل مزايا منسوبي الهيئة وفقاً لما يحدده المجلس.

المادة التاسعة:

- يكون لمحافظ الهيئة نواب يعينون بقرار من الرئيس بناءً على ترشيح من المحافظ، ويتوافق النواب الأعمل والصلاحيات التي يفوضهم بها المحافظ في حدود ما يقضي به التنظيم، واللوائح والإجراءات المعتمدة الخاصة بذلك.

المادة العاشرة:

- تكون للهيئة ميزانية مستقلة، وتكون السنة المالية للهيئة هي السنة المالية للدولة، واستثناءً من ذلك، تبدأ السنة المالية الأولى للهيئة من تاريخ تفاذ التنظيم.

المادة الحادية عشرة:

- تناول موارد الهيئة ما يأتي:
- ١- ما يخصص لها في الميزانية العامة للدولة.

المادة الرابعة:

يكون للهيئة مجلس إدارة برئاسة وزير الداخلية وعضوية كل من:

- ١- وزير الطاقة أو من ينوبه.
- ٢- وزير الحرس الوطني.
- ٣- مستشار الأمن الوطني.
- ٤- وزير البيئة والمياه والزراعة.
- ٥- وزير المالية.
- ٦- وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.
- ٧- وزير الصناعة والثروة المعدنية.
- ٨- وزير النقل والخدمات اللوجستية.
- ٩- وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- ١٠- رئيس الاستخبارات العامة.
- ١١- رئيس أمن الدولة.
- ١٢- رئيس هيئة الأركان العامة.
- ١٣- محافظ الهيئة.
- ١٤- محافظ الهيئة العامة للصناعات العسكرية.
- ١٥- ثلاثة من ذوي الاختصاص في مجال عمل الهيئة، يصدر بتعيينهم أمر من رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح من الرئيس، وتكون عضويتهم لمدة (ثلاث) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

المادة الخامسة:

المجلس هو السلطة العليا للهيئة، ويشرف على إدارتها وتصريف أمورها، ويتابع تنفيذ الأنظمة والتعليمات المتعلقة بالسياسات العامة للأمن الصناعي، ويتحذج جميع القرارات الازمة لتحقيق أهدافها في حدود ما تضمنه التنظيم، وله على وجه التحديد ما يأتي:

- ١- إقرار السياسات العامة المتعلقة بنشاط الهيئة، والخطط والبرامج الازمة لتنفيذها، والإشراف على تنفيذها.
- ٢- الموافقة على الاستراتيجية الوطنية للأمن الصناعي، والخطط والبرامج الازمة لتنفيذها، والرفع بها لاستكمال الإجراءات النظامية في شأنها.
- ٣- الموافقة على استراتيجية الدعم والحماية للمنشآت الواقعة ضمن نطاق إشراف الهيئة، والرفع عنها يستلزم استكمال إجراءات في شأنها.
- ٤- إقرار الهيكل التنظيمي للهيئة بحسب الإجراءات المتبعة.
- ٥- إقرار اللوائح المالية والإدارية، وغيرها من اللوائح الداخلية لتسهيل عمل الهيئة وشؤونها، على أن يكون إقرار اللوائح الإدارية بالاتفاق مع وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، وإقرار اللوائح المالية والأحكام ذات الأثر المالي في اللوائح الإدارية بالاتفاق مع وزارة المالية.
- ٦- إقرار القرارات الازمة لتنفيذ الأحكام الواردة في التنظيم واللوائح الصادرة بناءً عليه.
- ٧- تحديد المنشآت الواقعة ضمن نطاق إشراف الهيئة، تمهدأً لرفعه إلى رئيس مجلس الوزراء لاعتمادها.
- ٨- تحديد المقابل المالي للخدمات والأعمال التي يرى المجلس استحصل مقابل مالي عنها.
- ٩- إقرار خطة عمل الهيئة وخطتها التشغيلية.
- ١٠- الموافقة على إنشاء فروع أو مكاتب للهيئة داخل المملكة، بحسب الحاجة.
- ١١- الموافقة على شراء العقارات وبيعها بما يحقق أغراض الهيئة، وبما لا يخل بالأنظمة ذات العلاقة.
- ١٢- الموافقة على إبرام الاتفاقيات والعقود بحسب الإجراءات النظامية المتبعة.
- ١٣- النظر في التقارير الدورية عن سير العمل في الهيئة، واتخاذ القرارات الازمة في شأنها.
- ١٤- تحديد الجهات العسكرية والأمنية لحراسة المنشآت الواقعة في نطاق إشراف الهيئة.
- ١٥- الموافقة على مشروع ميزانية الهيئة وحسابها الختامي وتقرير مراجع الحسابات والتقرير السنوي؛ تمهدأً لرفعها وفقاً للإجراءات النظامية المتبعة.
- ١٦- قبول الهبات والتبرعات والمنح والوصايا والأوقاف، بحسب القواعد المنظمة لذلك.
- ١٧- تعين مراقب مالي داخلي.
- والمجلس -بحسب ما يقدر- تشكيل لجان دائمة أو مؤقتة من بين أعضائه أو من غيرهم، يعهد إليها بما يراه من مهام، ويسمى في قرار تشكيل كل لجنة رئيسها وأعضاءها، ويحدد فيه مهامها، ولكل لجنة الاستعانت بمن تراه لتأدية المهام الموكولة إليها، وللمجلس تفويض بعض مهاماته إلى رئيسه أو أي من أعضائه، وفقاً لما يقتضيه سير العمل في الهيئة.

المادة السادسة:

- ١- يجتمع المجلس بدعوة من الرئيس مرة واحدة كل (ثلاثة) أشهر على الأقل، وكلما دعت الحاجة إلى ذلك، أو إذا طلب ذلك (ثلاثة) من الأعضاء على الأقل. ويجب أن تشتمل الدعوة على جدول الأعمال.
- ويشترط لصحة الاجتماع حضور أغلبية الأعضاء بين فيهم الرئيس أو من ينوبه من الأعضاء.
- وتصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين على الأقل، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.
- ٢- تثبت مداولات المجلس وقراراته في محاضر يوقعها الرئيس والأعضاء الحاضرون، وتنشر القرارات التي يرى الرئيس ضرورة نشرها في الجريدة الرسمية أو أي وسيلة أخرى يراها مناسبة.



تنظيم الهيئة العليا للأمن الصناعي .. تتمة

المادة الرابعة عشرة:

ترفع الهيئة، خلال (تسعين) يوماً من بداية كل سنة مالية، إلى رئيس مجلس الوزراء تقريراً سنوياً عما حققه من إنجازات مقارنة بالسنة المنقضية وما واجهها من صعوبات وما تراه من مقترنات لحسن سير العمل.

المادة الخامسة عشرة:

دون إخلال باختصاص الديوان العام للمحاسبة في الرقابة على حسابات الهيئة، يعين المجلس مراجع حسابات خارجياً (أو أكثر) من المرخص لهم بالعمل في المملكة، لتفيق حسابات الهيئة، ومعاملاتها وبياناتها وميزانيتها السنوية وحسابها الختامي، ويحدد المجلس أتعابه ويرفع تقرير مراجع الحسابات إلى المجلس، ويزود الديوان العام للمحاسبة بنسخة منه.

المادة السادسة عشرة:

ينشر التنظيم في الجريدة الرسمية، ويعلم به من تاريخ نشره.

٢- المقابل المالي الذي تتقاضاه تظير الخدمات والأعمال التي تقدمها.

٣- ما يقبله المجلس من هبات وtributes ومنح ووصايا وأوقاف.

٤- أي مورد آخر يقره المجلس، بما لا يخالف الأنظمة والتعليمات.

المادة الثانية عشرة:

١- تودع جميع إيرادات الهيئة في حساب جاري وزارة المالية في البنك المركزي السعودي.

٢- تفتح الهيئة حساباً لها في البنك المركزي السعودي، ويجوز لها فتح حسابات أخرى في أي من البنوك المرخص لها بالعمل في المملكة، ويصرف من هذه الحسابات وفق ميزانية الهيئة.

المادة الثالثة عشرة:

تعامل الهيئة، من حيث إغفاء وارداتها من الرسوم الجمركية، بحسب القواعد المتبعة في شأن واردات المؤسسات العامة.

قرار رقم (٧٠٣) وتاريخ ٢٧/٣/١٤٤٣هـ

الموافقة على الترتيبات التنظيمية لمكتب الاستراتيجي لتطوير منطقة الباحة

رقم (٦١٨٥٦) وتاريخ ٢/١٠/١٤٤٣هـ

ثالثاً: يتفق معالي وزير المالية مع صاحب السمو الملكي رئيس اللجنة الإشرافية لمكتب الاستراتيجي لتطوير منطقة الباحة - المشكلة بالأمر السامي رقم (٦١٨٥٦) وتاريخ ٢/١٠/١٤٤٣هـ - على جميع ما يتعلق باستثمار أموال المكتب، ووضع الآليات المناسبة التي تمكنه من الاستفادة من إبراداته.

رابعاً: تطبق على المكتب الاستراتيجي لتطوير منطقة الباحة اللائحة المالية والإدارية لهيئات تطوير المناطق والمدن، الموافق عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٧٥) وتاريخ ٩/٦/١٤٣٩هـ.

خامساً: استثناء من حكم الفقرة (٢) من المادة (الثانية) من الترتيبات التنظيمية -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- تبدأ السنة المالية الأولى للمكتب الاستراتيجي لتطوير منطقة الباحة من تاريخ تقاد الترتيبات، وتنتهي بنهاية السنة المالية التالية للدولة.

سادساً: تعد اللجنة الإشرافية لمكتب الاستراتيجي لتطوير منطقة الباحة - المشكلة بالأمر السامي رقم (٦١٨٥٦) وتاريخ ٢/١٠/١٤٤٣هـ - مشروع تنظيم للمكتب في ضوء ما ورد في الترتيبات التنظيمية -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- وما قد يظهر لها في هذا الشأن، وترفعه لاستكمال الإجراءات النظامية في شأنه، وذلك خلال مدة لا تقل عن (اثني عشر) شهراً من تاريخ صدور هذا القرار.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٦١٨٦٤ وتاريخ ٢/١٠/١٤٤٣هـ في شأن مشروع الترتيبات التنظيمية للمكتب الاستراتيجي لتطوير منطقة الباحة.

وبعد الاطلاع على مشروع الترتيبات التنظيمية المشار إليه:

وبعد الاطلاع على اللائحة المالية والإدارية لهيئات تطوير المناطق والمدن، الموافق عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٧٥) وتاريخ ٩/٦/١٤٣٩هـ.

وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (٦١٨٥٦) وتاريخ ٢/١٠/١٤٤٣هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٢٤٩٤) وتاريخ ١١/٧/١٤٤٣هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على المحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٤٥/٤٣) وتاريخ ٢٢/١٤٤٣هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١١١٠١) وتاريخ ٢٠/١٢/١٤٤٣هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على الترتيبات التنظيمية للمكتب الاستراتيجي لتطوير منطقة الباحة، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: لا يخل ما قضى به الحكم الوارد في صدر المادة (الرابعة) من الترتيبات التنظيمية -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- في شأن تشكيل اللجنة الإشرافية للمكتب الاستراتيجي لتطوير منطقة الباحة، باستمرار اللجنة الإشرافية المشكلة بالأمر السامي

المادة الأولى:

يكون للألفاظ والعبارة الآتية -أينما وردت في هذه الترتيبات- المعاني المبينة أمام كل منها، ما لم يقتضي السياق غير ذلك:

الترتيبات: الترتيبات التنظيمية للمكتب الاستراتيجي لتطوير منطقة الباحة.

المكتب: المكتب الاستراتيجي لتطوير منطقة الباحة.

اللجنة: اللجنة الإشرافية للمكتب.

الرئيس: رئيس اللجنة.

الرئيس التنفيذي: الرئيس التنفيذي للمكتب.

المادة الثانية:

١- يتمتع المكتب بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري.

٢- يكون مقر المكتب في مدينة الباحة، وله إنشاء فروع بحسب الحاجة.

المادة الثالثة:

يهدف المكتب إلى التخطيط والتطوير الشامل لمنطقة الباحة في المجالات العمرانية، والسكنية، والاقتصادية، والتنمية، والاجتماعية، والثقافية، والبيئية، والنقل، والبنية الأساسية، والبنية التحتية الرقمية، وإلى توفير احتياجات المنطقة من الخدمات والمرافق العامة.

الترتيبات التنظيمية لمكتب الاستراتيجي لتطوير منطقة الباحة

ويتوى في سبيل تحقيق ذلك -دون إخلال باختصاصات الأجهزة المعنية الأخرى- المهام والاختصاصات الآتية:

١- رسم السياسات العامة لتطوير المنطقة وتنميتها.

٢- إعداد الخطط والدراسات والمخططات الاستراتيجية الشاملة لمنطقة وبرامجه التنفيذية.

٣- الإشراف المباشر على تخطيط البرامج والمشروعات الاستراتيجية وتصميمها وتنفيذها، وما يتصل بها من أعمال التشغيل والصيانة.

٤- مراجعة خطط التنمية والبرامج والمشروعات -ذات الصلة بعمل المكتب- التي تعددها الأجهزة الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة في المنطقة، بما يضمن تحقيق التنمية المتوازنة في المنطقة.

٥- متابعة تخطيط مشروعات البنية الأساسية بالتنسيق مع الأجهزة المعنية.

٦- ترتيب أولويات تنفيذ البرامج والمشروعات في المنطقة بما يتفق مع خطط التنمية.

٧- متابعة تنفيذ البرامج والمشروعات في المنطقة، واتخاذ ما يلزم لضمان تنفيذها، بالتنسيق مع الأجهزة ذات المعنية، وتطبيق مؤشرات تحسين وقياس كفاية الأداء الحضري عليها في ضوء أهداف خطط التنمية.

٨- اقتراح نزع ملكية بعض العقارات لتطوير المنطقة، بالتنسيق مع أمانة المنطقة ومع الأجهزة ذات العلاقة، تمهيداً لاستكمال الإجراءات النظامية في شأنها.

٩- الإشراف على تأهيل الأحياء العمرانية القائمة -بما في ذلك الأحياء التاريخية- وتحسينها، ومعالجة الأحياء العشوائية وتطويرها والارتفاع بها عمراً واجتماعياً واقتصادياً وأمنياً وبيئياً، وإجراء ما

يلزم لضمان تنفيذ ذلك.

الترتيبات التنظيمية للمكتب الاستراتيجي لتطوير منطقة الباحة .. تتمة



- والقرارات الصادرة بموجبها، وله على وجه خاص ممارسة الاختصاصات الآتية:
- ١- الإشراف على منسوبي المكتب وفقاً للصلاحيات المنوحة له وما تحدده اللوائح الإدارية والمالية.
 - ٢- الإشراف على أعمال المكتب الفتية والإدارية والمالية من خلال اللوائح والسياسات المعتمدة وفقاً للتوجيهات.
 - ٣- متابعة تنفيذ القرارات التي تصدرها اللجنة.
 - ٤- تمثيل المكتب أمام القضاء والأجهزة الحكومية والمؤسسات داخل المملكة، وكذلك الهيئات ذات العلاقة خارج المملكة، بعد موافقة اللجنة أو بحسب الصلاحيات المنوحة له.
 - ٥- إعداد مشروع ميزانية المكتب، والحساب الختامي، وتقرير مراجع الحسابات والتقرير السنوي، تمهدأ لرفعها إلى اللجنة لإقرارها.
 - ٦- اقتراح هيكل المكتب التنظيمي ورفعه إلى اللجنة لإقراره.
 - ٧- اقتراح الخطط والدراسات والمخططات الاستراتيجية الشاملة لمنطقة وبرامجها التنفيذية ورفعها للجنة لإقرارها.
 - ٨- اقتراح سياسات المكتب وخططه وبرامجها التنفيذية، ورفعها للجنة لإقرارها.
 - ٩- إبرام الاتفاقيات والعقود بعد موافقة اللجنة، أو بحسب الصلاحيات المنوحة له، وفقاً للإجراءات النظامية المتبعه.
 - ١٠- تعيين منسوبي المكتب، وفقاً للوائح الإدارية والمالية.
 - ١١- تقديم الاقتراحات إلى اللجنة في شأن الموضوعات الداخلة في اختصاصاتها.
 - ١٢- إعداد تقرير سنوي عما حققه المكتب من إنجازات، وما واجهه من تحديات، وما يراه من مقترنات لتلقيها، ورفعه إلى اللجنة، للنظر فيه.
 - ١٣- التعاقد مع الخبراء والاستشاريين المحليين والعالميين.
 - ١٤- أي مهمة أخرى تكلف بها اللجنة أو الرئيس.
- للرئيس التنفيذي - بعد موافقة اللجنة - تقويض بعض اختصاصاته إلى غيره من يراه من منسوبي المكتب.

المادة السابعة:

- ١- تكون موارد المكتب من الآتي:
 - أ- ما يخصص له من اعتمادات مالية في الميزانية العامة للدولة.
 - ب- التبرعات والمنحة والهبات والوصايا، وفقاً للإجراءات النظامية المتبعه.
 - ج- عائدات أوقافه وفقاً للقواعد التي تضعها اللجنة.
 - د- الدخل الذي يحصل عليه من عائدات استثماراته.
 - هـ- أي مورد آخر تقرره اللجنة، بما لا يخالف الأنفلمة والتعليمات.
- ٢- تودع إيرادات المكتب في حساب جاري وزارة المالية في البنك المركزي السعودي.
- ٣- يفتح المكتب حساباً له في البنك المركزي السعودي، وله فتح حسابات أخرى في أي من البنوك المرخص لها بالعمل في المملكة، ويصرف منها وفق ميزانية المكتب المعتمدة.

المادة الثامنة:

- ١- يكون للمكتب ميزانية سنوية مستقلة، تعد وتصدر وفقاً لترتيبات إصدار الميزانية العامة للدولة.
- ٢- السنة المالية للمكتب هي السنة المالية للدولة.

المادة التاسعة:

يرفع المكتب حسابه الختامي إلى مجلس الوزراء خلال (تسعين) يوماً من تاريخ انتهاء السنة المالية، ويزود الديوان العام للمحاسبة بنسخة منه.

المادة العاشرة:

لا يدخل ما ورد في الترتيبات من أحكام باختصاصات الأجهزة المعنية الأخرى.

المادة الحادية عشرة:

يخضع منسوبي المكتب لأحكام نظام العمل ونظام التأميمات الاجتماعية.

المادة الثانية عشرة:

دون إخلال باختصاصات الديوان العام للمحاسبة، تعين اللجنة مراجعة حسابات خارجياً (أو أكثر) من المخصص لهم بالعمل في المملكة، لتدقيق حسابات المكتب ومعاملاته وبياناته وميزانيته السنوية وحسابه الختامي، وتحدد اللجنة أتعابه، ويرفع تقرير مراجعة الحسابات إلى اللجنة، ويزود الديوان العام للمحاسبة بنسخة منه بعد إقراره.

المادة الثالثة عشرة:

يعمل بالترتيبات من تاريخ صدورها.

- ١٠- إعداد ضوابط البناء واستعمالات الأرضي التي تسهم في تنفيذ مخططات تطوير المنطقة وتنميتها.
 - ١١- مراجعة مخططات تقسيمات الأرضي.
 - ١٢- تنسيق وتنظيم الجهد بين الأجهزة ذات الصلة بتطوير المنطقة وتنميتها، وفقاً للخطط والبرامج والمشروعات المقروءة.
 - ١٣- وضع البرامج والأسس والإجراءات الالزمة والسبل المحفزة للمشاركة القطاع الخاص في تحقيق أهداف التنمية وتنفيذ المشروعات والخدمات في المنطقة، والإشراف عليها.
 - ١٤- إنشاء قاعدة بيانات ونظم معلومات حضرية وإدارتها، بحيث تكون منصة موحدة ومرجعاً أساساً للمعلومات التي تستند إليها الأجهزة ذات الصلة لتطوير المنطقة وتنميتها.
- وللمكتب في سبيل تحقيق مهماته واختصاصاته الاستعانت بمن يلزم من الأجهزة الحكومية وغيرها، بما في ذلك بيوت الخبرة، والكادر المتخصص، داخل المملكة وخارجها.

المادة الرابعة:

يكون للمكتب لجنة إشرافية يعين رئيسها وأعضاؤها بأمر من رئيس مجلس الوزراء، وتكون هي السلطة المسؤولة عن إدارة شؤون المكتب وتصريف أموره، ولها في حدود الترتيبات اتخاذ ما تراه مناسباً من القرارات والإجراءات الالزمة لتحقيق أهدافه، وعلى وجه الخصوص ما يأتي:

- ١- إقرار الخطط والدراسات والمخططات الاستراتيجية الشاملة لمنطقة وبرامجها التنفيذية.
- ٢- إقرار البرامج والمشروعات المتعلقة باختصاصات ومهامات المكتب.
- ٣- إقرار سياسات المكتب وخططه وبرامجها التنفيذية.
- ٤- إقرار ضوابط البناء واستعمال الأرضي التي تسهم في تنفيذ مخططات تطوير المنطقة وتنميتها.
- ٥- إقرار مخططات تقسيم الأرضي.
- ٦- إقرار هيكل المكتب التنظيمي.
- ٧- إقرار مشروع ميزانية المكتب، وحسابه الختامي، وتقرير مراجعة الحسابات، والتقرير السنوي، تمهدأ لرفعها بحسب الإجراءات النظامية.
- ٨- الموافقة على قبول التبرعات والهبات والأوقاف والوصايا والمنحة، وفقاً للأحكام المنظمة لذلك.
- ٩- الموافقة على استثمار أموال المكتب بما يحقق أهدافه، وفقاً لأنفلمة والتعليمات والآليات ذات الصلة.
- ١٠- تعيين مراجعة حسابات خارجي معتمد (أو أكثر)، ومراقب مالي داخلي.
- ١١- إقرار خطط التنمية والبرامج والمشروعات - ذات الصلة بعمل المكتب - التي تعودها الأجهزة الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة.
- ١٢- النظر في التقرير السنوي الذي يقدمه الرئيس التنفيذي عن سير أعمال المكتب.

واللجنة تقويض بعض اختصاصاتها إلى الرئيس أو إلى من تراه من أعضائها؛ واللجنة كذلك تشكيل لجان دائمة أو مؤقتة من بين أعضائها أو من سواهم، تعهد إليها بما تراه من مهام، ويحدد في قرار تشكيل كل لجنة رئيسها وأعضاؤها واختصاصاتها.

المادة الخامسة:

- ١- تُعقد اجتماعات اللجنة في مقر المكتب برئاسة الرئيس أو من ينوبه من الأعضاء، ويجوز - عند الحاجة - عقدها في مكان آخر داخل المنطقة.
- ٢- تُعقد اللجنة اجتماعاتها بصفة دورية أربع مرات - على الأقل - في السنة، وللرئيس دعوة اللجنة للاجتماع متى دعت الحاجة إلى ذلك، أو متى طلب ذلك (ثلث) الأعضاء على الأقل؛ ويتعين أن تكون الدعوة مصحوبة بجدول أعمال الاجتماع.
- ٣- يكون الاجتماع صحيحاً إذا حضره أغلبية الأعضاء بمن فيهم الرئيس أو من ينوبه، وتتصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين على الأقل، وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.
- ٤- لا يجوز لعضو اللجنة الامتناع عن التصويت ولا تقويض عضو آخر للتصويت عنه عند غيابه؛ وللعضو المعارض تسجيل اعتراضه وأسباب الاعتراض ضمن محضر الاجتماع.
- ٥- تثبت مداولات اللجنة وقراراتها في محاضر يوقعها رئيس الاجتماع والأعضاء الحاضرون.
- ٦- يجوز - عند الحاجة وفي الحالات المستعجلة ووفقاً لما يقدره الرئيس - أن تُعقد الاجتماعات وأن يصوت عليها عن بعد من خلال استخدام وسائل التقنية؛ ويمكن أن تتخذ القرارات بطريق التمرين على الأعضاء ويوضع عليها بما يفيد باطلاع جميع الأعضاء عليها، ولا تُعد القرارات الصادرة بهذه الطريقة صحيحة ما لم تمرر على جميع الأعضاء، ويصوت عليها من جميع الأعضاء، وتحذر على أغلبية أصواتهم.
- ٧- لللجنة دعوة من ترى الاستعانة بهم من المختصين والمستشارين لحضور اجتماعاتها، دون أن يكون لهم حق التصويت.

المادة السادسة:

يكون للمكتب رئيس تنفيذي يعين ويعرف بقرار من اللجنة، ويحدد القرار أجره ومزاياه المالية والوظيفية الأخرى، ويعين المسئول التنفيذي عن إدارة أعمال المكتب وشؤونه، وتتركز مسؤوليته في حدود الترتيبات



قرار رقم (٦٣) وتاريخ ١٤٤٣/١٣/٢٧هـ

الموافقة على نظام استئجار الدولة للعقار

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٢٥/١٤٤) و تاريخ ١٤٤٣/٧/٨هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٠٥٠٠) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٣٠هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على نظام استئجار الدولة للعقار، بالصيغة المرفقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

ثانياً: لا تخل أحکام النظام -المشار إليه في البند (أولاً) من هذا القرار- بعقود استئجار الجهات

الحكومية للعقار المبرمة قبل العمل به، على أن يكون تمديدها أو تجديدها، أو تعديلها، أو

إنهاؤها، أو فسخها، وفقاً للنظام المشار إليه في البند (أولاً) من هذا القرار.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء
بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٤٣٨٢٤ وتاريخ ١٤٤٣/٧/١٣هـ المشتملة
على خطاب معالي وزير المالية رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لعقارات الدولة رقم ٥٨٩٩ وتاريخ
١٤٤٢/٦/١٢هـ، في شأن مشروع استئجار الدولة للعقار.

وبعد الاطلاع على مشروع النظام المشار إليه.

وبعد الاطلاع على نظام استئجار الدولة للعقار وإخلائه، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٦١) وتاريخ
١٤٢٧/٩/١٨هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرين رقم (٧٧٤) وتاريخ ٤/٤/١٤٤٣هـ ورقم (٢٣٤٦) وتاريخ
١٠/١٨/١٤٤٣هـ، المعدتين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على المحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٤٣/٩٩٤) وتاريخ
١٤٤٣/١١/١٠هـ.

مرسوم ملكي رقم (٦٣) وتاريخ ١٤٤٣/١٣/٢٨هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٢٥/١٤٤) و تاريخ ١٤٤٣/٧/٨هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٧١٠) وتاريخ ١٤٤٣/١٢/٢٧هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على نظام استئجار الدولة للعقار، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة -كل فيما

يخصه- تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبد العزيز آل سعود

بعن الله تعالى

نحو سلمان بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٠٩) بتاريخ
١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣) بتاريخ
١٤١٤/٣/٣هـ.

وبناءً على المادة (الثانية عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١) بتاريخ
١٤١٢/٨/٢٧هـ.

نظام استئجار الدولة للعقار

٥- توحيد الجهة المشرفة على عمليات استئجار الجهات الحكومية للعقار.

خطبة الاستئجار

المادة الثالثة:

على الجهة الحكومية -بالتنسيق مع الهيئة- وضع خطة سنوية لعملية استئجارها للعقار قبل بداية كل سنة مالية، ونشرها على موقعها الإلكتروني أو أي وسيلة أخرى، وفقاً لما تحدده اللائحة. ولا يتربى على نشر الجهة الحكومية خطتها أي التزامات.

شروط الاستئجار

المادة الرابعة:

لا يجوز لأي جهة حكومية استئجار عقار إلا عند الحاجة الماسة له، وبعد موافقة الهيئة، وأن يكون الاستئجار وفقاً لأحكام النظام واللائحة، مع التقيد بالضوابط الآتية:

١- لا يكون لدى الجهة الحكومية الراغبة في الاستئجار عقار غير مستغل يلبي احتياجاتها.

٢- لا يتوافق لدى الهيئة عقار يلبي احتياج الجهة الحكومية الراغبة في الاستئجار.

٣- أن يتواجد لدى الجهة الحكومية الاعتماد المالي اللازم لاستئجار واستغلال العقار.

٤- أي ضابط آخر يقره المجلس.

المادة الخامسة:

لا يعد إسكان منسوب إلى الجهة الحكومية من الحاجات التي تجيز لها الاستئجار، فيما عدا الجهات الحكومية التي تنص أنظمتها على إسكان منسوب إليها. وفي جميع الأحوال، يجب لا يزيد ما تدفعه الجهة الحكومية نظير الإجارة على بدل السكن التقديمي لنفس الجهة وقت الاستئجار، أو التمديد، أو التجديد.

المادة السادسة:

يشترط في العقار المراد استئجاره الآتي:

١- أن يكون خالياً من العيوب الإنثانية.

التعريفات

المادة الأولى:

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية -أينما وردت في هذا النظام- المعاني المبينة أمام كل منها، ما

لم يقتضي السياق غير ذلك:

النظام: نظام استئجار الدولة للعقار.

اللائحة: اللائحة التنفيذية للنظام.

الهيئة: الهيئة العامة لعقارات الدولة.

المجلس: مجلس إدارة الهيئة.

الجهات الحكومية: الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة وما في حكمها.

المؤجر: مالك العقار أو من يملّك حق تأجيره نظاماً.

رئيس الجهة الحكومية: المسؤول الأول فيها.

البوابة: البوابة الإلكترونية المعتمدة من الهيئة لعمليات استئجار الجهات الحكومية للعقار.

عقد الاستئجار الموحد: نموذج عقد الاستئجار الموحد المعتمد من الهيئة.

أهداف النظام

المادة الثانية:

يهدف النظام إلى الآتي:

١- تنظيم عمليات استئجار الدولة من خلال الجهات الحكومية للعقار وفقاً لاحتياجات الجهات الحكومية.

٢- ترشيد التكاليف المالية لعمليات استئجار الجهات الحكومية للعقار.

٣- تنمية استغلال العقار المستأجر من قبل الجهات الحكومية.

٤- تعزيز مبادئ الحوكمة وإرساء مبادئ الشفافية والكفاءة في عمليات استئجار الجهات الحكومية للعقار.

نظام استئجار الدولة للعقار .. تتمة



تحدهد الائحة- وتشمل الحالات الآتية:

- أـ إذا كان العقار غير صالح للاستعمال بسبب عيب في الإنشاء.
- بـ إذا كان في المكان المحيط بالعقار خطورة على سلامة مرتدى العقار.
- جـ إلغاء الجهة الحكومية المستأجرة.
- دـ القوة القاهرة أو الظروف الطارئة.
- هـ ثبوت عدم تزاهة عملية الاستئجار لسبب يعود للمؤجر.
- وـ أي حالة أخرى يحددها المجلس.

المادة الرابعة عشرة:

لا تكون الجهة الحكومية المستأجرة مسؤولة عن تعويض المؤجر عند إخلاء العقار عن الأضرار الناتجة عن عيب في الإنشاء أو عن الاستعمال العادي أو عن تكاليف التعديلات أو المباني الإضافية أو تكاليف إزالتها التي طلبتها من المؤجر ووافق عليها قبل إبرام العقد. وتكون الجهة الحكومية المستأجرة مسؤولة عن تعويض المؤجر عن الأضرار الناتجة عن الاستعمال غير العادي وفقاً للمادة (السابعة عشرة) من النظام.

المادة الخامسة عشرة:

يكون تسليم العقار -بعد إخلائه- بموجب محضر تثبت فيه حالته وما أصابه من أضرار نتيجة الاستعمال غير العادي -إن وجدت- ويوقع المحضر ممثل الجهة الحكومية المستأجرة والمؤجر أو من يمثله؛ وعند اعراض المؤجر أو من يمثله على حجم الأضرار أو نوعيتها المثبتة في المحضر، فله أن يكتب تحفظه في المحضر ويعقه، وفقاً لما تحدده الائحة.

المادة السادسة عشرة:

١- تبلغ الجهة الحكومية المستأجرة -عبر البوابة أو بأي وسيلة أخرى تحددها الائحة- المؤجر بالحضور لتسليم العقار بعد إخلائه أو في نهاية عقد الاستئجار، ويحدد في التبليغ موعد التسلّم خلال مدة لا تقل عن (خمسة عشر) يوماً من تاريخ إبلاغه، مالم يقر بعلمه بموعد التسلّم.
 ٢- إذا لم يحضر المؤجر أو من يمثله في الموعد المحدد، يقوم ممثل الجهة الحكومية المستأجرة -بالاشتراك مع مندوب من الإمارة أو المحافظة أو المركز- بتوقيع محضر بذلك، وتسليم مفاتيح العقار إلى الإمارة أو المحافظة أو المركز؛ وتعد مسؤولية الجهة الحكومية المستأجرة ممتدة بعد تاريخ توقيع المحضر، ولا تدفع أجرة عن أي مدة بعد هذا التاريخ، ولا تكون الجهة مسؤولة عن أي ضرر يقع على العقار بعد ذلك.

المادة السابعة عشرة:

١- تكون الجهة الحكومية المستأجرة لجنة من (ثلاثة) من موظفيها؛ لحصر الأضرار الناتجة عن الاستعمال غير العادي، وتقدير مقدار التعويض، وتحرير محضر مفصل بذلك، خلال مدة لا تتجاوز (خمسة عشر) يوماً من تاريخ إخلاء العقار.
 ٢- إذا كان مقدار التعويض لا يتجاوز (٢٥٪) من الأجرا السنوية أو مبلغ مائة ألف ريال، أيهما أقل؛ تدفع الجهة الحكومية المستأجرة التعويض للمؤجر بعد إكمال الإجراءات المنصوص عليها في المادة (التسعة عشرة) من النظام.
 ٣- إذا زاد مقدار التعويض عن الحد المشار إليه في الفقرة (٢) من هذه المادة، تكون لجنة من الجهة الحكومية المستأجرة، والهيئة؛ لتقدير مقدار التعويض، وتحرر محضر بذلك.

٤- تنهي اللجنة -الواردة في الفقرة (٣) من هذه المادة- عملها خلال مدة لا تزيد على (ثلاثين) يوماً من تاريخ إخلاء العقار، وتراعي -في تقديرها للتعويض- المدة التي مضت بين إخلاء العقار ووقت معاینتها له.

وتحدد الائحة الأحكام المتعلقة بعمل اللجنتين المشار إليهما في هذه المادة، وتحدد من يتحمل أتعاب التقديم بحسب المسئولية.

المادة الثامنة عشرة:

إذا قام المؤجر بترميم أو تعديل أو تغيير في العقار بعد إخلائه وقبل قيام أي من اللجنتين المشار إليهما في المادة (السابعة عشرة) من النظام -بحسب الأحوال- بحصر الأضرار وتقدير قيمتها؛ فليس للمؤجر حق طلب التعويض.

المادة التاسعة عشرة:

تبليغ الجهة الحكومية المستأجرة المؤجر بمقدار التعويض -بخطاب على عنوانه المسجل في عقد الاستئجار الموحد أو بأي وسيلة أخرى تحددها الائحة- خلال مدة لا تتجاوز (خمسة عشر) يوماً من تاريخ تقييم التعويض؛ فإذا قبل المؤجر التعويض فيعتمد رئيس الجهة الحكومية صرف التعويض خلال المدة التي تحددها الائحة؛ وإذا لم يقبل المؤجر التعويض فله التظلم أمام الجهة الحكومية المستأجرة، وفقاً للإجراءات النظامية المتبعة.

٢- أن تتوافر فيه اشتراطات التراخيص الازمة من الجهات المختصة.

٣- أن تتناسب مساحته مع حاجة الجهة الحكومية.

٤- أن يكون مؤمناً عليه -إذا كان ذلك متاحاً- من قبل المؤجر، وفقاً لأنظمة ذات العلاقة.

٥- لا تكون على العقار مخالفة من أي جهة مختصة، أو يكون محل نزاع.

٦- لا يكون العقار عائداً لأحد من منسوبي الهيئة أو الجهة الحكومية الراغبة في الاستئجار، أو قريب له من الدرجة الأولى، أو الدرجة الثانية، أو الدرجة الثالثة.

٧- لا يكون العقار عائداً لشخص من الأشخاص المحظوظ التعامل معهم نظاماً وفقاً لما تحدده الائحة.

٨- على الجهة الحكومية -عند وضع المواصفات الفنية- أن تأخذ في الحسبان متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة وأحتياجاتهم.

إجراءات الاستئجار

المادة السابعة:

على الجهة الحكومية الراغبة في استئجار عقار التقدم بطلب بذلك إلى الهيئة عبر البوابة -ما لم يتذر ذلك من الناحية الفنية- وفقاً للشروط والإجراءات التي تحددها الائحة.

المادة الثامنة:

١- على الهيئة -قبل الإعلان في البوابة عن الرغبة في استئجار عقار- دراسة أسعار السوق، والاسترشاد بذلك في تقدير حد أعلى للقيمة الإجمالية المتوقعة للاستئجار، مع المحافظة على سرية التقدير؛ وتحدد اللائحة الضوابط الازمة لذلك.

٢- تعلن الهيئة في البوابة عن الرغبة في استئجار عقار لصالحة جهة حكومية -وفقاً لأحكام النظام- خلال (خمسة عشر) يوماً من تلقيها طلب تلك الجهة؛ وتبين اللائحة متطلبات الإعلان وطريقه.

٣- تكون في الجهة الحكومية لجان لفتح العروض وفحصها، ويشترط أن يكون المراقب المالي عضواً في لجنة فحص العروض بالإضافة إلى عضو من ذوي الخبرة والاختصاص، وأن يُسترشد بالدراسة السوقية وحاجة الجهة؛ وتبين اللائحة آلية عملها وما يتعلق بالعروض وفحصها ونتائجها.

المادة التاسعة:

يجوز لجهتين حكوميتين -أو أكثر- استئجار عقار واحد وفقاً لما تحدده الائحة.

مدة عقد الاستئجار وإبرامه

المادة العاشرة:

١- يكون عقد الاستئجار لمدة لا تزيد على (خمس) سنوات، وللجهة الحكومية -بعد موافقة الهيئة- تتمديد، أو تجديد العقد قبل نهاية مدته، مدة لا تزيد على (خمس) سنوات أخرى، وتتضمن العقد أي تعديلات في الأجرة المتفق عليها، وذلك وفقاً لما تحدده الائحة.

٢- يجوز -بعد موافقة الهيئة- أن تصل مدة عقد استئجار العقار إلى (خمس وعشرين) سنة، وذلك وفقاً لما تحدده الائحة.

٣- يجوز وفق ضوابط يضعها المجلس، أن تصل مدة عقد استئجار العقار إلى (خمسين) سنة للعقارات المقامة على أراض حكومية تتعاقد في إنشائها الهيئة مع مستثمرين لمشاريع استثمارية.

٤- تحدد اللائحة الإجراءات والمعايير الخاصة بمدد عقود الاستئجار.

المادة الحادية عشرة:

١- يُبرم عقد الاستئجار بعد استكمال الإجراءات المنصوص عليها في النظام واللائحة بموافقة رئيس الجهة الحكومية، وفقاً لعقد الاستئجار الموحد.

٢- تتولى الجهة الحكومية إدارة عقد الاستئجار، وسداد قيمته، وذلك وفقاً لما تحدده الائحة.

٣- تزود الجهة الحكومية الهيئة بنسخة من عقد الاستئجار وما يطرأ عليه من تعديل أو إنهاء، وفقاً لأحكام النظام واللائحة.

٤- لرئيس الجهة الحكومية تفويض صلاحيته في إبرام عقد الاستئجار لأي من منسوبي الجهة وفقاً لما تحدده الائحة.

المادة الثانية عشرة:

في حال بقاء الجهة الحكومية بالعقار المستأجر بعد انتهاء مدة عقد الاستئجار دون تتميده، أو تجديده، أو إخلائه؛ تدفع قيمة أجرة مدة بقائها، وذلك وفقاً لما تحدده الائحة.

إنتهاء عقد الاستئجار وإخلاء العقار

المادة الثالثة عشرة:

١- تبلغ الجهة الحكومية المستأجرة المؤجر والهيئة عن رغبتها في عدم تتميده أو عدم تجديد عقد الاستئجار عبر البوابة، أو بأي وسيلة أخرى، وذلك وفقاً لما تحدده الائحة.

٢- يجوز للجهة الحكومية المستأجرة فسخ العقد أو إنهاؤه وإخلاء العقار قبل انتهاء مدة العقد- وفقاً لما



نظام استئجار الدولة للعقار .. تتمة

أحكام عامة

المادة العشرون:

يكون استئجار الجهات الحكومية للعقار خارج المملكة وفقاً لضوابط يصدرها المجلس بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، وتتضمن تلك الضوابط التوازن بين مصلحة الشراء أو الاستئجار.

المادة الحادية والعشرون:

دون إخلال بالأنظمة ذات العلاقة، يجوز للجهة الحكومية تنفيذ أعمال أو تشطيبات في العقار المستأجر خلال مدة الاستئجار بعد الاتفاق عليها مع المؤجر كتابياً، وذلك وفقاً للضوابط التي تحدها اللائحة.

المادة الثانية والعشرون:

- ١- يلتزم المؤجر على نفقة الخاصة بترميم وإصلاح عيوب الإنشاء التي تطرأ على العقار المستأجر وتحد من استمرار الانتفاع به للغرض المستأجر من أجله، دون المطالبة بأى تعويض أو زيادة في الأجرة أثناء سريان العقد؛ وإذا لم يبدأ المؤجر في إصلاح عيوب الإنشاء خلال المدد التي تحدها اللائحة، جاز للجهة الحكومية إصلاح العيوب على حسابه وحسمها من الأجرة وفقاً لما تحدده اللائحة.
- ٢- على الجهة الحكومية المستأجرة اتخاذ ما يلزم للمحافظة على العقار المستأجر خلال مدة استئجاره.
- ٣- تكون الجهة الحكومية المستأجرة مسؤولة عن إجراء الصيانة وتكليفها اللازمة للعقار وإصلاح أي ضرر يسببه استعمالها له، وفقاً لأحكام عقد الاستئجار الموحد.

المادة الثالثة والعشرون:

يجوز أن تتخذ الإجراءات المنصوص عليها في النظام واللائحة إلكترونياً، وذلك وفقاً لما تحدده اللائحة.

المادة الرابعة والعشرون:

يختص ديوان المظالم بالفصل في جميع المنازعات التي تنشأ عن تطبيق أحكام النظام أو اللائحة أو الضوابط.

المادة الخامسة والعشرون:

تقديم الجهة الحكومية المستأجرة للعقار تقريراً دورياً إلى الهيئة عن حالة العقار المستأجر، وفقاً لما تحدده اللائحة.

قرار رقم (٧٥) وتاريخ ٢٧/٣/١٤٤٣هـ

نقل الإشراف على قطاع البريد من وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات إلى وزارة النقل والخدمات اللوجستية

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ١٦٩٦٣ وتاريخ ١٤٤٣/٣/١٦هـ، المشتملة

على برقية معالي وزير الاتصالات وتقنية المعلومات رقم ١٩٢٥/٤٣/٠١ وتاريخ ١٤٤٣/٣/١٣هـ،

في شأن مقتراح نقل الاختصاصات الإشرافية والتنظيمية والرقابية على قطاع البريد من منظومة

الاتصالات وتقنية المعلومات إلى منظومة النقل والخدمات اللوجستية.

وبعد الاطلاع على نظام البريد، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٢٢) وتاريخ ١٤٤٣/٣/٨هـ.

وبعد الاطلاع على تنظيم الهيئة العامة للنقل، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٢٣) وتاريخ

١٤٣٤/٩/١٤هـ.

وبعد الاطلاع على قراري مجلس الوزراء رقم (٤٠٣) وتاريخ ١٤٤٠/٧/١٢هـ، ورقم (١٤٩) وتاريخ

١٤٤٣/٣/٦هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرات رقم (١٣٦٨) وتاريخ ١٤٤٣/٦/١٧هـ، ورقم (٢١٩٦) وتاريخ

١٤٤٣/٩/٢٤هـ، ورقم (٢٥٢٧) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٩هـ المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على المحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١٠٦٦/٤٣/٠١) وتاريخ

١٤٤٣/١١/٢٤هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١١٠٩٧) وتاريخ ١٤٤٣/١٢/٢٠هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: نقل الإشراف على قطاع البريد من وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات إلى وزارة النقل والخدمات اللوجستية، وأن تتولى وزارة النقل والخدمات اللوجستية الاختصاصات المنصوص عليها في البند (ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٩) وتاريخ ١٤٤٣/٣/٦هـ.

ثانياً: أن تتولى الهيئة العامة للنقل الاختصاصات التنظيمية والرقابية على قطاع البريد.



اتفاقية تعاون بين حكومتي المملكة وال العراق في مجال النقل البحري .. تتمة

المادة التاسعة:

النشاطات التي لا تخضع لاتفاقية

- ١- لا تدخل هذه الاتفاقية بالأنظمة السارية لدى الطرفين المتعاقدين فيما يتعلق بالآتي:
 - أ- المقابل المادي لتقديم خدمات الإنقاذ وتعويضاته وما ينطوي على ذلك من مساعدة المنقذة والقطار والسحب والإرشاد الملاحي والخدمات الأخرى المخصصة لشركات النقل البحري للطرف المتعاقد أو شركات أخرى أو مواطنيه.
 - ب- نشاطات البحث البحرية العلمية.
 - ج- المسح الهيدوغرافي في البحر الإقليمي للطرف المتعاقد.
 - د- الملاحة الساحلية الخاصة بسفن الطرفين المتعاقدين.

- ٢- لا يعد ملاحة ساحلية إبحار سفينة أحد الطرفين المتعاقدين بين موانئ الطرف الآخر لأجل تحميل أو تفريغ حمولة أو مسافرين من خارج ذلك الطرف المتعاقد أو إليه، ما لم يتم نقل تلك الحمولة أو المسافرين بين موانئ تابعة لذلك الطرف.

المادة العاشرة:

تمثيل شركة النقل

- ١- يمنع كل طرف متعاقد وفقاً لقوانينه وأنظمته شركات النقل البحري التابعة للطرف المتعاقد الآخر، الحق في تأسيس مكاتب فرعية في إقليمه.

- ٢- على كل طرف متعاقد عند تأسيس تلك المكاتب الفرعية وتوظيف العاملين فيها التقيد بالأنظمة والقوانين المعمول بها لدى الطرف المتعاقد الآخر.

- ٣- عندما يقرر الطرف المتعاقد المستضيف أنبقاء أحد العاملين في الفروع التابعة للطرف المتعاقد الآخر وفقاً لما ورد في الفقرة (٢) آنفاً غير قانوني، فإن له أن يطلب من الطرف المتعاقد الآخر ترحيله، وعلى هذا الطرف الالتزام بذلك.

المادة الحادية عشرة:

وثائق السفن

- ١- يعترف كل طرف متعاقد بوثائق سفن الطرف المتعاقد الآخر التي يصدرها وفقاً لاتفاقيات الدولية ذات العلاقة، وفيما يتعلق بإجراءات السلامة يتعين على الطرفين المتعاقدين أن يعترفوا بالشهادات ذات الصلة بسفنهما التي تقدم لهم، بشرط أن تكون هذه الشهادات وفقاً لاتفاقيات الدولية ذات الصلة المعمول بها.

- ٢- تعفي سفن الطرف المتعاقد التي تحمل شهادة الحمولة الدولية وفق أحكام الاتفاقية الدولية لقياس حمولة السفن لعام (١٩٦٩م) السارية المفعول من أي قياسات حمولة إضافية في موانئ الطرف المتعاقد الآخر في حال كون الحمولة لسفينة معينة تشكل أساس الحساب لمقابل الأجور والرسوم والضرائب أو معلومات الحمولة المبنية في شهادة الحمولة الدولية، ويجب اعتبارها الأساس لذلك.

- ٣- بصرف النظر عن البيع القسري الناتج من قرار من المحاكم، لا يمكن تسجيل سفن أي من الطرفين المتعاقدين في سجل الطرف المتعاقد الآخر دون تقديم شهادة صادرة من السلطات المختصة بأن السفن قد تم شطبها من سجل هذا الطرف المتعاقد.

المادة الثانية عشرة:

معاملة طاقم السفينة

- ١- أي وثيقة شخصية للبحارة، سواءً من مواطني الطرف المتعاقد أو دولة ثالثة، معترف بها من الطرف المتعاقد الآخر، فعلى كل طرف متعاقد إبلاغ الطرف المتعاقد الآخر باعتراضه بها.

- ٢- وثائق الهوية الشخصية للبحارة هي:

- ١- بالنسبة للمملكة العربية السعودية:

- ٢- سجل الخدمة البحرية أو جواز السفر السعودي.

- ٣- بالنسبة لجمهورية العراق:

- ٤- هوية البحار أو جواز السفر العراقي.

- ٥- تقوم السلطات المختصة بموانئ الطرف المتعاقد بتقديم التسهيلات الضرورية لطاقة سفينة الطرف المتعاقد الآخر عند وجوده في موانئها، والاعتراف بوثائق السفر الصادرة بمعرفة السلطات المختصة لدى ذلك الطرف المتعاقد، وعلى الطاقم التقيد باللوائح والقواعد السارية في تلك الموانئ.

- ٦- تمنح السلطات المختصة لدى أي من الطرفين المتعاقدين عضو طاقم السفينة التابعة للطرف المتعاقد الآخر الذي أدخل إلى المستشفى في إقليمه، الحق في أن يمكث ما دام أن ذلك ضرورياً لأجل العلاج، ولا يؤثر على قوانين وأنظمة الطرفين المتعاقدين التي تحكم دخول وبقاء ومجادرة الأجانب.

- ٧- لكل من الطرفين المتعاقدين أن يحتفظ بحقه في رفض دخول الأشخاص غير المرغوب فيهم إلى إقليمه حتى لو كانوا يحملون إحدى الوثائق المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة.

- ٨- لكل من الطرفين المتعاقدين الحق في إعادة أي شخص دون إجراءات رسمية يكون قد دخل إلى إقليمه على ظهر سفينة تابعة للطرف المتعاقد الآخر، وذلك عندما يكون هذا الشخص غير متصل لشروط الدخول أو إجراءات الوجود المطبقة في إقليمه.

- ٩- تشجيع الدراسات والتدريب البحري.

- ١٠- تقديم المعاهدات لبناء السفن وصيانتها في كلا البلدين.

- ١١- تشجيع المعاهد البحرية وشركات النقل البحري في البلدين على تطوير سبل التعاون، في مجال التدريب وإجراء البحوث والدراسات وتبادل وسائل التقنية.

- ١٢- يعمل الطرفان المتعاقدان على تزويد كل منهما الآخر -في حدود إمكاناته- بالمساعدة الفنية من أجل تطوير النقل البحري بين البلدين.

المادة الثالثة:

القواعد المحلية

- ١- تخضع سفن الطرف المتعاقد أثناء وجودها في موانئ الطرف المتعاقد الآخر أو بحره الإقليمي أو المياه الخاصة لولايتها ذات الصلة بالأنشطة البحرية، للقوانين والأنظمة المعمول بها لدى هذا الطرف المتعاقد.

- ٢- تخضع المسافرون ومؤسسات الشحن العائمة لأحد الطرفين المتعاقدين للقوانين والأنظمة والإجراءات السارية لدى الطرف المتعاقد فيما يتعلق بدخول المسافرين وطاقم السفينة ومكتوبهم ومغاربرتهم واستيراد البضائع وتصديرها وتخزينها، بما في ذلك الأحكام ذات العلاقة بمغادرة اليابسة والهجرة والجوازات والضرائب والحجر الصحي.

المادة الرابعة:

حرية المرور

- ١- يعمل الطرفان المتعاقدان على تسهيل حركة مرور سفنهما التجارية وتعزيزها وتنميتها بين بلديهما لأجل نقل البضائع والأشخاص.

- ٢- يحق لسفن الطرف المتعاقد الإبحار بين موانئ الطرف المتعاقد الآخر المفتوحة للتجارة الدولية لنقل البضائع والمسافرين بين هذه الموانئ وموانئ دولة ثالثة.

- ٣- يمتنع الطرفان المتعاقدان عن تنفيذ إجراءات إدارية أو فنية التي تتعارض مع أحكام هذه الاتفاقية.

المادة الخامسة:

تسهيلات النقل البحري

يتخذ كل طرف متعاقد ضمن نطاق القوانين والأنظمة النافذة لديه، جميع الإجراءات الضرورية من أجل تخفيف المدة المطلوبة لانتظار سفن الطرف المتعاقد الآخر، وتعجيل إنهاء وثائق هذه السفن في الموانئ التابعة له.

المادة السادسة:

معاملة السفن

- ١- يمنح كل طرف من الطرفين المتعاقدين في موانئه وبحره الإقليمي والمياه الخاصة لولايته سفن الطرف المتعاقد الآخر المعاملة نفسها التي يمنحها لسفنه العاملة في حركة المرور الدولية فيما يتعلق بالوصول إلى الموانئ وخلال موكتها ومغاربرتها، وفي استخدام تسهيلات الموانئ لنقل البضائع والمسافرين.

- ٢- لا تطبق الأحكام الواردة في الفقرة (١) من هذه المادة على ما يأتي:

- أ- الموانئ التي لا تستقبل السفن الأجنبية.

- ب- التنظيمات الخاصة بدخول الأجانب وبقائهم.

- ج- الممارسات الخاصة لكل طرف متعاقد من طرق الاتفاقية تجاه السفن التي تحمل علم دولته أو الشركات والمؤسسات التابعة له، بما في ذلك وعلى وجه الخصوص الملاحة الساحلية والصيد البحري والإرشاد والقطار والإرشاد والمساعدة البحرية.

- د- إعفاء سفن الطرف المتعاقد الآخر من متطلبات الإرشاد الإلزامية المنوحة لسفن الخاصة به.

- هـ- الهجرة ونقل المهاجرين.

المادة السابعة:

التوافق مع اتفاقيات دولية أخرى

تخضع سفن الطرفين العاملة بين موانئهما لأحكام المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي يكون كلا الطرفين منضماً إليها، وللقواعد الدولية الملزمة التي دخلت حيز النفاذ وبخاصة فيما يتعلق بسلامة الملاحة، وحماية البيئة البحرية، ونقل المواد الخطرة، وظروف معيشة أعضاء طاقم السفينة وظروف عملهم وبما لا يخل بأحكام هذه الاتفاقية.

المادة الثامنة:

المعاملات المالية

يمتح كل طرف متعاقد شركات النقل البحري التابعة للطرف المتعاقد الآخر الحق في استخدام إيرادات خدمات النقل البحري في إقليم الطرف المتعاقد الأول لدفع مستحقات ذات علاقة بالنقل البحري أو تحويل هذه الإيرادات إلى الخارج بعملة قابلة للتحويل وبسعر الصرف الرسمي دون تأخير بسبب غير مقبول.

اتفاقية تعاون بين حكومتي المملكة وال العراق في مجال النقل البحري .. تتمة



المادة الثالثة عشرة:

معاملة السفن في حالات الطوارئ

- يقدم كل طرف متعاقد لأعضاء طاقم السفينة التابعة للطرف المتعاقد الآخر في حالة الحوادث البحرية التي تتعرض لها في بحرها الإقليمي المعاملة نفسها التي تقدمها سفينتها في مثل هذه الأحوال.
- تنوى السلطات المختصة لدى الطرف المتعاقد الذي وقع الحادث في بحره الإقليمي التحقيق في ذلك الحادث، وتقوم بإبلاغ نتائج التحقيق بأسرع ما يمكن إلى سلطات الطرف المتعاقد الآخر.
- يمتنع الطرف المتعاقد الذي وقع الحادث في بحره الإقليمي عن تحصيل رسوم الاستيراد بما في ذلك ضريبة الإنتاج المحلي على البضائع والمعادات والمأود والإمدادات وغيرها من الملحقات ما لم تستخدم هذه المواد أو تستهلك في إقليم الطرف الذي وقع الحادث في بحره الإقليمي.
- لا يمنع ما ورد في البند (ثالثاً) من هذه المادة من تطبيق القوانين والأنظمة السارية لدى الطرف المتعاقد الذي وقع الحادث في بحره الإقليمي فيما يتعلق بالتخزين المؤقت للبضائع في المستودعات، إذا لزم الأمر.
- يجب إبلاغ السلطات المختصة لدى الطرف المتعاقد المعنى دون تأخير بالحادث البحري، ويتم تبادل الموافقة على الشروط ذات العلاقة بالتخزين المؤقت وعدم الخصوص لرسوم الاستيراد للسلع المعنية عند دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ.
- تسلم إلى المالك أو من يمثله في حالة المطالبة بذلك، السفن الجائحة أو الغارقة جزئياً أو كلياً وأجزاءها أو حطامها أو ملحقاتها وجميع أجهزتها وتجهيزاتها وموانئها وبضائعها التي تم إنقاذهما، بما فيها المواد التي أقيمت في البحر من قبل تلك السفن أو أي سفن في حالة استغاثة، أو عادتاتها في حالة بيعها، إضافة إلى جميع الوثائق والمستندات التي يتم العثور عليها على مت السفن الجائحة أو الغارقة أو تعود إليها، ويكون للدولة التي أنقذتها تطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها لديها.

المادة الرابعة عشرة:

مارسة الولاية القضائية الجنائية

يسري نص المادة (٢٧) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ م في حال ارتكاب أي جريمة على مت سفينة الطرف المتعاقد أثناء وجودها في بحره الإقليمي للطرف المتعاقد الآخر.

المادة الخامسة عشرة:

الاستشارات

- يشكل الطرفان المتعاقدان لجنة فنية ثنائية مشتركة تعمل على تنمية العلاقات وتبادل الخبرات في مجال النقل البحري، وتذليل الصعاب التي قد تعرض تفسير أو تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية،

قرار رقم (٧٠) وتاريخ ١٤٤٣/١٣/٢٧هـ

الموافقة على بروتوكول تعديل وتمديد الاتفاقية المبرمة بين المملكة وأمريكا بشأن التعاون في مجال العلوم والتكنولوجيا

١٤٤٣/١٢/١٢، المعدتين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٤٦/٣١٤) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١١٠٦٦) وتاريخ ١٤٤٣/١٢/٢٠هـ، يقرر:

الموافقة على بروتوكول تعديل وتمديد الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن التعاون في مجال العلوم والتكنولوجيا، الموقع في مدينة الرياض بتاريخ ١٤٤٣/٩/١٣هـ، الموافق ٢٠٢٢/٤/١٤هـ، بالصيغة المرفقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٧٨٨٠٩ وتاريخ ١٤٤٣/١٢/١٧هـ المشتملة على برقة معايير رئيس مجلس إدارة مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتكنولوجيا رقم ٥٠٤١ وتاريخ ٤/٢٤/١٤٤٣هـ، في شأن مشروع بروتوكول تعديل وتمديد الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن التعاون في مجال العلوم والتكنولوجيا.

وبعد الاطلاع على مشروع البروتوكول المشار إليه.

وبعد الاطلاع على اتفاقية تعاون علمي وتقني بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية، الموقعة عليها بالمرسوم الملكي رقم (٤٨) وتاريخ ١٤٣٠/٩/١١هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥١٥) وتاريخ ١٤٤٣/٩/١١هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرين رقم (٢٦٤٤) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٣هـ، ورقم (٢٧٩٤) وتاريخ

مرسوم ملكي رقم (١٣٤) وتاريخ ١٤٤٣/١٣/٢٨هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٤٦/٣١٤) بتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٠٠) بتاريخ ١٤٤٣/١٢/٢٧هـ

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على بروتوكول تعديل وتمديد الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن التعاون في مجال العلوم والتكنولوجيا، الموقع في مدينة الرياض بتاريخ ١٤٤٣/٩/١٣هـ، الموافق ٢٠٢٢/٤/١٤هـ، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلامان بن عبدالعزيز آل سعود

بعن الله تعالى

نحو سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ.

وبناءً على المادة (الثانية عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.



بروتوكول لتعديل وتمديد الاتفاقية المبرمة بين المملكة وأمريكا بشأن التعاون في مجال العلوم والتكنولوجيا

مؤسسة / مؤسستها ذلك. لأغراض هذه الاتفاقية، يقصد بالباحث الزائر الباحث الذي يزور مؤسسة تابعة للطرف الآخر (مؤسسة مضيفة) ويشارك في عمل تعدد المؤسسة المضيفة وحدها.

٢- تكون أي ملكية فكرية يبتكرها أشخاص يوظفهم أو يرعاهم أحد الطرفين في إطار أنشطة تعاون غير تلك الواردة في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣/ب) ملکاً لذلك الطرف. وتكون الملكية الفكرية التي يبتكرها أشخاص يوظفهم أو يرعاهم الطرفان ملکاً مشتركة للطرفين. إضافة إلى ذلك، يحق لكل مبتكر تلقي الجوائز والكافيات وعوائد الملكية الفكرية وفقاً لسياسات المؤسسة التي توفر هذا المبتكر أو ترعاه.

ب- يحق لكل من الطرفين - ضمن حدوده الإقليمية - الاستفادة من الملكية الفكرية الناتجة من خلال نشاط التعاون بناءً على الاتفاقية، أو السماح لآخرين بالاستفادة من هذه الملكية، ما لم يتفق الطرفان على غير ذلك في ترتيب تنفيذ أو ترتيب آخر.

ج- تحدد حقوق الملكية الفكرية لأي من الطرفين خارج حدوده الإقليمية بناءً على اتفاق مشترك، ويؤخذ في الاعتبار - على سبيل المثال - نسبة مساهمات كلا الطرفين ومشاركتهما في أنشطة التعاون، وقدر الالتزام بالحصول على الحماية القانونية وترخيص الملكية الفكرية، إضافة إلى العوامل المناسبة الأخرى.

د- إذا تبين لأي من الطرفين أن مشروعًا معيناً - أو ربما يؤدي - لإيجاد ملكية فكرية لا تحميها قوانين الطرف الآخر، فيقوم الطرفان على الفور بالباحث في أمر تخصيص حقوق الملكية الفكرية، وذلك مع عدم الإخلال بأحكام الفقرتين الفرعتين (أ) و(ب) من الفقرة (٣/ب/٢) أعلاه، فإن لم يتوصلا إلى أي اتفاق خلال (ثلاثة) أشهر من تاريخ البدء بالمبادرات، فيتم إنهاء التعاون حول المشروع المعنى بناءً على طلب أي من الطرفين. ومع ذلك، يحق لمبتكر الملكية الفكرية تلقي الجوائز، والكافيات، وعوائد الملكية الفكرية كما هو وارد في الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة (٣/ب/٢).

هـ- لكل ابتكار ينجذب ضمن أي نشاط تعاون بناءً على الاتفاقية، يقوم الطرف الموظف للمبتكر (المبتكر) - أو الراعي له (لهـ) - بإطلاع الطرف الآخر على الابتكار دون تأخير، وتزويدـهـ بالوثائق والمعلومات الالزـمةـ لـتمكـنـ الـطـرفـ الآـخـرـ منـ إـرـسـاءـ أيـ حقـ قدـ يـعـودـ إـلـيـهـ.ـ ويـجـوزـ لأـيـ منـ الـطـرفـينـ أنـ يـطـلـبـ منـ الـطـرفـ الآـخـرـ -كتـابـةـ تـأخـيرـ النـشـرـ أوـ الكـشـفـ العـامـ عنـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـعـلـومـاتـ أوـ الوـثـائـقـ منـ أجلـ حـمـاـيـةـ حقـوقـهـ فيـ الـاخـرـاعـ.ـ ولـنـ يـتـجاـزـ التـأخـيرـ (سـتـةـ) أـشـهـرـ منـ تـارـيخـ كـشـفـ الـطـرفـ المـخـرـعـ لـلـطـرفـ الآـخـرـ،ـ إـلـاـ كـانـ هـنـاكـ اـتـفـاقـ كـاتـبـيـ بـغـيرـ ذـكـرـ.ـ

٤- المعلومات التجارية السرية

في حالة تقديم أو استحداث معلومات بموجب هذه الاتفاقية يتم تحديدها في الوقت المناسب على أنها معلومات تجارية سرية، يقوم كل طرف ومشاركيه بحماية هذه المعلومات بما يتوافق مع القوانين والأنظمة والممارسات الإدارية المعهود بها. ويجوز تصنيف المعلومات على أنها معلومات «تجارية سرية» إذا كان بإمكان الفرد الذي يمتلك هذه المعلومات الحصول بها أو من خلالها على فائدة اقتصادية، أو ميزة تنافسية عن أولئك الذين لا يملكون هذه المعلومات، وإذا كانت هذه المعلومات غير معروفة بشكل عام أو غير متواقة لل العامة من مصادر أخرى، وإذا لم يسبق أن كشف صاحب هذه المعلومات عنها دون أن يفرض التزاماً في الوقت المناسب بالحفاظ على سريتها.

المادة الثالثة:

يدخل هذا البروتوكول حيز النفاذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه، اعتباراً من ٧ رمضان ١٤٤٢هـ الموافق ١٩ أبريل ٢٠٢١م.

إثباتاً لما تقدم قام الموقعان أدناه، المفوضان من حكومتيهما حسب الأصول المرعية، بالتوقيع على هذا الاتفاق.

حرر هذا البروتوكول في مدينة الرياض بتاريخ ١٣ رمضان ١٤٤٣هـ، الموافق ١٤ أبريل ٢٠٢٢م، من نسختين أصليتين باللغتين العربية والإنجليزية، والنصان متساويان في الحجية.

عن حكومة

الولايات المتحدة الأمريكية

القائم بأعمال سفارة الولايات

المتحدة الأمريكية لدى المملكة

مارتينا سترونج

عن حكومة

المملكة العربية السعودية

رئيس مدينة الملك عبد العزيز

لعلوم والتكنولوجيا

د. منير بن محمود الدسوقي

إن حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية المشار إليها فيما بعد بـ«الطرفين».

إدراكاً منها بأن الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن التعاون في مجال العلوم والتكنولوجيا الموقعة بينهما في مدينة الرياض في تاريخ ٤ ذي الحجة ١٤٢٩هـ الموافق ٢٠٠٨م، كما تم تمديدها، المشار إليها فيما بعد بـ«الاتفاقية»، قد انتهت في تاريخ ٧ رمضان ١٤٤١هـ، الموافق ١٩ أبريل ٢٠٢١م؛

قد اتفقنا على ما يأتي:

المادة الأولى:

تبعاً للفقرة (١) من المادة الحادية عشرة من الاتفاقية، تُجدد الاتفاقية (عشر) سنوات، اعتباراً من ٧ رمضان ١٤٤٢هـ، الموافق ١٩ أبريل ٢٠٢١م.

المادة الثانية:

استبدال الملحق (١) من الاتفاقية بالنص الآتي:

الملحق (١)

حقوق الملكية الفكرية

١- الالتزام العام

يقوم الطرفان بتأمين الحماية الملائمة والفعالة لملكية الفكرية التي تنشأ أو تتتوفر بناءً على الاتفاقية وترتيبات التنفيذ ذات الصلة، وتحصص حقوق الملكية الفكرية بحسب ما ورد في هذا الملحق.

٢- نطاق التطبيق

أ- يطبق ما ينص عليه هذا الملحق على كل أنشطة التعاون التي يتم تنفيذها بناءً على هذه الاتفاقية، ما لم يتفق الطرفان أو من ينوب عنهم بذلك محدد على خلاف ذلك.

ب- لأغراض هذه الاتفاقية، يقصد بـ«الملكية الفكرية» الموارد المذكورة في المادة (الثانية) من اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية لملكية الفكرية، المبرمة في ستوكهولم في ١٤ يوليو ١٩٦٧م، ويجوز أن يتطرق الطرفان على أن تشمل «الملكية الفكرية» موضوعات أخرى.

ج- يضمن كل طرف، من خلال العقود أو الوسائل القانونية الأخرى مع مشاركيه، إذا دعت الحاجة إلى ذلك، إمكانية حصول الطرف الآخر على حقوق الملكية الفكرية المخصصة وفقاً لهذا الملحق، ولا يغير هذا الملحق أو يمس تخصيص الحقوق بين الطرف ومشاركيه، والتي يحكمها أنظمة وممارسات ذلك الطرف.

د- باستثناء ما هو منصوص عليه خلافاً لذلك في هذه الاتفاقية، تُحل النزاعات المتعلقة بالملكية الفكرية - التي تنشأ عن هذه الاتفاقية - من خلال المناقشات بين المؤسسات المعنية المشاركة، أو - إذا لزم الأمر - من خلال الطرفين أو من ينوب عنهم. ويجوز بناءً على اتفاق متبادل بين الطرفين إحالة النزاع المتصل بحقوق الملكية الفكرية إلى هيئة تحكيم وفقاً لقواعد القانون الدولي المعول بها.

هـ- لا يؤثر إنهاء ولا انتهاء مدة هذه الاتفاقية في الحقوق أو الالتزامات الواردة في هذا الملحق.

٣- تخصيص حقوق الملكية الفكرية

أ- يحق لكلا الطرفين الحصول على ترخيص عالي وغير حصري ونهائي ومجاني لترجمة الدراسات ومقالات المجلات والتقارير والكتب العلمية والتقنية الناتجة بشكل مباشر عن التعاون القائم بناءً على هذه الاتفاقية - ونسخها وتوزيعها لل العامة. ويشار إلى أسماء مؤلفي أي عمل تنتج عن هذه الاتفاقية وحصل على حقوق نشر محفوظة على كافة النسخ التي توزع عالمياً إلا إذا رفض المؤلف صراحة الإشارة إلى اسمه.

ب- تحصص الحقوق في كل أشكال الملكية الفكرية، عدا ما أشير إليه في الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة (٣) أعلاه على النحو الآتي:

١- قبل مشاركة الباحث الزائر في أنشطة التعاون وفقاً لاتفاقية، يجوز للطرف المضيف أو من ينوب عنه - وللطرف الذي يوظف الباحث الزائر أو يرعاه - أو من ينوب عنه - مناقشة وتحديد آلية توزيع الحقوق لأي ملكية فكرية ابتكرها الباحث الزائر. وفي حال عدم وجود مثل هذا الاتفاق، يحصل الباحثون الزائرون على الحقوق والجوائز والكافيات وعوائد الملكية الفكرية وفقاً لسياسات المؤسسة المضيفة. يجب على الباحث الزائر الحصول على موافقة من مؤسسته / مؤسستها ذلك لاستكمال الإجراءات وإخطار الطرف المضيف بأي تغييرات على حقوق الملكية الفكرية، إذا اقتضت سياسات

قرار وزير المالية رقم (١٨٣٨) وتاريخ ٢٤/١١/١٤٤٣هـ

تعديل بند في نموذج عقد تقنية المعلومات وإضافة فقرة جديدة

في نموذج عقد تقنية المعلومات، وإضافة فقرة جديدة يرمز لها بالفقرة (ي) وتكون بالنص الآتي: «يلتزم المتعاقد - عند التعاقد لبناء البرمجيات الحكومية - بالفقرة (هـ) من قواعد تنظيم البرمجيات الحكومية الحرة ومتاحة المصدر الصادرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (١٤) وتاريخ ١٤٤٣/١٢هـ، وجميع الأوامر والقرارات والأنظمة والتعليمات الصادرة في هذا الشأن».

ثانياً: يبلغ هذا القرار إلى من يلزم لتنفيذها والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

واشه وفي التوفيق.

محمد بن عبد الله الجدعان
وزير المالية

إن وزير المالية
بناءً على الصلاحيات المنوحة له
وبناءً على المرسوم الملكي رقم (١٢٨) وتاريخ ١٤٤٠/١١/١٣هـ، الصادر بالموافقة على نظام المنافسات والمشتريات الحكومية التي تنص على أن: «يعتمد الوزير نماذج وثائق المنافسات، ووثائق التأهيل المسبق، ونماذج للعقود، ونماذج تقييم أداء المتعاقدين، وأي وثيقة أخرى تتطلبها طبيعة الأعمال أو المشتريات». وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤) وتاريخ ١٤٤٣/١٢هـ، القاضي بالموافقة على قواعد تنظيم البرمجيات الحكومية الحرة ومتاحة المصدر.

يقرر الآتي:

أولاً: تعديل بند (الالتزامات العامة) في (القسم الرابع: مسؤوليات المتعاقد) من (شروط العقد)

نشر إلكترونياً بتاريخ ٣٠/١٢/١٤٤٣هـ

قرار وزير الداخلية رقم (١٨٣٩) وتاريخ ٥/١٢/١٤٤٣هـ

تعديل المادة (٢٣) من اللائحة التنفيذية لنظام المرور

يقرر ما يلي:

أولاً: تعديل المادة (٢٣) من اللائحة التنفيذية لنظام المرور، وذلك على النحو المرافق بقرارنا هذا.
ثانياً: يبلغ هذا القرار للجهات ذات العلاقة، لإفادتها كل فيما يخصه.
ثالثاً: يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الداخلية
عبد العزيز بن سعود بن نايف بن عبد العزيز

إن وزير الداخلية وبناءً على الصلاحيات المخولة له
وبعد الاطلاع على نظام المرور، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٨٥) وتاريخ ٢٦/١٠/١٤٢٨هـ،
المعدل بالمراسيم الملكية رقم (٧٠) وتاريخ ٦/١١/١٤٣٧هـ، ورقم (٧٣) وتاريخ ١٤٣٩/٧/١٨هـ، ورقم (١١٥) وتاريخ ٥/١٢/١٤٣٩هـ، وبعد الاطلاع على اللائحة التنفيذية لنظام المرور، الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٢٤٩) وتاريخ ١٠/٣/١٤٤١هـ، وما نقتضيه المصلحة العامة.

المادة (٢٣) من اللائحة التنفيذية لنظام المرور

- ٣/٢/٢٣ - مع مراعاة ما ورد في المادة (السابعة والعشرين) من نظام المرور، يعاقب كل من يخالف الأبعاد المقررة نظاماً لمركبات النقل وفقاً للآتي:
- ١-٢/٣/٢ - يعاقب كل من يخالف الأبعاد المقررة نظاماً ليكيل مركبات النقل بغرامة مالية قدرها عشرة آلاف ريال.
- ٢-٣/٢/٢ - يعاقب من يخالف أبعاد الحمولة على مركبات النقل وفقاً لما ورد بالفقرة رقم (٢٢) من جدول المخالفات رقم (٥) الملحق بنظام المرور.
- ٣/٢/٢٣ - عند تكرار المخالفات المنصوص عليها في المادة (٢/٢٣) خلال الرحلة الواحدة للشاحنة، تتضاعف الغرامات المفروضة في المرة السابقة بما لا يتجاوز (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال.
- ٤/٢/٢٣ - يعاقب من يتخطى محطة قياس أوزان وأبعاد مركبات النقل على الطرق بغرامة مالية قدرها (٥,٠٠٠) خمسة آلاف ريال، وعند تكرار المخالفة تتضاعف الغرامات المفروضة في المرة السابقة بما لا يتجاوز (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال خلال سنة من ارتكاب المخالفة الأولى.
- ٥/٢/٢٣ - تمنع مركبة النقل من قبل محطات قياس الأوزان من مواصلة السير على الطرق في حال تجاوز مقدار الوزن المخالف (٢٥٠٠) كجم، أو تجاوز مقدار الوزن المخالف للمحور (٥٠٠) كجم، مع عدم الإخلال بتطبيق الغرامات المالية على المخالفة المركبة.
- ٦/٢/٢٣ - تتخذ وزارة الداخلية التدابير اللازمة لمنع المركبات المخالفة للأوزان أو الأبعاد المعتمدة من مواصلة سيرها، وكذلك عدم بقاء المركبة في محطات الوزن أو على الطرق، بالتنسيق مع الجهات المختصة.
- ٧/٢/٢٣ - تتحمل الجهة الناقلة المسئولية الكاملة عن مركبة النقل وحملتها في حال منعها من السير على الطرق لمخالفتها للأوزان أو الأبعاد المقررة تماماً، وكذلك عدم بقاء المركبة في محطات الوزن أو على الطرق.
- ٨/٢/٢٣ - يسمح مركبات النقل بمواصلة السير على الطرق في حال كانت مخالفتها للأوزان أو الأبعاد المقررة تماماً تستوجب منها من ذلك؛ إذا وجد تصريح من الجهة المعنية أو تم إزالة المخالفة التي تسببت في المنع.
- ٩/٢/٢٣ - توضع علامات إرشادية بارزة على مسافة كافية لا تقل عن ثلاثة علامات قبل محطات قياس الأوزان والأبعاد الثابتة والمتحركة وما في حكمها لتنبيه السائقين بذلك.

- ١٢/٢٣ - تشتمل وسيلة ضبط المخالفات على البيانات الأساسية للمخالفات، وتتضمن رقم لوحة المركبة، ونوع تسجيلها، واسم المخالف، ومكان ارتكابها، وتاريخ وقوعها، وبيانات المخالف، ورقم المحور في حال تعلق المخالفات به، على أن تكون وسيلة ضبط المخالفات مثبتة لها بشكل واضح.

قيمة المخالفة (بالريال السعودي)	الوزن الزائد للإجمالي (كجم)			م
	إلى	من		
٢٠٠ ريال لكل (١٠٠) كجم	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	١
٣٠٠ ريال لكل (١٠٠) كجم	٥٠٠	٢١٠٠	٢١٠٠	٢
٤٠٠ ريال لكل (١٠٠) كجم	٧٠٠	٥١٠٠	٥١٠٠	٣
٥٠٠ ريال لكل (١٠٠) كجم	١٠٠٠	٧١٠٠	٧١٠٠	٤
٨٠٠ ريال لكل (١٠٠) كجم	١٠,١٠٠			٥

* أي قراءة لخاتمة المئات أقل من (١٠٠) كجم وأكثر من (٥٠) كجم تحتسب بـ (١٠٠) كجم.

** أي قراءة لخاتمة المئات تساوي أو أقل من (٥٠) كجم تحتسب بـ (٠) كجم.

٢/٢/٢٣ - يعاقب كل من يتخطى وزن أي من المحاور بـ (٢٠٠) كجم بغرامة مالية قدرها (٢٠٠٠).

ألف ريال لكل محور.



وزارة المالية
Ministry of Finance



وزارة الداخلية
Ministry of Interior



قرار وزير المالية رقم (١٨٧٧) وتاريخ (١٤٣٤/١٢/٢٤)هـ

اعتماد قواعد المشاركة في الدخل

القواعد المشار إليها في البند (أولاً) من المرسوم، وذلك لمدة لا تزيد على (ثلاث) سنوات.

يقرر الآتي:

- أولاً: اعتماد قواعد المشاركة في الدخل وفقاً للصيغة المرافقة لهذا القرار.
- ثانياً: تنشر هذه القواعد في الجريدة الرسمية وي العمل بها من تاريخ نشرها.

والله وفي التوفيق.

محمد بن عبدالله الجدعان
وزير المالية

إن وزير المالية
بناءً على الصلاحيات المنوحة له
واستناداً على المرسوم الملكي رقم (٣٣) م/٤١٤٣٢هـ، القاضي في البند (أولاً)
السماح للجهات الحكومية باستخدام المشاركة في الدخل، لتكون أحد أساليب التعاقد لتأمين السلع
والخدمات، ومنح وزارة المالية صلاحية إقرار قواعد المشاركة في الدخل، والقاضي في البند (ثانياً)
من وزیر المالية صلاحية الاستثناء من أحكام نظام المناقصات والمشتريات الحكومية، الصادر
بمرسوم الملكي رقم (١٢٨) م/١٤٤٠هـ، التي لا يمكن تطبيقها عند تطبيق
بمرسوم الملكي رقم (١٢٨) م/١٤٤٠هـ، التي لا يمكن تطبيقها عند تطبيق

القواعد المنظمة للمشاركة في الدخل

المادة الثانية:

يهدف تأمين السلع والخدمات وفق أسلوب المشاركة في الدخل إلى ما يأتي:

- ١- رفع جودة السلع والخدمات، وترشيد الإنفاق العام، وزيادة إيرادات الدولة، وتحسين القيمة مقابل المال للخزينة العامة للدولة من خلال السماح للجهات الحكومية بتلبية مشترياتها من السلع والخدمات من الشريك الخاص وفق أسلوب المشاركة في الدخل.
- ٢- تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار، والاستفادة من طاقاته وخبراته المالية والإدارية والتنظيمية والفنية والتقنية، بما يعزز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للملكة والحصول على أفضل السلع والخدمات بأقل التكاليف.

المادة الثالثة:

- ١- تطبق القواعد على جميع الجهات الحكومية التي ترغب في التعاقد لتأمين السلع والخدمات وفق أسلوب المشاركة في الدخل.
- ٢- لا يجوز لأي جهة حكومية إبرام العقد إلا وفقاً لأحكام القواعد، ويقع باطلًا كل عقد تم إبرامه بالمخالفة لذلك.
- ٣- لا تسرى القواعد على مشاريع وعقود التخصيص.

المادة الرابعة:

وفقاً لأحكام النظام واللوائح، والأنظمة والقواعد ذات العلاقة في المملكة:

- ١- تعامل الجهات الحكومية عند تأمين السلع والخدمات وفق أسلوب المشاركة في الدخل مع شريك خاص مرخص له بتلبية مشتريات من السلع والخدمات محل العقد وفقاً للأتفاقيات واللوائح السارية.
- ٢- يخضع تأمين المشتريات من السلع والخدمات من الشريك الخاص وفق أسلوب المشاركة في الدخل لمبادئ العلانية والشفافية والنزاهة وتكافؤ الفرص.

المادة الخامسة:

للجهة الحكومية -وفقاً لأحكام القواعد- التعاقد لتأمين السلع والخدمات وفق أسلوب المشاركة -سواء بشكل كلي أو جزئي- في الدخل مع الشريك الخاص، وذلك وفقاً للحدود والمعايير الآتية:

- ١- لا تتجاوز مدة العقد (خمس) سنوات، وتجوز زيادتها في العقود التي تتطلب طبيعتها ذلك؛ بعد موافقة الوزارة، وذلك دون الإخلال بحكم الفقرة (٣) من المادة (الثالثة) من القواعد.
- ٢- أن تتضمن عملية التعاقد لتأمين السلع والخدمات أياماً يأتى:
 - ١- منح حق انتفاع أو تأجير أو ترخيصاً لأصول حكومية إلى الشريك الخاص بغير تمكينه من توفير السلع والخدمات التي يتم تأمينها للجهة الحكومية، وذلك وفقاً لأحكام النظامية ذات العلاقة.
 - ٢- منح الشريك الخاص بعض الحقوق المعنوية الخاصة بالدولة والمرتبطة بتقديم الخدمات العامة وفقاً للأحكام النظامية ذات العلاقة.
 - ٣- لا يكون مصدر الدخل الناتج عن العقد مدفوعاً من الدولة بشكل رئيس.
- ٤- لا يتضمن العقد تقديم الدولة للشريك الخاص أي شكل من أشكال الضمان أو الدعم الائتماني المرتبط بمستوى معين لتأمين السلع والخدمات، عدا ضمانات الحد الأدنى من الاستخدام المتعلقة فقط باستخدام الجهة الحكومية (إن وجدت)، دون أن يخل ذلك بحكم الفقرة (٣) من هذه المادة.

المادة السادسة:

يتبع على الجهة الحكومية قبل طرح المناقصة لتأمين السلع والخدمات من الشريك الخاص وفق أسلوب المشاركة في الدخل إجراء ما يلى:

- ١- دراسة جدوى وتحليل شامل من النواحي الفنية والمالية والتنظيمية والنظامية وغيرها، وتحديد الخيار التعاقدى الأنسب لتحقيق الجدوى التنموية للدولة، والجدوى الاقتصادية من التعاقد وفق أسلوب المشاركة في الدخل، على أن تشمل الدراسة على ما يلى:
 - أ- تحديد الشروط والمواصفات الفنية للسلع والخدمات المراد تأمينها بشكل مفصل ودقيق وواضح، وأن تراعى المواصفات القياسية المعتمدة أو المواصفات العالمية فيما ليس لها مواصفات وطنية معتمدة.
 - ب- دراسة الاحتياج للتعاقد، والأهداف المنشودة منه وفق الأهداف الاستراتيجية للجهة الحكومية وأولوياتها.

المادة الأولى:

يقصد بالعبارات والمصطلحات الآتية -إينما وردت في هذه القواعد- المعاني المبينة أمام كل منها، ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك:

المملكة: المملكة العربية السعودية.

القواعد: القواعد المنظمة للمشاركة في الدخل.

النظام: نظام المناقصات والمشتريات الحكومية.

اللوائح: اللائحة التنفيذية للنظام، واللوائح التنظيمية الصادرة بموجبها.

الوزارة: وزارة المالية.

الوزير: وزير المالية.

الجهة الحكومية: أي وزارة أو جهاز حكومي أو هيئة أو مصلحة أو مؤسسة عامة أو جهاز ذي شخصية معنوية عامة مستقلة في المملكة.

رئيس الجهة الحكومية: الوزير أو الرئيس أو المحافظ أو المسؤول الأول في الجهة الحكومية.

البوابة الإلكترونية الموحدة للمشتريات الحكومية وفقاً للنظام.

الشريك الخاص: شخص يتعنى بالشخصية الاعتبارية الخاصة يتم التعاقد معه لتأمين السلع والخدمات وفق أسلوب المشاركة في الدخل وفقاً للقواعد.

المستفيد: أي شخص طبيعي أو اعتباري يقدم مقابلًا مالياً نظير الاستفادة من الخدمات العامة التي يقدمها الشريك الخاص بموجب العقد.

الدخل: إجمالي مبلغ الإيرادات الناتجة عن توفير السلع والخدمات.

الأصل: كل أصل سواءً أكان دائماً أم مؤقتاً، ثابتاً أم منقولاً، ملمساً أم غير ملموس، بما في ذلك الحقوق.

الحق المعنوي: حق حضري (غير مادي) يمكن منحه للغير مثل حقوق الملكية الفكرية، أو نوحاها.

المشاركة في الدخل: نمط من أنماط التعاقد -بموجب أحكام النظام واللوائح- بين جهة حكومية وشريك خاص لتأمين السلع والخدمات لتوفير الخدمات العامة للمستفيدين، بناءً على تقسيم وتوزيع الدخل بين أطراف العقد، ويتتحمل الشريك الخاص بموجبه مخاطر ومسؤوليات إدارية طوال مدة العقد.

السلع والخدمات: أي سلعة أو خدمة يتم تأمينها للجهة الحكومية، لأغراض توفير الخدمات العامة للمستفيدين.

الخدمة العامة: كل خدمة تقدمها جهة حكومية بشكل مباشر أو غير مباشر بغرض توفير السلع أو الخدمات للمستفيدين.

العقد: عقد المشاركة في الدخل لتأمين السلع والخدمات.

القيمة مقابل المال: تحقيق الشريك الخاص عائدًا اقتصاديًا للدولة (سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر) طيلة مراحل العقد.

صافي القيمة الحالية للعقد: صافي الدخل المتوقع طوال مدة العقد، مخصوصاً منه قيمة الالتزامات المالية المباشرة المرتبطة على الدولة بناءً على العقد (إن وجدت).

التأهيل المسبق: تحقق الجهة الحكومية من توافر المؤهلات والقدرات اللازمة لتأمين السلع والخدمات لدى المتنافسين قبل تقديمهم العروض.

التأهيل اللاحق: تتحقق الجهة الحكومية -بعد اختيار أفضل عرض- من توافر المؤهلات والقدرات اللازمة لدى مقدم العرض لتأمين السلع والخدمات قبل الترسية عليه.

الدراسة المقارنة لخيارات طرح المشروع: تقدير التكاليف، والدخل، والمخاطر طوال مدة المشروع من منظور الدولة، في حال كان سيتم تنفيذ المشروع عن طريق أي أسلوب من أساليب التعاقد وفقاً لأحكام النظام واللوائح دون أسلوب المشاركة في الدخل، مع مراعاة أي إيرادات عامة يمكن أن تنتج عن ذلك.

معادلة المشاركة في الدخل: المعادلة التي تحدد الدخل المتوقع، ونسبة توزيعه.

التخصيص: الشراكة بين القطاعين العام والخاص / أو نقل ملكية الأصول وفقاً للتعریف الوارد في نظام التخصيص الصادر بمرسوم الملكي رقم (٦٣) م/١٤٤٢هـ.

القواعد المنظمة للمشاركة في الدخل .. تتمة



- التقييم الأولي للعروض، للوصول إلى أفضل قيمة مقابل المال، وتحديد صاحب العرض الأفضل؛ على أن تتم مراعاة ما يأتي:
- أ- أن تشكل -قرار من رئيس الجهة الحكومية أو من يفوضه- لجنة أو أكثر من ذوي الخبرة للتفاوض، على أن يكون من بينهم عضو من ذوي التأهيل النظامي.
 - ب- لا يقل أعضاء اللجنة عن (ثلاثة) إضافة إلى رئيسها، وأن يعاد تشكيلها كل (ثلاث) سنوات.
 - ج- أن ينص في قرار التشكيل على تعين نائب لرئيس اللجنة يحل محله في غيابه.
 - د- أن تكون المفاوضات سرية.
 - هـ التعامل مع العروض بالأسلوب الذي يضمن عدم الكشف عن محتوياتها للمنافسين الآخرين.
 - وـ على أي من أطراف المفاوضات عدم الكشف عن أي معلومات فنية أو مالية تتعلق بالمفاوضات إلى أي طرف آخر.
 - زـ لا يجوز الجمع بين رئاسة لجنة المفاوضات وصلاحية البت في الترسية، كما لا يجوز الجمع بين رئاسة لجنة المفاوضات ورئاسة لجنة فتح أو فحص العروض أو العضوية فيهـ.
 - ـ للجهة الحكومية توجيه المنافسين لإجراء جولة لتقديم العرض النهائي الأفضل لتحديد صاحب العرض الأفضل شريطة أن تنص وثائق المنافسة على ذلك.

المادة الثانية عشرة:

- ـ عند تقييم معادلة المشاركة في الدخل، يتعين مراعاة ما يأتي:
 - ـ نوعية وطبيعة العلاقات التعاقدية ومدى التعقيد في تنفيذ العقد.
 - ـ الالتزامات المالية على كل من الجهة الحكومية والشريك الخاص عند تنفيذ العقد، على أن يتحمل الشريك الخاص -في جميع الأحوال- التفقات الرأسمالية والتشفيرية للعقد.
 - ـ المخاطر الرئيسية للعقد وأساس توسيعها، بما في ذلك المصفوفة المقترحة لتوزيع المخاطر وأليات الحد منها وتخفيفها.
 - ـ مستوى الابتكار المطلوب لتنفيذ العقد.
 - ـ طبيعة ومدى أهمية السلع والخدمات التي يتم تأمينها ل توفير الخدمات العامة.
 - ـ الطريقة التي يتم بها تسuir السلع والخدمات المتعاقد بشأنها، دون الإخلال بالأحكام النظامية ذات العلاقة.
- ـ يجب أن تشتمل معادلة المشاركة في الدخل -بحـد أدنـى- على ما يأتي:
 - ـ الدخل المتوقع، والنسب المقترحة للمشاركة في الدخل.
 - ـ مستهدفات مؤشرات الأداء الرئيسية، والغرامات، وإجراءات التصحيح، وسياسات التخارج، والأثر المرتـبـ في حال عدم تحقيقها.
 - ـ الحـدـ الأـدـنـىـ لـسـاـهـمـةـ الشـرـيكـ الخـاصـ فيـ المـحـتـوىـ الـمـحـلـيـ وـفـقـاـ لـاـحـكـامـ النـظـامـ وـالـلـوـائـ.
- ـ يتعين على الجهة الحكومية تقديم المقترح النهائي لمعادلة المشاركة في الدخل الخاص بصاحب أفضل عرض إلى الوزارة للموافقة عليه وذلك قبل توقيع العقد.

المادة الثالثة عشرة:

تكون صلاحية البت في المنافسات لتأمين السلع والخدمات وفق أسلوب المشاركة في الدخل وإلغاءها لرئيس الجهة الحكومية، وله التفويض في ذلك وفقاً لأحكام النظام واللوائح.

المادة الرابعة عشرة:

تلغى المنافسة في أي وقت قبل توقيع العقد في الحالات المنصوص عليها في النظام، وفي هذه الحالة؛ ترد لأصحاب العروض قيمة وثائق المنافسة والضمادات المقدمة وفقاً لأحكام النظام واللوائح.

المادة الخامسة عشرة:

- ـ يجب أن يتضمن العقد -بحـد أدنـى- ما يأتي:
 - ـ طبيعة ونطاق السلع والخدمات التي يجب على الشريك الخاص تأمينها وشروط تأمينها.
 - ـ مسؤولية الحصول على التراخيص والتصاريح والموافقات الازمة لتنفيذ العقد.
 - ـ تحديد سعر بيع السلع أو مقابل أداء الخدمة التي يقوم عليها العقد، وأسس وقواعد التحديد، وأسس وقواعد تعديل السعر بالزيادة أو النقصان، وكيفية معالجة معدلات التضخم، إن كان لذلك مقتضى.
 - ـ معادلة المشاركة في الدخل والنسبة المتفق عليها بين أطراف العقد، وأالية تحصيل الإيرادات الناتجة عنه وفقاً لأحكام نظام إيرادات الدولة.
 - ـ معايير ومؤشرات الأداء ووسائل ضمان الجودة، وأدوات الرقابة والإشراف والمتابعة المالية والإدارية والفنية لتنفيذ العقد.
 - ـ مراعاة لأحكام المادة (التسعة عشرة) من القواعد، تنظيم حق الجهة الحكومية في تعديل شروط وأحكام العقد، وتحديد أسس وآليات التعويض عن هذا التعديل.
 - ـ أنواع ومبالغ التأمين المطلوب، ومخاطر التنفيذ، وضمانات التنفيذ الصادرة لصالح الجهة الحكومية، وأحكام وإجراءات استردادها.
 - ـ تحديد أسس توزيع المخاطر بين أطراف العقد، مثل المخاطر المرتبطة بتعديل الأنظمة واللوائح السارية وما في حكمها، أو المخاطر المرتبطة بالقوة القاهرة، والتعويضات المقررة بحسب الأحوال.
 - ـ مراعاة لأحكام المادة (العشرين) من القواعد، تحديد مدة العقد، وحالات إنهاء العقد بالإرادة المنفردة، والالتزامات المالية المرتبطة على استخدام هذا الحق.
 - ـ تحديد ملكية الأصول وحقوق الملكية الفكرية الناتجة عن العقد وطبيعتها، وتحديد التزامات الأطراف المتعلقة بذلك، والحالات التي يحق فيها للجهة الحكومية إنهاء العقد بالإرادة.
 - ـ أحـكـامـ نـقـلـ الـعـرـفـةـ، وـتـدـرـيـبـ موـظـفـيـ الجـهـةـ الـحـكـومـيـةـ أوـ مـنـ يـخـلـ الشـرـيكـ الخـاصـ فيـ تـنـفـيـذـ العـقـدـ.
 - ـ أي مسألة أخرى تتطلبها القواعد.

- ـ تحديد الموارد المالية والبشرية والفنية الازمة لتأمين السلع والخدمات وطرق التمويل.
- ـ تقييم الآثار المتوقعة للعقد على كافة الجوانب (بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية وغيرها)، وتحديد المتطلبات الفنية والشخص والتصاريح الازمة لتنفيذ العقد.
- ـ تقييم المخاطر الرئيسية للعقد وأالية توزيعها بين أطراف العقد.
- ـ دراسة البدائل وخيارات التعاقد المتاحة، وإجراء المقارنات المعيارية وفق أفضل الممارسات الدولية، وإعداد الدراسة المقارنة لخيارات المحتلين ورغبتهم في تنفيذ العقد.
- ـ دراسة السوق المحلية والعالمية، وتحديد مدى قدرة المنافسين المحتلين ورغبتهم في تنفيذ العقد.
- ـ المقترن الأولي لمعادلة المشاركة في الدخل، بما في ذلك الدخل المتوقع، والحد الأدنى لنسبة الجهة الحكومية من المشاركة في الدخل.
- ـ نموذج العقد متضمناً الشروط الأساسية للعقد، ووصفاً واضحاً للعلاقة التعاقدية، وتعريفاً واضحاً للسلع والخدمات المزعـمـ تـأـمـيـنـهاـ منـ الشـرـيكـ الخـاصـ، وـالـمـسـتـفـيدـينـ، وـمـعـايـرـ موـاعـدـتهاـ لـاحتـياـجـاتـ المستـفـيدـينـ.
- ـ التنسيق مع مركز تنمية الإيرادات غير النفطية في مرحلة دراسة الجدوـيـ أوـ توـقيـعـ أوـ تـجـدـيدـ العـقـودـ.
- ـ يتعين على الجهة الحكومية اتخاذ الإجراءات الازمة للمحافظة على سرية الحـدـ الأـدـنـىـ لـنـسـبـةـ مـشـارـكـتهاـ فيـ الدـخـلـ.

المادة السابعة:

يُخصص في البوابة آلية طرح تتناسب مع طبيعة وإجراءات طرح التعاقد لتأمين السلع والخدمات من الشريك الخاص وفق أسلوب المشاركة في الدخل.

المادة الثامنة:

- ـ دون إخلال بأحكام النظام واللوائح، يجب أن تتضمن وثائق المنافسة -بحـد أدنـى- ما يأتي:
 - ـ المعلومات والبيانات الخاصة بالسلع والخدمات المطروحة وفقاً لأحكام النظام واللوائح.
 - ـ بياناً بما إذا كان متطلباً من المنافسين تقديم أي شكل من أشكال الضمان، وأالية حسابها.
 - ـ بياناً بما إذا كان سيتم إجراء جولة نهائية من المفاوضات مع المنافسين، وتحديد عناصر التفاوض، ومدى إمكانية تطبيق جولة العرض النهائي الأفضل.
 - ـ هـ مـسـوـدـةـ العـقـدـ، بما يـتـماـشـيـ معـ متـطلـباتـ درـاسـةـ الجـدوـيـ، وـوثـائقـ المنـافـسـةـ.
 - ـ يجب أن تتضمن وثائق المنافسة تعليمات وشروط المنافسة، وبياناً لمراتها وإجراءاتها ومعلومات عن الحـدـ الأـدـنـىـ لـنـسـبـةـ الجـهـةـ الـحـكـومـيـةـ منـ الشـرـيكـ الخـاصـ بـتأـسـيسـ شـرـكـةـ لـتـنـفـيـذـ العـقـدـ، وـيـمـكـنـ أنـ تـبـيـنـ وـثـائقـ المنـافـسـةـ مـتـطلـباـ يـأـتـيـ بـيـانـ شـرـكـةـ بـتأـسـيسـ الشـرـكـةـ، بماـ فيـ ذـلـكـ الإـطـارـ الزـمـنـيـ لـإـنشـائـهـ وـالـحدـ الأـدـنـىـ لـرـأسـ مـالـهـ دـوـنـ الإـخـلـالـ بـمـاـ يـقـضـيـ بـهـ نـظـامـ الشـرـكـاتـ.
 - ـ تـتـوـرـ الجـهـةـ الـحـكـومـيـةـ عـرـضـ درـاسـةـ الجـدوـيـ وـوثـائقـ المنـافـسـةـ -ـقـبـلـ الـبدـءـ فيـ طـرـحـهاـ علىـ الـوـزـارـةـ لـلـمـوـافـقـةـ عـلـىـ المـقـترـنـ الـأـوـلـيـ لـعـلـالـةـ المـشـارـكـةـ فيـ الدـخـلـ.

المادة التاسعة:

- ـ تطرح الجهة الحكومية المنافسة لتأمين المشتريات من السلع والخدمات من الشريك الخاص وفق أسلوب المشاركة في الدخل بعد موافقة رئيس الجهة الحكومية (أو من يفوضه)، وذلك وفقاً لأحكام النظام واللوائح.
- ـ يتم طرح المنافسة لتأمين المشتريات من السلع والخدمات من الشريك الخاص وفق أسلوب المشاركة في الدخل من خلال أحد أساليب الطرح المتاحة وفقاً لأحكام النظام واللوائح.
- ـ على الجهة الحكومية إجراء تأهيل مسبق أو لاحق لتأمين السلع والخدمات من الشريك الخاص وفقاً لأسلوب المشاركة في الدخل وفقاً لأحكام النظام واللوائح.

المادة العاشرة:

- ـ يتعين أن يتضمن العرض الفني، القدرات الفنية والإدارية والمالية، والخبرات العلمية المقدمة للعروض التي تعكس قدرتهم على استيفاء الالتزامات التعاقدية بما يتناسب مع طبيعة العقد وحجمه.
- ـ يتعين أن يتضمن العرض المالي لمعادلة المشاركة في الدخل وفقاً لأحكام المادة (الثانية عشرة) من القواعد.

المادة الحادية عشرة:

- مع مراعاة أحكام النظام واللوائح، تتولى الجهة الحكومية ما يأتي:
- ـ التتحقق من اكتمال العروض المقدمة واستيفائها للمعلومات والبيانات المطلوب تقديمها وفقاً لوثائق المنافسة.
 - ـ تقييم العروض وفقاً للمعايير المحددة في وثائق المنافسة، على أن يراعي -بحـد أدنـى- ما يلي:
 - ـ قدرة المنافس الفنية والمالية على تنفيذ العقد.
 - ـ معادلة المشاركة في الدخل وتفاصيل نسبة المشاركة في الدخل.
 - ـ صافي القيمة الحالية للعقد، ومقدار القيمة مقابل المال.
 - ـ خطة إدارة وتوزيع المخاطر.
 - ـ تقييم معادلة المشاركة في الدخل بالمقارنة مع الدراسة المقارنة لخيارات طرح المشروع المعدة لاختبار القيمة مقابل المال المقترنة وافتراضات القدرة الفنية والمالية على تنفيذ العقد؛ وذلك للتحقق مما يلي:
 - ـ مدى إمكانية تحقيق القيمة مقابل المال من خلال المشاركة في الدخل.
 - ـ ما إذا كان العرض الأفضل يؤدي إلى أفضل قيمة مقابل المال عند مقارنته بباقي العروض وبالدراسة المقارنة لخيارات طرح المشروع.
 - ـ يمكن للجهة الحكومية إجراء مرحلة مفاوضات نهائية مع واحد أو أكثر من المنافسين بعد إجراء



القواعد المنظمة للمشاركة في الدخل .. تتمة

٢- للجهة الحكومية -بعد موافقة الوزير كتابةً- الاتفاق على التحكيم وفق أحكام النظام واللوائح.

المادة الثانية والعشرون:

يتعين على كل من يعمل في الجهة الحكومية أو كان متعاقداً أو متعاوناً معها أو من يطلع بحكم وظيفته أو عمله على معلومات سرية أو يجوز وثائق غير مصرح بنشرها؛ الالتزام بالمحافظة على سريتها، وعدم إفشائها إلا وفق ما يسمح به النظام واللوائح وهذه القواعد، وعليه اتخاذ ما يلزم من إجراءات لحماية سرية المعلومات والوثائق.

المادة الثالثة والعشرون:

١- يحظر على كل من يعمل في الجهة الحكومية أو كان متعاقداً أو متعاوناً معها ويشارك في أي من إجراءات المناقصات لتأمين السلع والخدمات من الشريك الخاص وفق أسلوب المشاركة في الدخل، أو له تأثير، مباشر أو غير مباشر، في إجراءات المناقصات في أي مرحلة من مراحلها؛ أن تكون له أي مصلحة خاصة، أو منفعة شخصية مباشرة أو غير مباشرة، مرتبطة بالعقد، أو من تربطهم بالموظف أو المتعامل صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة.

٢- في حال توافر أي حالة من حالات تعارض المصالح، يجب على الشخص المعنى الإفصاح عنها فوراً وفقاً لأحكام النظام واللوائح، والامتناع عن المشاركة في أي إجراء، أو التصويت بشأن أي قرار مرتبط بذلك؛ لحين زوال سبب تعارض المصالح.

المادة الرابعة والعشرون:

١- ثبّرم الجهة الحكومية مع الشريك الخاص اتفاقية مستوى الخدمة (SLA) لتنظيم الأعمال الخاصة بالعقد، وتحديد معايير ومؤشرات الأداء لضمان جودة الأعمال.

٢- يتولى الشريك الخاص تزويد الجهة الحكومية بتقرير مالي ربع سنوي عن نتائج تنفيذ العقد، على أن يكون التقرير معتمداً من مراجع حسابات خارجي - يتم تعينه بمعرفة الجهة الحكومية- وأن يتضمن التقرير إجمالي الإيرادات المالية المتتحققة من العقد وكافة المستحقات المالية لكل طرف، مع مراعاة أن يتحمل الشريك الخاص أتعاب المراجع الخارجي.

٣- يتعين على الشريك الخاص توفير كافة المعلومات والوثائق والتقارير التي تتيح للجهة الحكومية ممارسة رقابتها على تنفيذ العقد، وتمكن ممثلي الجهة الحكومية المفوضين من القيام بما تتطلبه مراقبة العقد من مهام، بما في ذلك تدقيق الحسابات، والمعاملات، والبيانات؛ ومراجعة الإيرادات المالية المتتحققة من العقد وكافة المستحقات المالية لكل طرف، ويعُد العقد الضوابط والشروط المتعلقة بذلك.

٤- لا تدخل القواعد باختصاص الجهات الحكومية المختصة -كل فيما يخصه- في ممارسة أعمال التنسيق والرقابة والإشراف والمتابعة المستمرة وال المباشرة لجميع مراحل تأمين السلع والخدمات من الشريك الخاص وفق أسلوب المشاركة في الدخل.

المادة الخامسة والعشرون:

مع عدم الإخلال بأحكام المسؤولية الجزائية، كل مخالفة لأي حكم من أحكام القواعد أو أحكام النظام واللوائح تعرّض الشخص المسؤول عنها للمساءلة التأديبية، وفقاً لأحكام النظام واللوائح والأنظمة ذات العلاقة، وللجهة الحكومية الحق في إقامة الدعوى الجنائية على المخالف عند الاقتضاء.

المادة السادسة والعشرون:

للجهات الحكومية التعاقد فيما بينها بطريق الاتفاق المباشر لتأمين السلع والخدمات وفق أسلوب المشاركة في الدخل، بشرط أن تتوافق الجهة الحكومية الأخرى المتعاقد معها -القائمة مقام الشريك الخاص- بنفسها تنفيذ العقد.

المادة السابعة والعشرون:

تلزّم الشركات التي تتعاقد نيابة عن الجهات الحكومية لتأمين السلع والخدمات من الشريك الخاص وفق أسلوب المشاركة في الدخل بتطبيق أحكام القواعد.

المادة الثامنة والعشرون:

١- إذا ظهرت حاجة إلى استثناء حكم من أحكام النظام عند تطبيق القواعد؛ فترفع الجهة الحكومية إلى الوزير لدراسة الموضوع، مع تحديد محل الاستثناء ومسؤولاته، للتوجيه بما يراه؛ على لا تزيد مدة الاستثناء من أحكام النظام على ثلاثة (٣) سنوات.

٢- إذا ظهرت حاجة إلى استثناء حكم من أحكام القواعد؛ فترفع الجهة الحكومية إلى الوزير لدراسة الموضوع، مع تحديد محل الاستثناء ومسؤولاته، للتوجيه بما يراه.

٣- في جميع الأحوال، للوزارة مراجعة القواعد ورفع تقويم لتطبيقها، ومقرراتها -في هذا الشأن- إلى الوزير لإقرار أي تعديل عليها- بحسب الحاجة.

المادة التاسعة والعشرون:

١- للوزير (أو من يفوضه) اعتماد نماذج إلزامية أو استرشادية للعقود، ووثائق المناقصة، ووثائق التأهيل المسبق أو اللاحق، ونماذج تقييم أداء المتعاقدين، وأي وثيقة أخرى تتطلبها طبيعة العقد.

٢- تلتزم الجهة الحكومية باستخدام النماذج الإلزامية المعمتمدة للعقود، ووثائق المناقصة، ووثائق التأهيل المسبق أو اللاحق، ونماذج تقييم أداء المتعاقدين، وأي وثيقة أخرى تتطلبها طبيعة العقد.

المادة الثلاثون:

تطبق أحكام النظام واللوائح فيما لم يرد به نص خاص في القواعد.

المادة الحادية والثلاثون:

تُنشر القواعد في الجريدة الرسمية، ويُعمل بها من تاريخ نشرها.

٢- يمكن تضمين معادلة المشاركة في الدخل عنصر مكافأة مالية في حال تجاوز الشريك الخاص مستهدفات مؤشرات الأداء الرئيسية، شريطة أن تتناسب المكافأة مع المنفعة الإضافية المتتحقق للجهة الحكومية أو المستفيدن.

٣- يجوز أن يتضمن العقد فرض غرامة تأخير، أو شرط جزائي، أو توسيع؛ نتيجة إخلال أي من طرفيه في تنفيذ التزاماته التعاقدية، ويحدد العقد آلية حساب ذلك، وفقاً لأحكام النظام واللوائح.

٤- دون الإخلال بحكم الفقرة (٣) من المادة (الثانية عشرة) من القواعد، تلتزم الجهات الحكومية بعرض عقودها التي تزيد مدة تنفيذها على (ستة) أو يبلغ الدخل المتوقع منها (خمسة) ملايين ريال فأكثر على الوزارة لراجحتها مالياً قبل توقيعها، وفقاً لأحكام النظام واللوائح، وعلى الوزارة مراجعة تلك العقود خلال (خمسة عشر) يوم عمل من تاريخ ورودها إليها؛ ويستثنى من حكم هذه الفقرة الجهات التي ليس لها اعتيادات بالميزانية العامة للدولة.

المادة السادسة عشرة:

١- يجوز -بموافقة رئيس الجهة الحكومية أو من يفوضه وفقاً لأحكام النظام واللوائح- منح الشريك الخاص الحق فيما يأتي:

أ- تحصيل الإيرادات لصالحه مباشرةً لقاء السلع والخدمات التي يقدمها؛ وفقاً للعقد، ويحدد العقد الضوابط المتعلقة بذلك.

ب- تحصيل الإيرادات العامة المرتبطة بالعقد -بما في ذلك الرسوم والضرائب والغرامات- لحساب الخزينة العامة للدولة، ويُحدد العقد الضوابط المتعلقة بذلك، وآليات توريد المبالغ المحصلة إلى الخزينة العامة، وفقاً لأحكام نظام إيرادات الدولة.

٢- يجب تحصيل جميع الإيرادات المستحقة في مواعيدها وفقاً للنماذج والأساليب المحددة بموجب نظام إيرادات الدولة، على أن يتحمل الشريك الخاص مخاطر تحصيلها في حال مباشرته لعملية التحصيل.

المادة السابعة عشرة:

١- لا يجوز للشريك الخاص التعاقد من الباطن مع طرف آخر لتنفيذ أي عمل من الأعمال المرتبطة بالعقد دون الحصول على موافقة مكتوبة من الجهة الحكومية، وفقاً لأحكام النظام واللوائح.

٢- يكون الشريك الخاص -في جميع الأحوال- هو المسؤول المباشر في مواجهة الجهة الحكومية عن تنفيذ العقد وفقاً لشروطه وأحكامه.

المادة الثامنة عشرة:

لا يجوز للشريك الخاص التنازل عن العقد أو جزء منه لطرف آخر إلا بعد الحصول على موافقة مكتوبة من الجهة الحكومية والوزارة، وفقاً لأحكام النظام واللوائح.

المادة التاسعة عشرة:

١- للجهة الحكومية -في حدود احتياجاتها الفعلية أو وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة- تعديل شروط وأحكام العقد كتابةً، شريطةً لا يؤدي ذلك إلى تغيير الطبيعة العامة للعقد، بحيث يترتب عليه نشوء عقد جديد.

٢- يحق لأطراف العقد -بعد موافقة الوزارة- إعادة النظر في النسب المتفق عليها للشريك في الدخل بما يدعم العمل ويحقق الاستدامة المالية من العقد، على لا يؤثر ذلك بشكل كبير على القيمة مقابل المال في العقد أو التوازن الاقتصادي له.

٣- يُحدد العقد إجراءات تعديله، وأحكام إرسال الإخطارات بذلك ومدتها، والأثار المترتبة على التعديل، ومقدار التعويض الذي يستحقه الشريك الخاص -إن وجد- وآلية احتسابه.

المادة العشرون:

١- يجب على الجهة الحكومية إنهاء العقد في الحالات الآتية:

أ- إذا ثبت أن الشريك الخاص قد شرع -بنفسه أو بوساطة غيره بطرق مباشر أو غير مباشر- في رشوة أحد موظفي الجهات الحكومية أو حصل على العقد عن طريق الرشوة أو الغش أو التحايل أو التزوير أو التلاعب أو مارس أيًّا من ذلك أثناء تنفيذه للعقد.

ب- إذا أفلس الشريك الخاص أو جرى حله أو تصفيته.

ج- إذا تنازل الشريك الخاص عن العقد دون موافقة مكتوبة من الجهة الحكومية والوزارة.

٢- يجوز للجهة الحكومية إنهاء العقد في الحالات الآتية:

أ- إذا تأخر الشريك الخاص عن البدء في تنفيذ العقد عن الموعد المحدد لذلك بموجب العقد، أو تباطأ في تنفيذه، أو أخلَّ بأي شرط من شروط العقد ولم يصحح أوضاعه خلال خمسة عشر (١٥) يوماً من تاريخ إبلاغه كتابةً بذلك.

ب- إذا أخلَ الشريك الخاص بتنفيذ التزاماته التعاقدية الجوهرية التي يحددها العقد، أو عجز عن تحقيق مستوى الجودة المنتفق عليه، وذلك بعد إخطاره كتابةً بهذا الإخلال، وعدم تصحيحه لأوضاعه خلال خمسة عشر (١٥) يوماً من تاريخ إبلاغه كتابةً بذلك.

ج- إذا تعاقد الشريك الخاص لتنفيذ العقد من الباطن دون موافقة مكتوبة من الجهة الحكومية.

٣- للجهة الحكومية إنهاء العقد إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، أو إذا تم الاتفاق على إنهاء مع الشريك الخاص وذلك بعد موافقة الوزارة، وفقاً لأحكام النظام واللوائح.

٤- يُحدد العقد إجراءات إنهائه، وأحكام إرسال الإخطارات بذلك ومدتها، والأثار المترتبة على إنهاء، ومقدار التعويض الذي يستحقه كل طرف من أطرافه، وآلية احتسابه.

٥- يجوز في حال إنهاء العقد، طرح الأجزاء المتبقية منه بالأسلوب الذي طرحت به المنافسة ابتداءً وفقاً لأحكام النظام واللوائح.

المادة الحادية والعشرون:

١- يخضع العقد لأحكام النظام واللوائح، وأحكام الأنظمة الأخرى في المملكة -بما لا يتعارض مع أحكام النظام- بما في ذلك ما يتعلق ببعض المنازعات.



اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف .. تتمة

الباب الثاني

المخالفات وإجراءات ضبطها

الفصل الأول

المخالفات ومسؤولية الاعتداء على حق المؤلف

المادة الحادية عشرة:

مسؤولية الاعتداء:

أولاًً: يعتبر معتدياً على حق المؤلف كل من يقوم بأي من المخالفات الواردة في النطاق.

ثانياً: تعتبر المنشآت مسؤولة عن أي مخالفات يرتكبها أحد العاملين بها على أي مصنف فكري إذا ثبت علمها أو تقصيرها، مثل الاحتفاظ ببرامج حاسوب أو أشرطة مسموعة أو مرئية مزورة أو منسوبة.

ثالثاً: يعتبر تعدياً على حقوق المؤلف ومخالفاً لأحكام النظام وهذه اللائحة، كل من أعاد إنتاج مصنفات

محمية أو باع هذه المصنفات أو استوردها أو صدرها أو تولى نقلها أو نشرها أو تأجيرها.

المادة الثانية عشرة:

التعدي على المصنفات الأدبية:

أولاًً: يعتبر في نطاق الاستخدام الشخصي كل استعمال للمصنف الفكري بقصد الاستخدام الشخصي الخاص دون سواه مثل استنساخ المصنف بغرض الاحتفاظ بالنسخة الأصلية والكتابة على النسخة المستنسخة أو لترجمة فقرات منه أو لكتابة تعليقات تعبر عن الرأي الشخصي وما تدعى هذه الأغراض اعتبار تجاوزاً لحدود الاستخدام الشخصي.

ثانياً: يعتبر تعدياً كل استخدام للمصنف يتخطى مفهوم الاستخدام الشخصي في مثل الحالات التالية:

١- استخدام ونسخ المصنف أو الاستعانته به واستغلاله لأداء مهام وظيفية.

٢- استخدام المصنف لأغراض تجارية أو استهدافربح.

٣- استخدام المصنف بوجه مغاير عن أوجه الاستخدامات المشروعة التي نص عليها النظام.

٤- تأجير المصنف أو استنساخه أو السماح لآخرين باستنساخه أو تحويله بحجة امتلاك نسخة أصلية.

٥- أي تصرفات تعيق المؤلف من ممارسة حقه الأدبي أو المالي.

ثالثاً: كما يفهم من البند ثانياً من المادة التاسعة من النظام فإن الحقوق المالية تتضمن حق الاستنساخ بأي قصد أو شكل بما في ذلك الاستنساخ الرقمي.

رابعاً: يعد تعدياً على حق المؤلف استنساخ المصنف بقصد توفير نسخ منه للاستغلال التجاري أو بيعه على طلبة العلم أو المؤسسات التعليمية أو غير ذلك.

خامساً: امتلاك صاحب العمل لنسخة أصلية من المصنف، لا يعطيه حق استنساخها وتوزيعها على موظفي منشأته بحجة أنها استخدام شخصي.

المادة الثالثة عشرة:

التعدي على المصنفات السمعية والبصرية والبث الإذاعي:

يعتبر تعدياً على حق المؤلف في المصنفات السمعية والمرئية والإذاعية عند تجاوز طرق الاستخدام التي حددها من يملك حقها ومن أمثلة ذلك ما يلي:

١- إذاعة المصنف للجمهور دون الحصول على ترخيص مسبق من أصحاب الحق، مثل استخدام الإذاعة أو الموسيقى أو الفيديو أو البث الفضائي في المحلات التجارية والمطاعم والفنادق والأندية والمستشفيات ونحوها من الأماكن التي يكون فيها متادون أو تجمعات بشرية.

٢- كسر الحاجز الاحترازي بفرض عرض المواد الإذاعية بطرق غير نظامية.

٣- استنساخ المواد المذاعة بفرض عرضها أو تأجيرها أو بيعها.

٤- إضافة أو إزالة شرائط الكترونية لأجهزة العرض بهدف تجاوز الجهاز إمكانيات الحدود التي صنع بها بفرض التعدي على حقوق الآخرين.

المادة الرابعة عشرة:

التعدي على حقوق الأداء:

١- يعتبر تعدياً على حقوق الأداء إذا تم أداء المصنف في الحالات المدرسية أو نحوها ما لم تحصل الجهة المؤدية للمصنف على موافقة مسبقة من أصحاب الحقوق لأداء، ويعتبر استخداماً نظامياً وفقاً لما ورد في المادة (الخامسة عشرة البند الثامن) من النظام إذا كان الأداء للمصنف في غرفة الدرس التطبيقية بفرض التعليم.

٢- يعتبر تعدياً على حقوق المؤلف كل استنساخ للمصنف أثناء أدائه تصويره أو تسجيله بفرض استغلاله أو نقله للجمهور بدون موافقة أصحاب الحق.

المادة الخامسة:

حقوق التمثيل والأداء العلني:

يتمتع مؤلفو المصنفات المسرحية والمسرحيات الموسيقية والمصنفات الموسيقية أو من يمثلهم بحق التصريح:

١- لتمثيل مصنفاتهم أو أدائهم علناً بما في ذلك التمثيل والأداء العلني بكل الوسائل أو الطرق.

٢- لتبثيت أو نقل تمثيل أداء مصنفاتهم إلى الجمهور بكل الوسائل.

٣- لترجمة مصنفاتهم.

المادة السادسة:

حق التتابع:

يتمتع مؤلفو مصنفات الفن التشكيلي الأصلية ومؤلفو المخطوطات الموسيقية الأصلية - ولو تنازلوا عن ملكية النسخة الأصلية لمحنتهم - بالحق في المشاركة بنسبة مئوية من حصيلة كل عملية بيع لهذه المصنفات، ولا ينطبق ذلك على مصنفات العمارة ومصنفات الفن التطبيقي.

المادة السابعة:

حماية المؤدين ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة:

أولاً: المؤدون ومنتجو التسجيلات الصوتية:

يتمتع المؤدون ومنتجو التسجيلات الصوتية بحق استئثاري في التصريح:

١- الأداء العلني لمحنتهم بما في ذلك التلاوة العلنية بجميع الوسائل أو الطرق.

٢- نقل وأداء مصنفاتهم إلى الجمهور بجميع الوسائل.

٣- تثبيت أدائهم على دعامة مادية.

٤- الترخيص بنقل مصنفاتهم أو جزء منها عبر شبكات المعلومات.

٥- ترخيص التسجيل الصوتي وتداركه في دول محددة، ويعد مصنفاً مخالفًا للحقوق كل نسخة مستوردة من دول مرخص لها حسراً أو مصنوعة دون تصريح من المؤلف وتكون محللاً للمصادر.

٦- التصريح بتوزيع وتأجير مصنفاتهم الأصلية.

٧- لمنتجي التسجيلات الصوتية حق إجازة النسخ المباشر أو غير المباشر لتسجيلاتهم الصوتية أو منعه.

ثانياً: هيئات الإذاعة:

يحق لهيئات الإذاعة منع أي من الأعمال التالية عندما تتم دون ترخيص منها:

١- تسجيل البرامج الإذاعية وعمل نسخ منها.

٢- إعادة البث عبر وسائل البث اللاسلكي، ونقل هذه المواد للجمهور.

٣- تحديد طرق البث والاستقبال المباشر أو من خلال أجهزة لقطة أو بالكابل.

٤- نقل البث الإذاعي للجمهور في الأماكن العامة أو عبر الإذاعات السلكية الداخلية للمجمعات المغلقة.

المادة الثامنة:

المطالبة بالحقوق:

١- يحق لأي مؤلف شريك في أي مصنف أن يطلب منفرداً اتخاذ الإجراءات التحفظية عند وقوع أي اعتداء على حق المؤلف، كما يكون له الحق منفرداً في المطالبة بتصفيبه من التعويض عن الضرر الذي لحق به.

٢- لا يحق للمؤلف الشريك الاعتراض على أي تطوير أو تحويل يرغب في إجرائه على المصنف أغليبية الشركاء في المصنف.

المادة التاسعة:

حقوق التأجير:

لأصحاب حقوق المصنفات حق تأجيرها في المملكة مع مراعاة اتخاذ الاحتياطيات الالزمة لذلك مثل:

١- التأكد من عدم وجود ما يمنع من تأجيرها.

٢- تحديد المشكلات والتعديلات المحتملة من جراء التأجير لتدaris إمكانية تلافيها.

٣- تقديم المستفيد التوعية للجمهور المستهدف عن آلية التأجير.

٤- الإعلان بالإرشادات الالزمة للجمهور المستهدف.

٥- تحديد تاريخ زمني لبدء سريان ممارسة التأجير.

٦- تنظيم العلاقة التعاقدية للتأجير بما يتوافق مع أحكام النظام واللائحة.

المادة العاشرة:

حماية قواعد البيانات:

تتمتع بالحماية قواعد البيانات الأصلية بفضل انتقاء وترتيب محتوياتها كإبداعات ذهنية، ولا تمتد هذه الحماية للبيانات أو المواد ذاتها.

اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف .. تتمة

- ٢- موقع و تاريخ الضبط.
- ٣- أسماء العاملين بالموقع.
- ٤- اسم و طبيعة المصنف محل المخالفة و كمية النسخ المضبوطة و مواصفاتها.
- ٥- نوع المخالفة و قواعدها وأسبابها و ظروفها.

المادة الحادية والعشرون:

إبراز هوية مأمورى الضبط:

على مأمورى الضبط عند القيام بمهام الضبط والتقصى إبراز ما يثبت هوياتهم.

المادة الثانية والعشرون:

خليل الأدلة:

يتعين على الإداره المختصة عند تسلم المضبوطات الناتجة عن الزيارات الميدانية وأدلتها الثبوتية القيام بالإجراءات التالية:

- ١- فحص و معاینة خارجية للأجهزة أو المصنفات المضبوطة من حيث أوصاف حالتها الظاهرة، و عددها.
- ٢- تقوم الإداره المختصة بمعاینة المضبوطات، و تحليل مضمونها للتأكد من اشتتمالها على اعتداء على حق المؤلف من عدمه، وإعداد تقرير فني، يشمل المعلومات التالية:
 - أ- وصف تفصيلي للمصنف.
 - ب- تحديد عدد النسخ المضبوطة، و قيمة بيعها للجمهور لحظة الضبط.
 - ج- المخالفات والاعتداءات التي يشتمل عليها المصنف.
 - د- كيفية التوصل للمخالفة.
 - هـ- طريقة وأسلوب عرض المصنفات المخالفة للجمهور.
 - وـ- أي معلومات أو حقائق فنية أخرى عن المصنف و طريقة الاعتداء.
 - زـ- التوصية بمدى ثبوت المخالفة من عدمها.

المادة الثالثة والعشرون:

الفحص الفني للمستندات:

- ١- يتم إجراء فحص أولي للشكوى المقدمة إلى الهيئة و معاینة المستندات والأدلة و التأكد من استيفائها لمتطلبات قيد الشكوى وفق النماذج المعدة لذلك.

- ٢- تقوم الإداره المختصة بتحليل مضمون المستندات المقدمة بشأن الشكاوى وأدلتها الثبوتية للتأكد من احتمالية اشتتمالها اعتداء على حق المؤلف من عدمه، وإعداد تقرير فني على أن يتناسب مع نوع المصنف وأن يشتمل - بحد أدنى - على المعلومات التالية:
 - أ- المعلومات الأساسية للشكوى.
 - ب- وصف تفصيلي للمصنف الأصل و المعتمدي.
 - ج- تحديد عدد النسخ الأصلية و النسخ محل الاعتداء.
 - د- المخالفات والاعتداءات التي يشتمل عليها المصنف أو الأدلة المقدمة.
 - هـ- أي معلومات أو حقائق فنية أخرى عن المصنف و طريقة الاعتداء.
 - وـ- التوصية بثبوت المخالفة من عدمها وفق ما يتتوفر من أدلة و مستندات و نصوص نظامية داعمة بوجود المخالفة.
- زـ- يرفع المحلل تقريره للإداره عن الشكوى مبيناً مدى ثبوت المخالفة من عدمها.

المادة الرابعة والعشرون:

التحقيق في المخالفات:

يتعين على مأمورى الضبط سماع أقوال من تنسـب إليـهم مخالـفة أي حـكم من أحـكام النـظام والـلائـحة أو من يـمثلـهم عند توـفر دلـائل وـمؤـشرـات على وجود اعتـداء، وـلـهمـ فيـ سـبيلـ ذـلـكـ:

- ١- توجيه استدعاء أولي بوجوب مراجعة الإداره المختصة في الهيئة خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل من تاريخ الاستدعاء.
- ٢- توجيه استدعاء نهائـي بـوجـوبـ مـراجـعـةـ الإـدارـةـ المـخـتـصـةـ فيـ الـهـيـةـ خـلـالـ مـدـةـ لاـ تـجاـوزـ خـمـسـةـ أـيـامـ عـلـىـ مـنـ تـارـيخـ الـاستـدعـاءـ.

٣- يجب أن يشتمل محضر التحقيق على البيانات التالية:

- أـ سـاعـةـ وـيـومـ وـتـارـيخـ وـمـكـانـ سمـاعـ الأـقوـالـ.
- بـ- اـسـمـ الـموـظـفـ الذـيـ قـامـ بـسـمـاعـ الأـقوـالـ وـصـفـتهـ.
- جـ- اـسـمـ منـ تـنـسـبـ إـلـيـهـ الـمـخـالـفـةـ، وـرـقـمـ هـوـيـةـ، وـعـنـاوـينـ الـاتـصالـ بهـ.
- دـ- موـاجـهـتـهـ بـالـمـخـالـفـاتـ الـمـنـسـوـبـ إـلـيـهـ عـلـىـ وـجـهـ التـحـدـيدـ.
- هـ- كـامـلـ إـجـابـاتـ منـ تـنـسـبـ إـلـيـهـ الـمـخـالـفـةـ عنـ الـأـسـلـئـةـ الـمـوـجـهـ إـلـيـهـ، بماـ فيـ ذـلـكـ أـوـجـهـ دـفـاعـهـ.
- ٤- تـقـمـ مـسـاءـلـةـ منـ تـنـسـبـ لـهـ الـمـخـالـفـةـ عنـ الـمـدـةـ الـزـمـنـيـةـ الـتـيـ مـارـسـ خـلـالـهـ اـعـتـداءـهـ عـلـىـ الـمـصـنـفـ، وـمـدـىـ ماـ حـقـقـهـ مـنـ عـوـادـ مـالـيـةـ.

المادة الخامسة عشرة:

فـاكـ التـشـفـيرـ لـلـأـجـهـزـةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ:

يعتـبرـ تعدـيـاـ عـلـىـ حقـ المؤـلـفـ كلـ مـعـملـ يـؤـديـ إـلـىـ إـرـازـ الـمـعـلـومـاتـ الـاحـتـراـزـيـةـ الـأـصـلـيـةـ مـنـ الـأـجـهـزـةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ الـتـيـ أـنـتـجـهـاـ الصـانـعـ، وـيـعـدـ مـعـتـدـيـاـ كـلـ مـنـ يـسـهـلـ ذـلـكـ مـثـلـ:

- ١- إـرـازـ الـأـلـةـ أوـ إـضـافـةـ شـرـائـجـ إـلـكـتـرـوـنـيـةـ أوـ غـيرـ إـلـكـتـرـوـنـيـةـ لـأـجـهـزـةـ العـرـضـ وـالـاسـتـقـبـالـ بـغـرـضـ تـجاـوزـ الـحـدـودـ الـتـيـ وـضـعـهـاـ الصـانـعـ.
- ٢- إـلـغـاءـ الـبـرـنـامـجـ الـأـصـلـيـ المشـفـلـ لـأـجـهـزـةـ العـرـضـ وـالـاسـتـقـبـالـ وـتـحـمـيلـهـ بـبـرـامـجـ مـزـوـرـةـ بـغـرـضـ تـجاـوزـ الـحـدـودـ وـالـإـمـكـانـيـاتـ الـتـيـ صـمـمـ لـهـ الـجـهاـزـ.

المادة السادسة عشرة:

الاعـتـداءـ عـلـىـ بـرـامـجـ الـحـاسـبـ الـآـلـيـ:

أـولـاـ: تـقـمـتـ بـالـحـمـاـيـةـ بـرـامـجـ الـحـاسـبـ الـآـلـيـ وـبـرـامـجـ الـعـابـ الـحـاسـبـ، سـوـاءـ كـانتـ بـلـغـةـ الـمـصـدرـ أوـ بـلـغـةـ الـآـلـةـ باـعـتـبارـهـ أـعـمـالـ أـدـبـيـةـ.

ثـانـيـاـ: يـعـتـبرـ تعدـيـاـ عـلـىـ حقـ المؤـلـفـ كلـ مـعـتـدـيـاـ إـلـىـ إـسـتـخـدـامـ الـبـرـامـجـ يـخـالـفـ الـاسـتـخـدـامـاتـ الـتـيـ يـحـدـدـهـ صـاحـبـ الـحـقـ مـثـلـ:

- ١- إـسـتـنـاسـخـ الـبـرـامـجـ وـبـرـامـجـ الـأـلـعـابـ.

٢- تـأـجـيـرـ الـبـرـامـجـ أوـ بـرـامـجـ الـأـلـعـابـ أوـ التـرـخـيـصـ بـالـاسـتـخـدـامـ الـجـمـاعـيـ لـهـ بـدـونـ وـجـودـ وـثـاقـةـ تـخـولـ الـمـؤـجـرـ بـمـارـسـهـ هـذاـ الـحـقـ.

- ٣- تـحـمـيلـ الشـبـكـاتـ الدـاخـلـيـةـ أوـ الـأـجـهـزـةـ بـبـرـامـجـ مـسـتـنـسـخـةـ.

المادة السابعة عشرة:

مسـؤـولـيـةـ مـحـلـاتـ الصـيـانـةـ:

تعـتـبـرـ المـنـشـاتـ الـمـخـتـصـةـ فـيـ تـقـدـيمـ خـدـمـاتـ الصـيـانـةـ لـأـجـهـزـةـ العـرـضـ وـالـاسـتـقـبـالـ إـلـكـتـرـوـنـيـةـ مـسـؤـولـةـ وـمـعـتـدـيـةـ عـلـىـ حقـ المؤـلـفـ عـنـ ضـبـطـ أـجـهـزـةـ لـدـيـهاـ مـفـكـوـكـةـ الشـفـرـةـ أوـ مـحـمـلـةـ بـبـرـامـجـ مـزـوـرـةـ أوـ تـسـتـخـدـمـ فـيـ أـعـمـالـ الصـيـانـةـ بـرـامـجـ مـزـوـرـةـ.

الفصل الثاني

إجراءات ضبط المخالفات والتحقيق فيها

المادة الثامنة عشرة:

ضـبـطـ الـمـخـالـفـاتـ:

يـكـونـ ضـبـطـ مـاـ يـقـعـ مـنـ مـخـالـفـاتـ لـأـحـکـامـ النـظـامـ وـالـلـائـحةـ فـيـ أـيـ مـنـ الـحـالـاتـ التـالـيـةـ:

- ١- بـنـاءـ عـلـىـ شـكـوـيـ مـقـدـمـةـ مـنـ أـصـحـابـ الـحـقـوقـ أوـ مـنـ يـمـثـلـهـ.

- ٢- بـنـاءـ عـلـىـ الـبـلـاغـاتـ الـوارـدـةـ وـفـقـ النـماـذـجـ الـمـعـدـةـ لـذـلـكـ.

٣- الـزـيـارـاتـ الـمـيـدـانـيـةـ مـأـمـورـيـ الضـبـطـ عـلـىـ الـمـنـشـاتـ الـعـامـةـ وـالـمـحـلـاتـ الـتـجـارـيـةـ الـتـيـ تـسـتـخـدـمـ فـيـ نـشـاطـ أـيـاـ مـنـ الـمـصـنـفـاتـ الـفـكـرـيـةـ.

المادة التاسعة عشرة:

إجراءات الضـبـطـ وـالـتـفـيـشـ:

لـمـأـمـورـيـ الضـبـطـ عـنـ قـيـامـهـ بـمـهـامـ الضـبـطـ وـالـتـفـيـشـ مـباـشـةـ الإـجـرـاءـاتـ التـالـيـةـ:

١- دـخـولـ مـقـارـنـ المـنـشـاتـ الـتـيـ تـنـتـجـ أـتـرـعـضـ أـوـ تـوـزـعـ أـوـ تـبـيـعـ أـوـ تـسـتـخـدـمـ أـوـ تـقـدـمـ خـدـمـاتـ الصـيـانـةـ لـأـيـ مـنـ الـمـصـنـفـاتـ الـمـتـمـتـعـةـ بـالـحـمـاـيـةـ، بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ مـلـحـقـاتـ وـتـوـابـعـ تـلـكـ المـقـارـنـ وـتـفـتـيـشـهـ.

٢- ضـبـطـ وـتـحـرـيزـ نـسـخـ الـمـصـنـفـاتـ وـالـأـجـهـزـةـ الـتـيـ تـقـوـمـ إـزـاءـهـ أـسـبـابـ مـعـقـوـلـةـ عـنـ الفـحـصـ الـأـوـلـيـ عـلـىـ أـنـهـ مـحـلـ اـعـتـداءـ وـعـلـىـ الـمـسـتـنـدـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـهـاـ عـنـ الـاقـضـاءـ.

٣- إـجـرـاءـ مـسـاءـلـةـ فـورـيـةـ مـعـ مـنـ تـنـسـبـ إـلـيـهـ الـمـخـالـفـةـ أـوـ مـيـلـهـ مـنـ الـعـالـمـينـ بـالـمـنـشـأـةـ وـسـمـاعـ أـقـوـالـ مـالـكـهـ، أـوـ مـنـ يـمـثـلـهـ إـذـاـ قـدـ مـلـأـعـمـةـ ذـلـكـ.

فـيـ جـمـيعـ الـأـحـوـالـ يـتـعـنـىـ السـمـاحـ مـنـ تـنـسـبـ إـلـيـهـ الـمـخـالـفـةـ بـتـقـدـيمـ دـفـوعـهـ كـتـابـةـ أـوـ تـدوـينـهـ وـإـرـفـاقـ ذـلـكـ بـمـحـضـ

يـعـدـ لـهـذـاـ الغـرـضـ، إـضـافـةـ إـلـىـ مـاـ يـقـدـمـهـ مـنـ وـثـاقـةـ وـمـسـتـنـدـاتـ.

المادة العشرون:

مهـامـ الضـبـطـ:

أـولـاـ: تـقـوـيـ الـإـدـارـةـ مـهـامـ ضـبـطـ الـمـخـالـفـاتـ وـتـحـرـيزـ الـأـدـلـةـ الـثـبـوتـيـةـ الدـالـةـ عـلـىـ وـجـودـ اـعـتـداءـ عـلـىـ حقـ المؤـلـفـ منـ أـجـهـزـةـ أوـ مـصـنـفـاتـ أوـ سـلـعـ.

ثـانـيـاـ: يـتـمـ إـثـبـاتـ مـاـ تـمـ ضـبـطـهـ أـوـ تـحـرـيزـهـ فـيـ مـحـضـ الضـبـطـ، عـلـىـ أـنـ يـتـمـ توـقـيـعـهـ مـنـ قـبـلـ مـأـمـورـيـ الضـبـطـ وـصـاحـبـ الـمـنـشـأـةـ أـوـ مـنـ يـمـثـلـهـ، وـيـدـخـلـ فـيـ ذـلـكـ العـالـمـونـ فـيـ الـمـنـشـأـةـ، وـيـدـونـ فـيـهـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـحـالـاتـ الـامـتنـاعـ عـنـ التـوـقـيـعـ أـوـ الـهـرـوبـ مـنـ الـمـوـقـعـ، عـلـىـ أـنـ يـتـضـمـنـ الـمـحـضـرـ الـمـلـفـاتـ التـالـيـةـ:

- ١- اـسـمـ الـمـنـشـأـةـ وـعـنـوانـهاـ وـالـمـلـفـاتـ الـثـبـوتـيـةـ الـأـسـاسـيـةـ الـخـاصـةـ بـهـاـ.

اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف .. تتمة

الجنة السعودية للمحكمة الفدرالية

- ٣- أن يبيت في كل طلب ترخيص إلزامي على حدة.
- ٤- أن يوضع صاحب الحق في المصنف تعويضاً عادلاً، ويتوى المجلس تحديد المكافأة المالية، على أن يتعهد المرخص له بالوفاء به.
- ٥- للجنة صلاحية اتخاذ التدابير المؤقتة دون علم الطرف الآخر، إذا كان من المرجح أن يسفر أي تأخير يالحق الضرر به أو حين يوجد احتمال إمكانية إتلاف الأدلة.
- ٦- للجنة حق الطلب من المدعى:

المادة السابعة والثلاثون:

متطلبات الحصول على الترخيص الإلزامي:

يتعين على مقدم طلب الترخيص الإلزامي القيام بالآتي:

أولاً: عند التقديم إلى الهيئة بطلب الترخيص الإلزامي:

أ- التقيد بضوابط الترخيص الإلزامي، ونوع الترخيص المنوح له، والمدة الزمنية المحددة.

ب- تقديم ما يثبت أنه:

١- بذل الجهود الازمة للحصول على ترخيص تعاقدي من صاحب الحق الذي يظهر اسمه على المصنف وتم رفض طلبه؛ أو

٢- طلب من صاحب الحق الذي يظهر اسمه على المصنف ترخيصاً تعاقدياً ولم يتم الرد على طلبه قبل تقديم الطلب إلى الهيئة ثلاثة أشهر على الأقل؛ أو

٣- بذل الجهود الازمة للوصول لصاحب الحق ولم يتمكن من العثور عليه.

ج- تقديم ما يثبت أنه قام بإبلاغ الجهة المختصة في الدولة التي يعتقد أنها دولة نشر المصنف المراد ترجمته أو استنساخه برغبته واستفاده من حق الترجمة أو الاستنساخ وذلك قبل تقديم طلب الترخيص الإلزامي إلى الهيئة ثلاثة أشهر على الأقل.

د- تقديم ما يثبت قرته على ضمان جودة ودقة ترجمة المصنف أو نسخه.

هـ- التهدى بالقدرة على سداد المكافأة المالية لصاحب الحق.

و- تحديد سعر التجزئة للمصنف المرخص له وفقاً لعددطبعات.

ثانياً: بعد التقديم إلى الهيئة بطلب الترخيص الإلزامي:

أ- تقديم ما يثبت أنه قام بتبلیغ صاحب الحق أو الجهة المختصة في الدولة التي يعتقد أنها دولة نشر المصنف بنسخة من طلب الترخيص الإلزامي المقدم إلى الهيئة.

ب- تقديم ما يثبت أنه قام بتبلیغ صاحب الحق أو الجهة المختصة في البلد الذي يعتقد أنه بلد النشر بنسخة من قبول طلب الترخيص الإلزامي.

المادة الثامنة والثلاثون:

منح الترخيص الإلزامي:

يمنح المجلس الترخيص الإلزامي لقدم الطلب بعد مضي ستة أشهر من استيفاء جميع متطلبات الترخيص الإلزامي.

المادة التاسعة والثلاثون:

حالات عدم منح الترخيص الإلزامي:

١- لا يمنح المجلس الترخيص الإلزامي قبل انقضاء مدة لا تقل عن ستة أشهر على المحاولات التي أجرتها مقدم طلب الترخيص مع صاحب الحق.

٢- لا يمنح المجلس الترخيص الإلزامي في حال قام صاحب الحق بترجمة المصنف المطلوب الترخيص عنه إلى اللغة العربية أو قام بتوفير نسخ مترجمة من المصنف في المملكة أو اتاح صاحب الحق نسخاً للتداول في المملكة بثمن مقارب للثمن المعتمد، وذلك قبل البت في طلب الترخيص الإلزامي.

٣- لا يمنح المجلس أي ترخيص إلزامي لمصنف إذا كان المؤلف قد سحب جميع نسخ الطبعه موضوع الطلب من التداول.

المادة الأربعون:

ضوابط الترخيص الإلزامي:

يجب على المرخص له التقيد بالضوابط التالية:

١- أن ينحصر الترخيص الإلزامي للاستنساخ في المصنفات التي تكون في شكل مطبوع أو أي شكل مماثل من أشكال الاستنساخ.

٢- أن يتم ذكر اسم المؤلف، وعنوان المصنف.

٣- أن يتم ذكر العنوان الأصلي للمصنف -بلغة الأصلية- على المصنف المترجم في حالة الترجمة على جميع النسخ.

٤- أن تحمل كل نسخة صادرة بموجب الترخيص نصاً يفيد أن النسخة مطروحة للتداول في المملكة فقط.

٥- أي ضبط آخر يقره المجلس.

المادة الحادية والأربعون:

حالات منح الترخيص الإلزامي:

أولاً: تكون حالات منح الترخيص الإلزامي لترجمة مصنف عند وجود حاجة في المملكة لترجمة المصنف وذلك لتلبية الاحتياجات التعليمية أو البحثية وفقاً لما يأتي:

١- إذا لم يتم ترجمة المصنف إلى اللغة العربية في المملكة بواسطة صاحب حق الترجمة أو بتصریح منه، بعد ثلاث سنوات من تاريخ أول نشر للمصنف.

- ٢- للجنة صلاحية اتخاذ التدابير المؤقتة دون علم الطرف الآخر، إذا كان من المرجح أن يسفر أي تأخير يالحق الضرر به أو حين يوجد احتمال إمكانية إتلاف الأدلة.
- ٣- للجنة حق الطلب من المدعى:

أ- تقديم أي أدلة لديه تؤكد أنه صاحب الحق.

ب- تقديم أدلة أولية تؤكد أن حقه متعرض للتعدى أو على وشك التعرض لذلك.

ج- تقديم ضمانة مالية معادلة بما يكفى لحماية المدعى عليه وللحيلولة دون إساءة استعمال الحقوق أو تنفيذه.

د- للجنة أن تطلب من المدعى أي أدلة أخرى لتحديد مدى مشروعية الدعوى.

٤- للجنة بعد اتخاذ تدابير الحجز التحفظي أن تخطر الأطراف المتاثرة به لعرض وجهة نظرهم ودفواعاتهم خلال فترة مؤقتة لا تزيد على (٣١) واحد وثلاثين يوماً من اتخاذ التدابير التحفظية للنظر بشأن تعديل تلك التدابير أو إلغائها أو تثبيتها.

٥- للجنة إلغاء التدابير المتخذة بناء على البندين (١ و ٢) من هذه المادة بناء على طلب من المدعى عليه، أو وقف مفعولها إذا لم يستجب المدعى لما يطلب منه من وثائق خلال مدة زمنية تحددها اللجنة ولا تزيد على (٣١) واحد وثلاثين يوماً.

٦- للجنة حين إلغاء التدابير المؤقتة أو انقضاء مدة سريانها نتيجة إهمال من جانب المدعى أو اتضاع لاحقاً عدم حدوث تغير على المصنفات أو السلع، أن تأمر المدعى بناء على طلب من المدعى عليه بدفع تعويضات مناسبة له لقاء أي ضرر لحق به نتيجة هذه التدابير.

المادة الثالثة والثلاثون:

التدابير الحدودية:

١- لصاحب حق المؤلف في حال كان لديه أسباب مشروعة للارتكاب بمصنفات متنته حقوقه يراد استيرادها أو تصديرها، التقدم للجنة بطلب مكتوب لإيقاف وحجز هذه المصنفات الواردة أو المزمع استيرادها أو تصديرها حال وصولها للحدود.

٢- للجنة أن تطلب من المدعى تقديم ضمانة مالية تكفي لحماية المدعى عليه وللحيلولة دون إساءة استعمال الحقوق.

٣- على المدعى أن يتقدم للجنة خلال مدة لا تزيد على (١٠) عشرة أيام عمل بالشکوى والأدلة الثبوتية التي تحدد الاعتداءات التي لحقت به، على لا تتجاوز مدة الحجز على (٣١) واحد وثلاثين يوماً يتم بعدها النظر في تعديل هذه التدابير أو إلغائها أو تثبيتها.

٤- للجنة أن تقرر بأن يدفع المدعى للمستورد أو المصدر التعويض المناسب عن الأضرار التي تلحق بهم جراء الاحتجاز الخاطئ للمصنفات.

٥- للجنة منح صاحب الحق (المدعى) فرصة كافية لمعاينة المصنفات بغية إثبات ادعاءاته.

٦- للمستورد حق الحصول على فرصة معاينة المصنفات بأي من هذه السلع.

٧- للجنة في حال ثبوت موضوع الاعتداء صلاحية إبلاغ صاحب الحق باسمه وعنوانه المرسل والمرسل إليه المصنفات وكمياتها.

المادة الرابعة والثلاثون:

الجز التحفظي الاحتياطي:

لكتب الهيئة في المنفذ الحدودي وقف إجراء الإفراج عن المصنفات متى توافت لديه أدلة ظاهرية على وجود تعدد على المؤلف وذلك بعد التنسيق مع الإدارة الجمركية في المنفذ، وعلى المكتب إشعار الإدارة المختصة فوراً لاتخاذ الإجراءات اللازمة بالتنسيق مع اللجنة.

الباب الثالث

الترخيص الإلزامي

المادة الخامسة والثلاثون:

أهلية الحصول على الترخيص:

يحق لكل شخص أن يقدم إلى الهيئة بطلب ترخيص إلزامي لاستنساخ مصنف أو ترجمة مصنف إلى اللغة العربية، إذا كان الشخص:

١- مواطناً سعودياً.

٢- شخصية اعتبارية مقرها في المملكة.

المادة السادسة والثلاثون:

الأحكام العامة للترخيص الإلزامي:

يجوز للمجلس أن يمنح ترخيصاً إلزامياً عن مصنف محمي بموجب أحكام النظام بناء على طلب يقدم إلى الهيئة، وفقاً لما يأتي:

١- لا يكون الترخيص الإلزامي حصراً على من منح له.

٢- أن يقتصر كل طلب ترخيص إلزامي على مصنف واحد.



اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف .. تتمة

٣- يجوز استمرار تداول النسخ الصادرة بموجب الترخيص الإلزامي في المملكة حتى نفاذها.

المادة الخامسة والأربعون:

سداد المكافأة المالية للترخيص الإلزامي:

يلتزم مقدم طلب الترخيص الإلزامي بعد إبلاغه بقرار قبول طلب الترخيص، بسداد المكافأة المالية المقررة من المجلس لصاحب الحق وذلك لإصدار الترخيص خلال ثلاثة أيام من تاريخ إبلاغه، على أن يقوم مقدم الطلب بتقديم ما يثبت ذلك، وفي حال عدم السداد خلال هذه المهلة يُعد طلب الترخيص الإلزامي ملغياً. ويستثنى من ذلك: إذا لم يتمكن مقدم الطلب من العثور على صاحب الحق أو الوصول إليه وذلك وفق ما يحدده قرار منح الترخيص.

المادة السادسة والأربعون:

مدة الترخيص الإلزامي:

١- يقوم المجلس بتحديد مدة الترخيص الإلزامي في قرار المنح، والوسيلة أو الوسيط الذي سوف يستخدمه المُرخص له لنقل المُرخص إلى الجمهور.

٢- يجوز للمجلس تجديد مدة الترخيص الإلزامي، إذا ثبت المُرخص له أن هناك سبباً مشروعاً.

المادة السابعة والأربعون:

نشر قرارات الترخيص الإلزامي:

تسجل في سجلات الهيئة وتنشر قرارات منح وإنهاء وإلغاء التراخيص الإلزامية مع بيان اسم المؤلف وبيانات التواصل معه ونوع الترخيص واسم المُرخص له ومدة الترخيص، ويبلغ بها المُرخص له.

الباب الرابع

الأحكام العامة

المادة الثامنة والأربعون:

الملكية العامة:

أولاً: تؤول إلى الملك العام جميع المصنفات غير المحمية وتعود إلى مؤلفين سعوديين أو التي انقضت مدة حمايتها وفق أحكام النظام وهذه اللائحة، وتمارس الهيئة متابعة حق المؤلف عليها.

ثانياً: تطبق الحماية الواردة في النظام وهذه اللائحة عند دخول النظام حيز التنفيذ على جميع الأعمال الأجنبية التي لا تكون قد سقطت في الملك العام بدولة المنشأ بانقضاء مدة الحماية.

المادة التاسعة والأربعون:

طبيعة الحماية:

١- يمتد بالحماية الواردة في النظام وهذه اللائحة كل المصنفات الفكرية سواءً كانت أدبية أو علمية أو فنية، أيًّا كان نوعها ما دام مسحوباً بداولها في المملكة.

٢- تقتصر المصنفات الفكرية الأجنبية بالحماية وفق ما تحدده مبادئ الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحق المؤلف التي تكون المملكة إحدى أطرافها عضواً فيها وفقاً لبدأ المعاملة الوطنية.

٣- نطاق الحماية الواردة في المادة (الثانية عشرة) من النظام المتعلقة بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق المؤلف يمتد إلى الحقوق المجاورة المنصوص عليها في المادة (السابعة) من هذه اللائحة.

المادة الخامسة:

احتساب مدة الحماية:

١- تنتهي المصنفات الموسيقية والسينمائية بالحماية لمدة خمسين سنة اعتباراً من أول إنتاج للعمل، وتحسب المدة من نهاية السنة الميلادية التي تم فيها إنتاجه.

٢- تنتهي برامج الحاسوب الآلي بالحماية باعتبارها أعمالاً أدبية لمدة لا تقل عن خمسين سنة من تاريخ أول إنتاج لها إذا كان المؤلف شخصاً اعتبارياً أو مجهول الاسم.

٣- تكون مدة حماية برامج الحاسوب الآلي إذا كان المؤلف شخصاً طبيعياً وفق الحماية المقررة على الأعمال الأدبية الأخرى.

المادة الحادية والخمسون:

انقضاء مدة الحماية:

يحق للمؤلف االعتراض على إعادة إنتاج أو بيع مصنفاته أو القيام بعمل مشتق عن عمله الأصلي بعد انقضاء الحقوق المالية بانتهاء مدة الحماية، وذلك في حال إلحاق الضرر بشرفة وسمعته أو تشويه المصنف وتحريفه.

المادة الثانية والخمسون:

سريان اللائحة:

تنشر هذه اللائحة في الجريدة الرسمية، وي العمل بها من تاريخ النشر.

٢- إذا رفض المؤلف أو صاحب الحق أو ورثته ترجمة المصنف إلى اللغة العربية أو التصريح بذلك.

٣- إذا نفذت جميع نسخ الترجمة للمصنف في المملكة إلى اللغة العربية دون أن يقوم صاحب الحق بتوفير نسخ مترجمة من ذلك المصنف بعد الطلب منه من قبل طالب الترخيص.

٤- لا يكون الغرض من الترخيص الإلزامي ربحياً أو تجاريًّا.

ثانياً: تكون حالات منح الترخيص الإلزامي لاستنساخ مصنف وذلك لتلبية الاحتياجات التعليمية وفقاً لما يأتي:

١- إذا لم تكن نسخ من ذلك المصنف قد طرحت للتداول في المملكة من جانب صاحب الحق أو بتصريح منه لتلبية احتياجات عامة الجمهور أو التعليم بثنين مقارب للثمن المعاد في المملكة بالنسبة لمصنفات مماثلة.

٢- إذا توفر صاحب الحق لمدة ستة أشهر، عن عرض نسخ في المملكة لبيع المصنف لتلبية احتياجات عامة الجمهور أو التعليم بثنين مقارب للثمن المعاد في المملكة بالنسبة لمصنفات مماثلة، وذلك بعد انقضاء المدد التالية من تاريخ أول نشر للمصنف:

أ- ثلاط سنوات إذا كان الترخيص الإلزامي يتعلق بنسخ مصنف ذات علاقة بالعلوم الرياضية والطبيعية والتكنولوجية.

ب- خمس سنوات إذا كان الترخيص الإلزامي يتعلق بنسخ مصنف عام.

ج- سبع سنوات إذا كان الترخيص الإلزامي يتعلق بنسخ مصنف ينتمي إلى عالم الخيال، كالروايات والمؤلفات الشعرية والمسرحية والموسيقية، وكتب الفن.

ثالثاً: تكون حالات منح الترخيص الإلزامي لترجمة مصنف لصالح هيئات الإذاعة وفقاً لما يأتي:

أ- إذا كان المصنف قد نشر بشكل مطبوع أو بأي شكل آخر مماثل من أشكال النقل.

ب- أن يكون المقر الرئيسي لهيئات الإذاعة في المملكة.

ج- إذا اقتصر هدف الترخيص على خدمة الاحتياجات التعليمية وإذاعة معلومات ذات طابع علمي موجهة إلى مختصين في مهنة معينة.

د- إذا كانت هيئات الإذاعة موجهة إلى داخل المملكة.

ه- أن تتم ترجمة المصنف من نسخة تم الحصول عليها وفقاً للأنظمة المعمول بها في المملكة.

و- لا يكون الغرض من الترخيص الإلزامي ربحياً أو تجاريًّا.

رابعاً: مع مراعاة ما ورد في البند (ثالثاً) يجوز للمجلس الترخيص لهيئات الإذاعة بترجمة أي نص مضمون في تثبيت سمعي بصري أعد ونشر ليسستخدم في أغراض التعليم.

خامساً: مع مراعاة ما ورد في البند (أولاً)، إذا كان المصنف المراد ترجمته يتكون بشكل أساسى من رسوم وصور توضيحية فإنه تطبق عليها حالات الاستنساخ الواردة في البند (ثانياً) عليها.

المادة الثانية والأربعون:

قيود الترخيص الإلزامي:

١- لا يجوز للمرخص له تصدير نسخ المصنف المرخصة وفقاً للترخيص الإلزامي إلى خارج المملكة، و يجب أن يقتصر استخدام تلك النسخ داخل المملكة.

٢- يجوز لأى من الأجهزة الحكومية في المملكة تصدير النسخ المترجمة المرخصة لها وفق الترخيص الإلزامي إلى الدول الأخرى وفق الشروط التالية:

أ- أن يكون المرسل إليهم أفراداً من رعايا المملكة.

ب- لا يكون بشكل ربحي أو تجاري.

ج- أن يتم الاتفاق مع الدولة المراد التصدير لها وتوضيح آلية الاستلام والتوزيع.

المادة الثالثة والأربعون:

حالات إلغاء الترخيص الإلزامي:

يقوم المجلس بإلغاء الترخيص الإلزامي في الحالات الآتية:

١- إذا لم يقم المرخص له باستغلال الترخيص الإلزامي على نحو كافٍ يفي باحتياجات المملكة خلال المدة المنصوص عليها في قرار المنح.

٢- إذا ثبت بأن المرخص له حصل على الترخيص الإلزامي بغير وجه حق.

٣- إذا قام المرخص له بمخالفة أحكام المادة (الحادية والعشرين) من النظام عند إعداد النسخة المرخص لها.

٤- إذا أخل المرخص له بأى حكم من أحكام الترخيص الإلزامي.

المادة الرابعة والأربعون:

حالات إنهاء الترخيص الإلزامي:

١- ينهي المجلس بعد إخطاره من صاحب الحق صلاحية الترخيص الإلزامي إذا ترجم المصنف إلى اللغة العربية أو أتاحته للتداول في المملكة من قبل صاحب الحق، أو بتصريح منه، وكانت بذات مضمون الترجمة المنشورة أو بثمن مقارب للثمن المعاد في المملكة، على أن يقوم صاحب الحق بتبييل المرخص له بتوفير الترجمة أو نسخ المصنف مع تقديم ما يثبت ذلك.

٢- يبدأ سريان إنهاء الترخيص بعد ثلاثة أشهر من تاريخ تبييل المرخص له.

استثمار م الواقع

تعلن بلدية البصر عن طرح المنافسات التالية:

المنافسة	م	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أرض لإقامة مستودع قطعة رقم (٢) طريق المطار عنزة	١	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
أرض لإقامة مستودع قطعة رقم (٣) طريق المطار عنزة	٢	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
أرض لإقامة مستودع قطعة رقم (٤) طريق المطار عنزة	٣	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
أرض لإقامة مستودع قطعة رقم (٥) طريق المطار عنزة	٤	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
أرض لإقامة مستودع قطعة رقم (٦) طريق المطار عنزة	٥	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
تأجير مبني قائم سكني بالبصر	٦	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
تأجير مبني البلدية قائم بالبصر تجاري - تعليمي - صحي	٧	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
تأجير أرض على طريق الملك فهد لإقامة نادي رماية	٨	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
تأجير محلات تجارية قائمة عزم عدد (١٥) ضراس	٩	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
أرض لإقامة ملاعب رياضية ضراس	١٠	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
أرض لإقامة مطعم طريق الملك فهد	١١	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
تأجير أرض لإقامة صالة عرض تجارية ضمن مخطط ق/ص/١٥ قطعة رقم (٥٨٧)	١٢	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
تأجير أرض لإقامة صالة عرض تجارية ضمن مخطط ق/ص/١٥ قطعة رقم (٥٥٠)	١٣	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
تأجير أرض لإقامة صالة عرض تجارية ضمن مخطط ق/ص/١٥ قطعة رقم (٣٥٠)	١٤	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩
تأجير أرض لإقامة محطة محروقات مخطط خب روشنان ق/ص/٢١ رقم (٢٢٢)	١٥	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٢/١٨	١٤٤٤/٢/١٩

استثمار موافق

(٢-١) يعلن تجمع الرياض الصحي الأول عن تمديد طرح مزايدة تأجير المواقع التالية:

م	النطاق الصحي	الموقع	النشاط	عدد المواقع	رقم المواقع	قيمة المتنافسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مستشفى الملك خالد ومركز الأمير سلطان بالخرج	مستشفى النقاة بالرياض	كوفي شوب	١	NH - 1	٥٠٠ ريال		
٢		تموينات		١	KH - 11	٥٠٠ ريال		
٣		كوفي شوب		١	KH - 12	٥٠٠ ريال		
٤		كافيتيريا		١	KH - 13	٥٠٠ ريال		
٥		ورود وهدايا		١	KH - 14	٥٠٠ ريال		
٦		تموينات		١	KH - 21	٥٠٠ ريال		
٧		كوفي شوب		١	KH - 22	٥٠٠ ريال		
٨		ورود وهدايا		١	KH - 23	٥٠٠ ريال		
٩		تموينات		١	KH - 31	٥٠٠ ريال		
١٠		كوفي شوب		١	KH - 32	٥٠٠ ريال		
١١		كافيتيريا		١	KH - 33	٥٠٠ ريال		
١٢		تموينات		١	KH - 41	٥٠٠ ريال		
١٣		كوفي شوب		١	KH - 42	٥٠٠ ريال		
١٤		كافيتيريا		١	KH - 43	٥٠٠ ريال		
١٥		ورود وهدايا		١	KH - 44	٥٠٠ ريال		
١٦		تموينات		١	KH - 51	٥٠٠ ريال		
١٧		كافيتيريا		١	KH - 52	٥٠٠ ريال		
١٨		تموينات		١	KH - 61	٥٠٠ ريال		مستشفى الأمير سلمان بن محمد بالدلّم
١٩		كوفي شوب		١	KH - 71	٥٠٠ ريال		مستشفى الحريري العام

الأربعاء
١٤٤٤/٠٢/١١
م ٢٠٢٢/٠٩/٧
عند اختلاف التاريخ الهجري عن الميلادي
يتم اعتماد التاريخ الميلادي
(١٠:٠٠) صباحاً

الإثنين
١٤٤٤/٠٢/٩
م ٢٠٢٢/٠٩/٥
عند اختلاف التاريخ الهجري عن
الميلادي يتم اعتماد التاريخ الميلادي
(١٠:٠٠) صباحاً

استثمار موقع

(٢-٢)

يعلن تجمع الرياض الصحي الأول عن تمديد طرح مزايدة تأجير الموقع التالية:

النطاق الصحي	الموقع	النشاط	عدد المواقع	رقم المعاشرة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	
القويعية الصحية	مستشفى روبيبة العرض العام	تموينات	١	QU - 11	٥٠٠ ريال			
		كوفي شوب	١	QU - 12	٥٠٠ ريال			
		كافيتيريا	١	QU - 13	٥٠٠ ريال			
		ورود وهدايا	١	QU - 14	٥٠٠ ريال			
	مستشفى المزاحمية العام	تموينات	١	QU - 21	٥٠٠ ريال			
		كوفي شوب	١	QU - 22	٥٠٠ ريال			
		كافيتيريا	١	QU - 23	٥٠٠ ريال			
		ورود وهدايا	١	QU - 31	٥٠٠ ريال			
		تموينات	١	WD - 11	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠٢/٩ ٢٠٢٢/٠٩/٥ الإثنين م٢٠٢٢/٠٩/٥ الأربعاء ١٤٤٤/٠٢/١١ ٢٠٢٢/٠٩/٧ عند اختلاف التاريخ الهجري عن الميلادي يتم اعتماد التاريخ الميلادي يتم اعتماد التاريخ الميلادي ١٠:٠٠ صباحاً (١٠:٠٠ صباحاً)		
		كوفي شوب	١	WD - 12	٥٠٠ ريال			
		ورود وهدايا	١	WD - 13	٥٠٠ ريال			
	مستشفى وادي الدواسر العام	تموينات	١	WD - 21	٥٠٠ ريال			
		كافيتيريا	١	WD - 22	٥٠٠ ريال			
		ورود وهدايا	١	WD - 23	٥٠٠ ريال			
		مكائن بيع ذاتي مشروبات ساخنة (قهوة)	٣٠	RC - 11	٥٠٠ ريال			
		مكائن بيع ذاتي مشروبات ووجبات خفيفة	٤٠	RC - 12	٥٠٠ ريال			
موقع متفرقة ومراكز الرعاية الصحية	مستشفيات ومراكز الرعاية الصحية	مكائن بيع ذاتي مشروبات ساخنة (قهوة)	٣٠	RC - 11	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠٢/٩ ٢٠٢٢/٠٩/٥ الإثنين م٢٠٢٢/٠٩/٥ الأربعاء ١٤٤٤/٠٢/١١ ٢٠٢٢/٠٩/٧ عند اختلاف التاريخ الهجري عن الميلادي يتم اعتماد التاريخ الميلادي يتم اعتماد التاريخ الميلادي ١٠:٠٠ صباحاً (١٠:٠٠ صباحاً)		
٣٥	موقع متفرقة ومراكز الرعاية الصحية	مكائن بيع ذاتي مشروبات ووجبات خفيفة	٤٠	RC - 12	٥٠٠ ريال			

استثمار م الواقع

(٢-١) تعلن أمانة منطقة القصيم بمدينة بريدة عن طرح الفرص الاستثمارية التالية حسب تقويم أم القرى ١٤٤٣هـ / ١٤٤٤هـ:

الفرصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	م
أكشاك - جسر مشاة - لوحة إعلانية				
١ تأجير موقع لإقامة مطعم وجبات سريعة على طريق علي بن أبي طالب غرب الاستاد الرياضي بمدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١
٢ تأجير كشك تجاري قائم شرق أسواق الأمانة بمدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	٢
٣ تأجير موقع لإقامة مطعم وجبات سريعة مع جلسة خارجية جنوب حدائق الملك خالد الحضاري بمدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	٣
٤ تأجير موقع لإقامة مطعم وجبات سريعة مع جلسة خارجية على طريق الملك عبدالعزيز شرق الدفاع المدني بحي الصفراء (موقع الشلال سابقاً)	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	٤
٥ تأجير موقع لإقامة كشك لتنسيق الزهور والهدايا غرب مستشفى الولادة والأطفال بمدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	٥
٦ تأجير أرض لإقامة شاشة إلكترونية على طريق الملك عبدالعزيز شرق الدفاع المدني بحي الصفراء (موقع الشلال سابقاً) بمدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	٦
٧ تأجير موقع لإقامة جسر مشاة على طريق الملك عبدالله مقابل ثانوية بريدة بمدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	٧
أراضي صالات تجارية - محطات بترولية - نادي رماية				
٨ تأجير قطعة أرض لإقامة سكن العمال على طريق الملك فهد الشرقي بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	٨
٩ تأجير أرض فضاء لإقامة منتجع سياحي ترفيهي تجاري على الدائري الشرقي بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	٩
١٠ تأجير أرض فضاء لإقامة صالات عرض (عرض سيارات - مستلزمات منزلية ذات علامة تجارية متميزة) على طريق الملك فهد الشرقي شمال منتزه الملك عبدالله بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٠
١١ تأجير أرض فضاء لإقامة صالات تجارية متعددة الاستخدامات على طريق أم المؤمنين عائشة مقابل حديقة الرفيعة بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١١
١٢ تأجير قطع رقم (٩٩٩-٩٩٨-٩٩٧) مخطط (٢/٣٤٤) على طريق الملك عبدالعزيز الجنوبي لإقامة صالات تجارية متعددة الاستخدامات بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٢
١٣ هدم وإنشاء محطة بترولية قطعة رقم (٣) مخطط (٢/٣٤٤) لإقامة محطة بترولية على طريق الملك عبدالعزيز الجنوبي بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٣
١٤ تأجير أرض فضاء لإقامة نادي رماية على طريق الملك فهد الشرقي (عسيلان) في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤
١٥ تأجير أرض فضاء لإقامة محلات وصالات ومستودعات تجارية وملحقاتها على طريق الأمير نايف مع عائشة بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٥
١٦ تأجير أرض فضاء لإقامة صالة معارض على طريق الملك فهد الشرقي (عسيلان) بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٦

استثمار موقع

(٢-٢) تعلن أمانة منطقة القصيم بمدينة بريدة عن طرح الفرص الاستثمارية التالية حسب تقويم أم القرى ١٤٤٣/١٤٤٤هـ:

م	الفرصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أراضي بضاحية الطرفية				
١٧	تأجير قطعة أرض رقم (١٨) بمخطط ضاحية الطرفية لإقامة محطة بترولية بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
١٨	تأجير قطعة أرض رقم (١٥) بمخطط ضاحية الطرفية لإقامة صالات تجارية بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
١٩	تأجير قطعة أرض رقم (٣١) بمخطط ضاحية الطرفية لإقامة محلات تجارية بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
أراضي مستشفيات				
٢٠	تأجير أرض فضاء لإقامة مجمع طبي عام على طريق أبي بكر الصديق جنوب مبني إدارة دوريات الأمن في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
٢١	تأجير أرض فضاء لإقامة مجمع طبي عام على طريق عائشة مقابل حدائق الرفيعة في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
مستودعات				
٢٢	تأجير أرض فضاء لإقامة مستودع (١) بالدائري الجنوبي بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
٢٣	تأجير أرض فضاء لإقامة مستودع (٢) بالدائري الجنوبي بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
٢٤	تأجير أرض فضاء لإقامة مستودع (٣) بالدائري الجنوبي بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
٢٥	تأجير أرض فضاء لإقامة مستودع (٤) بالدائري الجنوبي بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
٢٦	تأجير أرض فضاء لإقامة مستودع (٥) بالدائري الجنوبي بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
٢٧	تأجير أرض فضاء لإقامة مستودع (٦) بالدائري الجنوبي بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
النفايات				
٢٨	جمع ونقل نفايات البناء والهدم من المصدر إلى المطمر الصحي بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١

استثمار موافق

تعلن أمانة منطقة الرياض بلدية نفي عن طرح المنافسات التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	تاريخ طرح المنافسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	مكان فتح المظاريف	م
محلات السوق التجاري رقم (١٢٣١٩٢٠٢١٢٢)	١٥٠٠ ريال	بدون	١٤٤٤/١/١٠ ٢٠٢٢/٨/٨	١٤٤٤/٢/١٦ ٢٠٢٢/٩/١٢	١٤٤٤/٢/١٦ ٢٠٢٢/٩/١٢	بلدية نفي	١
كوفي شوب حديقة الملك سلمان	٥٠٠ ريال	بدون	١٤٤٤/١/١٠ ٢٠٢٢/٨/٨	١٤٤٤/٢/١٦ ٢٠٢٢/٩/١٢	١٤٤٤/٢/١٦ ٢٠٢٢/٩/١٢	بلدية نفي	٢
كوفي شوب طريق الملك فهد (شمال)	٥٠٠ ريال	بدون	١٤٤٤/١/١٠ ٢٠٢٢/٨/٨	١٤٤٤/٢/١٦ ٢٠٢٢/٩/١٢	١٤٤٤/٢/١٦ ٢٠٢٢/٩/١٢	بلدية نفي	٣

تعلن الهيئة الملكية بالجبيل وينبع عن طرح المنافسات الاستثمارية التالية:

الرقم	المتنافسة	الموقع	المساحة/م٢	مدة الاتفاقيه	قيمة الكراسة	فتره السماح عن الإيجار	آخر موعد لتقديم العطاءات	م
٤٤-١	إدارة وتشغيل مرسى القوارب وإنشاء وتشغيل المبني الإداري للمرسى	حي الفناير - محلة سدير	٢٢,٠٨٤,٤	سنة ٢٠	٢٠٠٠ ريال	سنة	١٤٤٤/٣/١٠ ٢٠٢٢/١٠/٦	
٤٤-٢	إنشاء وتشغيل مجموعة من المطاعم والمقاهي وأنشطة تجارية عددها (١٠) موقع استثماري	حي الفناير - محلة سدير	١,٤٢٩,٤	سنة ٢٠	٢٠٠٠ ريال	سنة		٢

ادارة الاستثمار التجاري والسكنى هاتف: (٤٨٣١ - ٣٤٤٣ - ٤٠٥٧) تحويلات: ٠٣٠٠٠١٣٣٤٠٠٠١. Email: Investment@rcjubail.gov.sa.

تعلن مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع أجهزة البيع الذاتي بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية بالرياض	(٤٣/٧٦)	مجاناً	١٤٤٤/٠١/٢٣ ٢٠٢٢/٠٨/٢١ (٢:٠٠) ظهراً	الإثنين ١٤٤٤/٠١/٢٤ ٢٠٢٢/٠٨/٢٢ (١:٠٠) ظهراً

مكان استلام وثائق المنافسة: مبني رقم (٢٦) الدور الأول إدارة المنافسات والمشتريات مكتب رقم (١٣١).

مكان تقديم العروض: مبني رقم (٢٦) الدور الأول إدارة المنافسات والمشتريات مكتب رقم (١٣١).

على أن يتم تسليم أصل الضمان البنكي الابتدائي في ظرف مغلق إلى رئيس لجنة فتح العروض في المقر الرئيسي لمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية - مبني رقم (٢٦) - الطابق الثالث - إدارة الشؤون المالية وذلك قبل تاريخ فتح العروض.

تعلن رئاسة الحرس الملكي عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	موعد زيارة الموقع	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع برج اتصالات للحرس الملكي بالمنطقة الغربية (للمرة الثالثة)	(٠٧/٢٢)	٢٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٤/٠٢/١٠ ٢٠٢٢/٠٩/٠٦ (٢:٠٠) صباحاً	الثلاثاء ١٤٤٤/٠٢/١٠ ٢٠٢٢/٠٩/٠٦ (٢:٠٠) صباحاً	الأربعاء ١٤٤٤/٠٢/١١ ٢٠٢٢/٠٩/٠٧ (١٠:٠٠) صباحاً

على من يرغب الاشتراك في المزايدة المذكورة أعلاه، تقديم شيك مصدق باسم (رئاسة الحرس الملكي) وتسلمه إلى: إدارة العقود والمشتريات - قسم المنافسات.

للاستفسار هاتف الرياض: (٠١١٢٠٢٩٩٩٩) تحويلة: (٢٧٩٢٣ - ٢٨٣٠٤) الإدارة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات تحويلة: (٢٦٦٦١).

استثمار مواقع

تعلن إدارة التشغيل والصيانة للمنشآت العسكرية بنجران عن طرح المواقع الاستثمارية التالية:

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع سوبر ماركت	٤٤٣/١/١	٣٠٠ ريال	١٤٤٤/٠٣/٠٣	١٤٤٤/٠٣/٠٤ صباحاً (٠٩:٠٠)
٢	تأجير موقع مغسلة	٤٤٣/١/٢	٣٠٠ ريال	١٤٤٤/٠٣/٠٤	١٤٤٤/٠٣/٠٥ صباحاً (٠٩:٠٠)
٣	تأجير موقع حلاق	٤٤٣/١/٣	٣٠٠ ريال	١٤٤٤/٠٣/٠٥	١٤٤٤/٠٣/٠٦ صباحاً (٠٩:٠٠)
٤	تأجير موقع جهاز صراف آلي	٤٤٣/١/٤	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٠٣/٠٦	١٤٤٤/٠٣/٠٧ صباحاً (٠٩:٠٠)

مكان بيع الكراسي بقسم المشتريات بادارة التشغيل والصيانة للمنشآت العسكرية بقوة نيران والتنسيق في ذلك مع المسؤول جوال رقم : (٨٨٩٣٧٥٥٥٠ / ٩٥٤٢٩٥٣٥٠) فاكس: (٦٦٦٢٢٥٧٥١٧٠)

تعلن بلدية محافظة العوينية عن طرح الواقع الاستثماري التالية:

م	الموقع الاستثماري	الموقع	قيمة الكراسة
١	محلات تجارية	الصناعية	٢٠٠٠ ريال
٢	سكن العمال	الصناعية	٥٠٠ ريال
٣	محطة محروقات	حي الورود	٢٠٠٠ ريال
٤	محطة محروقات	غرب الكاسبي	٢٠٠٠ ريال
٥	مجمع خدمات	طريق الدويد	٢٠٠٠ ريال

من يرغب الدخول إلى بوابة الفرص الاستثمارية الجديدة (فرص) على الرابط التالي: (<https://furas.momra.gov.sa>) لشراء كراسة الشروط والمواصفات علماً أن قيمة كراسة الشروط غير مسترجعة.
- آخر موعد لشراء الكراسات وتقديم العطاءات هو نهاية دوام يوم الأحد الموافق ٢٢/١٠/٢٠٢٢م عبر منصة فرص الجديدة.
- يتم فتح المظاريف في تمام الساعة العاشرة صباحاً من يوم الاثنين الموافق ٣/١٠/٢٠٢٢م عبر منصة فرص.

تعلن رئاسة أمن الدولة - الديوان العام - الادارة العامة للمشتريات و العقود عن تمديد المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	موعد تقديم العطاءات	موعد فتح العروض	قيمة الكراسة	مكان تسليم العروض
إيجار موقع مخصص لتقديم المشروبات الساخنة والباردة والمأكولات الخفيفة في ديوان رئاسة أمن الدولة بمدينة الرياض	٢٠٢٢-٩٧م	الثلاثاء ١٤٤٤/٢/٣	الأربعاء ١٤٤٤/٢/٤هـ	مجاناً	مبني الديوان العام لرئاسة أمن الدولة - الرياض

استثمار موافق

تعلن جامعة بيشة عن طرح مزايدة تأجير موقع لتقديم خدمات بوفيات وجبات سريعة في بيشة / النماص / بلقرن / تثليث ويشمل ذلك تقديم الوجبات السريعة والقهوة، وإيجاد الموظفين المختصين للعمل بالموقع المخصصة لهذا الغرض، وتوفير كل الأجهزة والمستلزمات ذات العلاقة، وهي على النحو التالي:

المشروع	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	آخر موعد لفتح المظاريف
تأجير موقع لتشغيل بوفيات وجبات سريعة - كلية العلوم والأداب وكلية العلوم الطبية التطبيقية بالنماص طلاب وطالبات.	النماص	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/١/١٧	١٤٤٤/١/١٨
تأجير موقع لتشغيل بوفيات وجبات سريعة - المجمع الأكاديمي طلاب - الكلية العلمية طالبات - كلية الآداب والإدارة طالبات.	بيشة (المقر الرئيسي - المخطط - طريق الخميس)			
تأجير موقع لتشغيل بوفيات وجبات سريعة - الكلية الطبية التطبيقية طلاب - كلية الاقتصاد والحاسبات طالبات - كلية الآداب والإدارة طالبات.	بيشة (طريق الملك سلمان - بن عادي - طريق الخميس)			
تأجير موقع لتشغيل بوفيات وجبات سريعة - المجمع الأكاديمي طلاب - كلية التربية طالبات طالبات - كلية الطب طلاب وطالبات - كلية العلوم الطبية التطبيقية طالبات.	بيشة (المقر الرئيسي - حي المطار - حي الصفا - بجوار مستشفى القاهرة)			
تأجير موقع لتشغيل بوفيات وجبات سريعة - كلية الهندسة (طلاب).	تثليث			
تأجير موقع لتشغيل بوفيات وجبات سريعة - كلية العلوم والأداب بلقرن (طلاب - طالبات).	بلقرن			
تأجير موقع لتشغيل بوفيات وجبات سريعة - كلية العلوم والأداب بثالث طلاب وطالبات.	بيشة (طريق الخميس - المخطط)			
تأجير موقع لتشغيل خدمات ميني ماركت - كلية الآداب والإدارة + الكلية العلمية طالبات.	بيشة			

إدارة الاستثمار: هاتف (٠١٧٦٢٣٨٠٧٩ - ٠١٧٦٢٣٨٠٦٣)

تعلن إدارة مستشفيات القوات المسلحة بمنطقة الطائف عن طرح المزايدات التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع لتشغيل عدد (٣) بوفيه بمستشفى الأمير منصور العسكري لطب المجتمع	١٤٤٤/٣/٣٠	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨	الإثنين ١٤٤٤/٠٢/٠٩
تأجير موقع لتشغيل عدد (٢) بوفيه بمستشفى الأمير سلطان العسكري	١٤٤٤/٤/٣٠	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨	الإثنين ١٤٤٤/٠٢/٠٩
تأجير موقع لتشغيل مطعم الموظفين بمستشفى القوات المسلحة بالهدا	١٤٤٤/٥/٣٠	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨	الإثنين ١٤٤٤/٠٢/٠٩

يتم بيع كراسة الشروط والمواصفات بـ ٥٣١٣٣٢٢٧٦ جوال (٠٥٣١٣٣٢٢٧٦).

استثمار موقع

تعلن جامعة الملك سعود بن عبد العزيز للعلوم الصحية عن المناقصات التالية:

المدينة	رقم المنافسة	المنافسة	النشاط	استلام العروض وفتح المظاريف
الرياض	BD-R-09/2022	تأجير المطعم الرئيسي في المبني الإداري	مطعم	٢٠٢٢/٠٨/٢٢ ١٤٤٤/٠١/٢٤
الرياض	BD-R-10/2022	تأجير حلاق رجالي - مبني الخدمات السكن الجامعي	حلاقة رجالية	٢٠٢٢/٠٨/٢٢ ١٤٤٤/٠١/٢٤
الرياض	BD-R-11/2022	تأجير ميني ماركت - كلية طب الأسنان الدور الثاني/ طلبات	مواد غذائية	٢٠٢٢/٠٨/٢٢ ١٤٤٤/٠١/٢٤
الرياض	BD-R-12/2022	تأجير ميني ماركت في مركز الملك عبد الله للأبحاث	مواد غذائية	٢٠٢٢/٠٨/٢٢ ١٤٤٤/٠١/٢٤
الرياض	BD-R-13/2022	تأجير كوفي شوب في صالة الطالبات الكبرى	قهوة ومشروبات خفيفة	٢٠٢٢/٠٨/٢٢ ١٤٤٤/٠١/٢٤
جدة	BD-J-03/2022	تأجير مطعم - كلية الطب / طلبات	مطعم	٢٠٢٢/٠٨/٢٢ ١٤٤٤/٠١/٢٤
جدة	BD-J-04/2022	تأجير كوفي شوب - عمادة الدراسات العليا الدور الأرضي	قهوة ومشروبات خفيفة	٢٠٢٢/٠٨/٢٢ ١٤٤٤/٠١/٢٤

علمًا أن مكان تقديم العروض وفتح المظاريف سيكون في مدينة الرياض - المبني الإداري بجامعة الملك سعود بن عبد العزيز للعلوم الصحية، ولاستلام كراسة الشروط والمواصفات (مجانيًّا)، ولزيادة المعلومات يرجى زيارة الموقع الإلكتروني الخاص بجامعة الملك سعود بن عبد العزيز للعلوم الصحية: (<https://www.ksau-hs.edu.sa/Arabic/BusinessDevelopment/Pages/default.aspx>).

تعلن جامعة القصيم عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع بيع الكتب والقرطاسية (٢) بجامعة القصيم	٢٠٢٢/٣١١	مجانيًّا	الأحد ١٤٤٤/٢/٢٢	الإثنين ١٤٤٤/٢/٢٣

فعلى من يرغب في الإستئجار الحضور لإدارة العقود والمشتريات - الدور السادس - جامعة القصيم للحصول على الكراسة (المجانَّة) وعند تقديم العرض يقدم العرض مع ضمان بتكى بقيمة (١٥٪) من قيمة الأجرة السنوية بظرف مغلق ومختوم يقدم باسم إدارة العقود والمشتريات.

تعلن جامعة القصيم عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
استكمال تأجير موقع خدمات التغذية بمراافق ومؤسسات جامعة القصيم (المرحلة الخامسة) بجامعة القصيم	٢٠٢٢/٣١٠	مجانيًّا	الأحد ١٤٤٤/٢/٢٢	الإثنين ١٤٤٤/٢/٢٣

فعلى من يرغب في الإستئجار الحضور لإدارة العقود والمشتريات - الدور السادس - جامعة القصيم للحصول على الكراسة (المجانَّة) وعند تقديم العرض يقدم العرض مع ضمان بتكى بقيمة (١٥٪) من قيمة الأجرة السنوية بظرف مغلق ومختوم يقدم باسم إدارة العقود والمشتريات.

استثمار موقع

تعلن جامعة الأمير سلطان بن عبدالعزيز عن طرح المزادات التالية:

رقم	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير وتشغيل المطعم المركزي ومراكز الكافيتيريا بكليات محافظتي الخرج والدلم (بنين-بنات)	١٤٤٣/٣	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/١/١٦ هـ	١٤٤٤/١/١٧ هـ
٢	تأجير وتشغيل مراكز الكافيتيريا بكليات محافظتي حوطبة بنى تميم والأفلاج (بنين-بنات)	١٤٤٣/٤	٥٠٠ ريال		
٣	تأجير وتشغيل مراكز الكافيتيريا بكليات محافظتي وادي الدواسر والسليل (بنين-بنات)	١٤٤٣/٥	٥٠٠ ريال		
٤	تأجير وتشغيل مراكز القرطاسية والتصوير بكليات محافظتي الخرج والدلم (بنين-بنات)	١٤٤٣/٦	٥٠٠ ريال		
٥	تأجير وتشغيل مراكز القرطاسية والتصوير بكليات محافظتي حوطبة بنى تميم والأفلاج (بنين-بنات)	١٤٤٣/٧	٥٠٠ ريال		
٦	تأجير وتشغيل مراكز القرطاسية والتصوير بكليات محافظتي وادي الدواسر والسليل (بنين-بنات)	١٤٤٣/٨	٥٠٠ ريال		
٧	تأجير وتشغيل كوفي شوب بكلية الطب بالخرج (بنين)	١٤٤٣/٩	٥٠٠ ريال		
٨	تأجير وتشغيل كوفي شوب بكلية العلوم الطبية التطبيقية بالخرج (بنين)	١٤٤٣/١٠	٥٠٠ ريال		
٩	تأجير وتشغيل كوفي شوب بكلية التربية بالخرج (بنات)	١٤٤٣/١١	٥٠٠ ريال		

يتم استلام كراسة الشروط والمواصفات من إدارة الاستثمار وتنمية الموارد الذاتية بالمدينة الجامعية (إسكان أعضاء هيئة التدريس مبني ٢١-١٨ الدور الثاني) ت (١١٥٨٨٢٩١٢ / ١١٥٨٨٢٩١٢).

١- يتم دفع قيمة الكراسة بشيك مصدق باسم جامعة الأمير سلطان بن عبدالعزيز بوضوح به اسم المخالفة ورقمها.

٢- يشترط لشراء الكراسة تقديم خطاب ويوضح به اسم المندوب المفوض باستلام نسخة الشروط والمواصفات باسم المنافسة المراد شراؤها ومرفق به صورة من الشهادات (السجل التجاري - الانتساب بالغرفة التجارية - الزكاة والدخل - الاشتراك بالتأمينات الاجتماعية - مكتب العمل).

٣- يشترط لشراء واستلام الكراسة وتسليم العروض أن يكون المندوب سعودي الجنسية.

٤- أن يكون العطاء من أصل وصوريتين مع إرفاق ضمان ينكي بنسبة لا تقل عن (١٥٪) من الأجرة السنوية سارية المفعول لمدة لا تقل عن تسعين يوماً من تاريخ فتح المظاريف.

يعلن تجمع الشرقية الصحي (إدارة العقود والمشتريات بتجمع الشرقية الصحي) عن تمديد طرح المنافسات التالية للمزايدة العامة بتاريخ ٢٨/٠٧/١٤٤٣هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٧/٢٩:

رقم	المزايدة	الموقع	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع لتشغيل كوفي شوب	مجمع إرادة والصحة النفسية بالدمام	٣٨-٢٢-٤٣-٤٤	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٤/٠١/١٦ هـ	٢٠٢٢/٠٨/١٤ م (١١:٠٠ صباحاً) بـ١٤٤٣/٠١/١٧ هـ
٢	تأجير موقع كوفي شوب	مستشفى الأمير محمد بن فهد لأمراض الدم الوراثية	٣٨-٢٢-٤٣-٠٦	١٠٠٠ ريال	يادارة العقود والمشتريات بتجمع الشرقية الصحي	

فمن لديه الرغبة لدخول المزايدة:

١- يتم استلام الكراسة من إدارة العقود والمشتريات بتجمع الشرقية الصحي - (مع إحضار فلاش ميموري لاستلام الكراسة).

٢- يتم شراء الكراسة بشيك مصدق باسم البنك السعودي المركزي (يتم تسليميه للإدارة المالية بالشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية).

شروط الدخول بالمنافسة:

صورة من السجل التجاري أو ترخيص نظامي مناسب في نفس المجال - صورة من شهادة الزكاة والدخل - صورة اشتراك بالغرفة التجارية - صورة شهادة تسجيل التأمينات الاجتماعية.

علمًا بأن جميع المزادات تنطبق عليها نظام وزارة المالية للمشتريات والمناقصات الحكومية.

يجب أن يكون المتقدم من ذوي الاختصاص والخبرة وجميع الشهادات المطلوبة أعلاه تكون سارية الصلاحية.

ولوجود أي استفسار أو ملاحظة الرجاء التواصل مع إدارة العقود والمشتريات بتجمع الشرقية الصحي الدمام المحمدية - خلف مبني التموين الطبي.

هاتف (٣٣٢/٣٧٨ - ٠٣٩٧٧ - ١٣-٨٥٣٩٧٧).

استثمار موقع

يعلن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث - فرع جدة - عن تمديد المزايدة التالية:

موعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة وثائق المزايدة	رقم المزايدة	المزايدة
الأربعاء ١٤٤٤/٠١/١٩ م ٢٠٢٢/٠٨/١٧ (١٠:٠٠) صباحاً في جلسة علنية بغرفة الاجتماعات بالدور الثاني بالمبني الإداري الغربي	الأربعاء ١٤٤٤/٠١/١٩ م ٢٠٢٢/٠٨/١٧ (٩:٠٠) صباحاً	(٥٠٠) ريال سعودي) يتم سدادها في حساب المستشفى رقم SA9580000358608010020020 (التابع لمصرف الراجحي	١٤٤٣/٨١	تأجير موقع لتقديم خدمات الليموزين بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث (فرع جدة)

مكان تقديم العروض: إدارة الخدمات الإدارية بالمبني الإداري الغربي (الدور الثاني) شارع الأمير سلطان.
مكان و تاريخ بيع الوثائق: إدارة العقود بالمبني الإداري الغربي اعتباراً من يوم الأربعاء ١٤٤٣/١١/٢٣هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٦/٢٢م.

- (١) شهادة تسديد الزكاة أو ضريبة الدخل Sarie المفوعول.
- (٢) الاشتراك في الغرفة التجارية ساري المفوعول.
- (٣) القيد في السجل التجاري المختص بأخر تعديلاته.
- (٤) شهادة سعودية وتوطين الوظائف.
- (٥) شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية موضحاً بها عدد المشتركين وتصنيفهم.
- (٦) خطاب ضمان ابتدائي يساوي (١٥٪) من قيمة الإيجار السنوي وساري المفوعول لمدة (٩٠) تسعين يوماً من تاريخ فتح العطاءات.
- (٧) شهادة الخبرة في أعمال مماثلة.
- (٨) جميع مستندات المزايدة.

ملاحظات:

على مقدم العطاء أن يراعي عند إعداد عرضه كتابة الأسعار الإفرادية لكل بند بالأرقام والحراف.
يقدم العطاء من أصل وصورتين وذلك في مظروف مغلق وغير شفاف ومح桐م دون عليه اسم المزايدة وكذلك اسم وعنوان الشركة أو المؤسسة صاحبة العطاء علماً بأنه لن تقبل العروض إلا من تلك الشركات/المؤسسات التي قامت بشراء مستندات المزايدة.

لا يلتفت إلى أي عطاء يرد بعد الميعاد المحدد أو غير مصحوب بخطاب ضمان ابتدائي أو غير مستوف ما هو مطلوب أعلاه.

يعلن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث - فرع جدة - عن تمديد المزايدة التالية:

موعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة وثائق المزايدة	رقم المزايدة	المزايدة
الأربعاء ١٤٤٤/٠١/١٩ م ٢٠٢٢/٠٨/١٧ (١٠:٠٠) صباحاً في غرفة الاجتماعات بالمبني الإداري الغربي الدور الثالث	الأربعاء ١٤٤٤/٠١/١٩ م ٢٠٢٢/٠٨/١٧ (٩:٠٠) صباحاً	(٥٠٠) ريال سعودي) يتم سدادها في حساب المستشفى رقم SA9580000358608010020020 (التابع لمصرف الراجحي	١٤٤٣/٨٠	تأجير موقع لتقديم خدمات بيع وصيانة الأجهزة المحمولة وأكسسواراتها بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث - جدة

مكان تقديم العروض: إدارة الخدمات الإدارية بالمبني الإداري الغربي (الدور الثاني) شارع الأمير سلطان.
مكان و تاريخ بيع الوثائق: ابتداء العقود بالمبني الإداري الغربي اعتباراً من يوم الأربعاء ١٤٤٣/١١/٢٣هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٦/٢٢م.

- المستندات المطلوب إرفاقها:
- (١) شهادة تسديد الزكاة أو ضريبة الدخل Sarie المفوعول.
- (٢) الاشتراك في الغرفة التجارية ساري المفوعول.
- (٣) القيد في السجل التجاري المختص بأخر تعديلاته.
- (٤) شهادة سعودية وتوطين الوظائف.

(٥) شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية موضحاً بها عدد المشتركين وتصنيفهم.

(٦) خطاب ضمان ابتدائي يساوي (١٥٪) من قيمة الإيجار السنوي وساري المفوعول لمدة (٩٠) تسعين يوماً من تاريخ فتح العطاءات.

(٧) شهادة الخبرة في أعمال مماثلة.

(٨) جميع مستندات المزايدة.

ملاحظات:

على مقدم العطاء أن يراعي عند إعداد عرضه كتابة الأسعار الإفرادية لكل بند بالأرقام والحراف.
يقدم العطاء من أصل وصورتين وذلك في مظروف مغلق وغير شفاف ومح桐م دون عليه اسم المزايدة وكذلك اسم وعنوان الشركة أو المؤسسة صاحبة العطاء علماً بأنه لن تقبل العروض إلا من تلك الشركات/المؤسسات التي قامت بشراء مستندات المزايدة.

لا يلتفت إلى أي عطاء يرد بعد الميعاد المحدد أو غير مصحوب بخطاب ضمان ابتدائي أو غير مستوف ما هو مطلوب أعلاه.

استئجار مبان

وللاطلاع على كُتيب الشروط والمواصفات يُرجى زيارة الرابط التالي: (<http://cutt.us/JED-store>).
ومن لديه مستودع تتوفر فيه الشروط والمواصفات أعلاه يرسل عرضه موضحاً الأجرا المطلوبة مع المستندات
الثبوتية وكروكى للموقع ومخطط هندسى للمستودع بظرف مختوم يسلم للادارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة مكة
المكرمة، على أن تستكمل الإجراءات الأخرى في حال قبول العرض المقدم.
آخر موعد لتقديم العروض نهاية يوم الخميس الموافق ٢٠ /١٤٤٤هـ، حسب توقييم أم القرى.

تعلن هيئة تطوير محمية الملك عبدالعزيز الملكية عن رغبتها في استئجار مقرًا لمنسوبي هيئة تطوير محمية الملك عبدالعزيز الملكية بالاشتراطات التالية:

الاشتراطات	المطلوب
حالة المبني	مشطب وبحالة جيدة
المساحة	(٣٦٠٠) متر مربع
العزل الحراري	حسب متطلبات الكود السعودي للبناء
المصاعد	نعم وبالإضافة لمصاعد خدمة
نظام إطفاء الحريق	نعم مع إمكانية ربطه مع باقي الأنظمة
الأمن والسلامة	حسب اشتراطات الدفاع المدني
كاميرات المراقبة	نعم بالإضافة لكاميرات الاتصال المرئي حسب ما تحدده الإدارات المختصة بالهيئة
دورات المياه العامة	نعم مخصصة مياه رجالية ونسائية في كل دور بشكل كاف
دورات مياه خاصة	نعم بكل دور
مطبخ	نعم بكل دور
شبكة المياه	مربوط بشبكة المياه المحلاة
شبكة الصرف الصحي	مربوط بالشبكة العامة للصرف الصحي
الأجهزة والمعدات الكهربائية	مرشدة للاستهلاك الصادرة من الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة
شبكة الهاتف والإنترنت	نعم والإنترنت بسرعات عالية
مواقف داخلية	عدد (٢٠٠) موقف
مواقف خارجية	بعد كاف لاستقبال الزوار والمراجعين
المدة التعاقدية	(٣) سنوات هجرية قابلة للتمديد
مخطوطات المبني	نعم لجميع الخدمات
المنطقة المستهدفة	الجهة الجنوبية طريق الدائري الشمالي
الملكية	الجهة الغربية طريق المطار
الملكية	الجهة الشمالية طريق الملك سلمان
الملكية	الجهة الشرقية طريق الملك فهد
الملكية	أن لا يكون مالك المبني أحد منسوبي هيئة تطوير مدينة الملك عبدالعزيز الملكية
النظام	سيتم الاستئجار وفقا لنظام استئجار الدولة للعقارات وإخلائه ولائحته التنفيذية

على أن يكون العرض مصحوباً بياقوار من المالك يتضمن استعداده لإجراء أي تعديلات أو إضافات تراها هيئة تطوير محمية الملك عبدالعزيز الملكية، قبل إبرام العقد دون أي تعويض.

فعلى من لديه عقار تتوفر فيها الشروط والمواصفات أعلاه تقديم عرض سعر لا تقل صلاحيته عن (٩٠) يوماً، على أن يتضمن العرض المستندات الثبوتية التالية: صورة من الصك، مخطط للمبني، رخصة البناء، كروكي للموقع وأرقام التواصل في ظرف مغلق وتسليمها لإدارة المشتريات والعقود بمقر الهيئة في مدينة الرياض - شارع العليا أبراج العليا - برج (١) - الدور (١٤).

ولما بأن آخر موعد للتقديم يوم الإثنين الموافق ٥ سبتمبر ٢٠٢٢م وموعد فتح المظاريف يوم الثلاثاء الموافق سبتمبر ٢٠٢٢م، للاستفسار تأمل التواصل عبر البريد الإلكتروني: s.albaqami@karnr.gov.sa).

تعلن وكالة وزارة الداخلية للأحوال المدنية عن رغبتها في استئجار مستودع بمنطقة جازان حسب الشروط والمواصفات التالية:

١. لا يكون المتقدم من منسوبي وزارة الداخلية.
 ٢. الالتزام بما ورد في نظام استئجار الدولة للعقار وإخلائه واللائحة التنفيذية والعقد الموحد.
 ٣. أن يكون الموقع به جميع الخدمات العامة (الكهرباء، الإنترنوت، الهاتف، المياه، ... إلخ) مع إرفاق ما يثبت ذلك
 ٤. أن تكون مساحة مسطح البناء أكثر من (٢٠٠١٤م)، لا تشمل موافق السيارات.
 ٥. لا يتسبب موقع المبني بضرر على السكان المجاورين.
 ٦. أن يكون المستودع حديث الإنشاء أو تحت الإنشاء.

٧. في حال كانت المواقف عبارة عن أرض مجاورة يتم ربطها بعقد المبني ويتم عمل سور مشترك مع المبني.
 ٨. عدم وجود مدرسة أو محطة بنزين بجانب المستودع.

٩. أن يكون المبني خالياً وغير مؤجر للغير ولم يسبق إخلاؤه من قبل أي دائرة حكومية بناءً على طلب المالك.
 ١٠. الالتزام بتوفير وسائل الأمان والسلامة في المبني حسب شروط ومتطلبات الدفاع المدني واعتمادها من مكتب هندسي.
 ١١. التزام مالك الموقف بعمل التعديلات والإضافات الالزمة لتهيئة المستودع بما يخدم احتياجات ومتطلبات الأحوال المدنية.

وللاطلاع على كُتيب الشروط والمواصفات يُرجى زيارة الرابط التالي: (<http://cutt.us/JAZ-store>).
ومن لديه مستودع تتواجد فيه الشروط والمواصفات أعلاه يرسل عرضه موضحاً الأجرا المطلوبة مع المستندات الثبوتية وكروكي للموقع ومخطط هندسي للمستودع بظرف مختوم يسلم للإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة جازان، على أن تستكمل الإجراءات الأخرى في حال قبول العرض المقترن.
آخر موعد لتقديم العروض نهاية دوام يوم الخميس الموافق ٢٠/١٤٤٤هـ، حسب تقويم أم القرى.

تعلن وكالة وزارة الداخلية للأحوال المدنية عن رغبتها في استئجار مبني بمدينة مكة المكرمة حسب الشروط والمواصفات التالية:

١. لا يكون المتقدم من منسوبي وزارة الداخلية.
 ٢. الالتزام بما ورد في نظام استئجار الدولة للعقارات وإخلائه واللائحة التنفيذية والعقد الموحد.
 ٣. أن يكون الموقعاً على شارع عام (تجاري) وتتوفر به جميع الخدمات العامة (الكهرباء، الإنترنوت، الهاتف، المياه،... إلخ) مع إرفاق ما يثبت ذلك.
 ٤. أن تكون المساحة أكثر من (٢٠٠م٢).
 ٥. لا يتسبب موقع المبني بضرر على السكان المجاورين.
 ٦. أن يكون المبني حديث الإنشاء أو تحت الإنشاء.

٧. أن تتوفر مواقف سيارات تتناسب مع الطاقة الاستيعابية للبني (موظفين ومراجعين) ومظلات سيارات.

٨. في حال كانت المواقف عبارة عن أرض مجاورة يتم ربطها بعقد البني.

٩. أن يكون الدور الأرضي صالات مفتوحة وتتوفر مدخلين منفصلين أو إمكانية تهيئة ذلك بالمبني.
 ١٠. لا يقل عدد الأدوار عن دورين.
 ١١. وجود مصاعد تخدم جميع الأدوار مع الالتزام بصيانتها دورياً عن طريق إحدى الشركات المتخصصة.
 ١٢. أن يسهل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة للمبني.
 ١٣. عدم وجود مدرسة أو محطة بنزين بجانب المبني.

١٤. أن يكون المبني خالياً وغير مأجور للغير ولم يسبق إخلاؤه من قبل أي دائرة حكومية بناء على طلب المالك.
 ١٥. الالتزام بتوفير وسائل الأمن والسلامة في المبني حسب شروط ومتطلبات الدفاع المدني بعد الانتهاء من تهيئة

١٦. التزام مالك الموقع بعمل التعديلات والإضافات الالزمة لتهيئة المبنى بما يخدم احتياجات ومتطلبات الأحوال المدنية.

وللاطلاع على كثيّب الشروط والمواصفات يرجى زيارة الرابط التالي: (<http://cutt.us/JOR-MALL>) .

ومن لديه مبني تتوفر فيه الشروط والمواصفات أعلاه يرسل عرضه موضحاً الأجرا المطلوبة مع المستندات الثبوتية وكروكي للموقع ومخطط هندي للمبني بظرف مختوم يسلم للإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة مكة المكرمة، على أن تستكمل الإجراءات الأخرى في حال قبول العرض المقدم.

آخر موعد لتقديم العروض، نهاية دوام يوم الخميس الموافق ١٤٤٤/١/٢٠ هـ، حسب تقويم أم القرى.

تعلن وكالة وزارة الداخلية للأحوال المدنية عن رغبتها في استئجار مستودع بمحافظة جدة حسب الشروط

١. لا يكون المتقدم من منسوبي وزارة الداخلية.
 ٢. الالتزام بما ورد في نظام استئجار الدولة للعقار وإخلائه واللائحة التنفيذية والعقد الموحد.
 ٣. أن يكون الموقع به جميع الخدمات العامة (الكهرباء، الإنترنت، الهاتف، المياه، ... إلخ) مع إرفاق ما يثبت ذلك
 ٤. أن تكون مساحة مسطح البناء أكثر من (٢م١٥٠٠)، لا تشمل موافق السيارات.
 ٥. لا يتسبب موقع المبني بضرر على السكان المجاورين.

٦. أن يكون المستودع حديث الإنشاء أو تحت الإنشاء.
 ٧. في حال كانت المواقف عبارة عن أرض مجاورة يتم ربطها بعقد المبني ويتم عمل سور مشترك مع المبني.

٨. عدم وجود مدرسة أو محطة بنزين بجانب المستودع.

٩. أن يكون المبني خالياً وغير مؤجر للغير ولم يسبق إخلاؤه من قبل أي دائرة حكومية بناءً على طلب المالك.

١٠. الالتزام بتوفير وسائل الأمان والسلامة في المبني حسب شروط ومتطلبات الدفاع المدني واعتمادها من مكتب هندي.

١١. التزام مالك الموضع بعمل التعديلات والإضافات الالزامية لتهيئة المستودع بما يخدم احتياجات ومتطلبات الأحوال المدنية.

استئجار مبانٍ

يعلن فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة القصيم عن رغبته باستئجار مبانٍ وفق الآتي:

المدينة/المحافظة	المنافسة	م
الرس	<p>سكن لعمال برنامج سوسة النخيل الحمراء بمحافظة الرس حسب الشروط والمواصفات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • أن يكون المبني بمحافظة الرس. • أن يتسع المبني لعدد (٣٠) عاملًا. • أن يكون بعيداً عن الواقع السكينة. • توفر جميع الخدمات. • توفير عدد (٣) دورات مياه. • توفر جميع وسائل السلامة والوقاية والحماية. • توفير عدد (٣) مواقف. • أن تكون غرف المبني مكيفة. • لا يكون المالك من منسوبي وزارة البيئة والمياه والزراعة. • أن يكون المبني مملوكاً بملك شرعي. • موافقة المجاورين للمبني بتأجيره للوزارة. <p>آخر يوم لتقديم العروض شهر من الإعلان، على أن تقدم العروض إلى فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة القصيم/قسم التشغيل والصيانة.</p>	٥
البطين	<p>سكن لعمال برنامج سوسة النخيل الحمراء بمركز البطين حسب الشروط والمواصفات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • أن يكون المبني بمركز البطين. • أن يتسع المبني لعدد (٢٠) عاملًا. • أن يكون بعيداً عن الواقع السكينة. • توفر جميع الخدمات. • توفير عدد (٣) دورات مياه. • توفر جميع وسائل السلامة والوقاية والحماية. • توفير عدد (٢) مواقف. • أن تكون غرف المبني مكيفة. • لا يكون المالك من منسوبي وزارة البيئة والمياه والزراعة. • أن يكون المبني مملوكاً بملك شرعي. • موافقة المجاورين للمبني بتأجيره للوزارة. <p>آخر يوم لتقديم العروض شهر من الإعلان، على أن تقدم العروض إلى فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة القصيم/قسم التشغيل والصيانة.</p>	٦
البدائع	<p>سكن لعمال برنامج سوسة النخيل الحمراء بمحافظة البدائع، حسب الشروط والمواصفات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • أن يكون المبني بمحافظة البدائع. • أن يتسع المبني لعدد (٥٠) عاملًا. • أن يكون بعيداً عن الواقع السكينة. • توفر جميع الخدمات. • توفير عدد (٥) دورات مياه. • توفر جميع وسائل السلامة والوقاية والحماية. • توفير عدد (٤) مواقف. • أن تكون غرف المبني مكيفة. • لا يكون المالك من منسوبي وزارة البيئة والمياه والزراعة. • أن يكون المبني مملوكاً بملك شرعي. • موافقة المجاورين للمبني بتأجيره للوزارة. <p>آخر يوم لتقديم العروض شهر من الإعلان، على أن تقدم العروض إلى فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة القصيم/قسم التشغيل والصيانة.</p>	٧
الأسياح	<p>سكن لعمال برنامج سوسة النخيل الحمراء بمحافظة الأسياح حسب الشروط والمواصفات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • أن يكون المبني بمحافظة الأسياح. • أن يتسع المبني لعدد (٢٠) عاملًا. • أن يكون بعيداً عن الواقع السكينة. • توفر جميع الخدمات. • توفير عدد (٣) دورات مياه. • توفر جميع وسائل السلامة والوقاية والحماية. • توفير عدد (٢) مواقف. • أن تكون غرف المبني مكيفة. • لا يكون المالك من منسوبي وزارة البيئة والمياه والزراعة. • أن يكون المبني مملوكاً بملك شرعي. • موافقة المجاورين للمبني بتأجيره للوزارة. <p>آخر يوم لتقديم العروض شهر من الإعلان، على أن تقدم العروض إلى فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة القصيم/قسم التشغيل والصيانة.</p>	٨
عيون الجواء	<p>سكن لعمال برنامج سوسة النخيل الحمراء بمحافظة عيون الجواء حسب الشروط والمواصفات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • أن يكون المبني بمحافظة عيون الجواء. • أن يتسع المبني لعدد (٦٠) عاملًا. • أن يكون بعيداً عن الواقع السكينة. • توفر جميع الخدمات. • توفير عدد (٥) دورات مياه. • توفر جميع وسائل السلامة والوقاية والحماية. • توفير عدد (٤) مواقف. • أن تكون غرف المبني مكيفة. • لا يكون المالك من منسوبي وزارة البيئة والمياه والزراعة. • أن يكون المبني مملوكاً بملك شرعي. • موافقة المجاورين للمبني بتأجيره للوزارة. <p>آخر يوم لتقديم العروض شهر من الإعلان، على أن تقدم العروض إلى فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة القصيم/قسم التشغيل والصيانة.</p>	٤

استئجار مبانٍ

يعلن مستشفى القوات المسلحة بجازان عن رغبته في استئجار مبانٍ سكنية للكادر الطبي بمحافظة أبو عريش حسب الشروط والمواصفات الخاصة المرفقة بالكراسة.

رقم المنافسة	١٤٤٤/٠١/٣٨
قيمة وثائق كراسة المنافسة	١٠٠٠ ريال
آخر موعد لتقديم العروض	الثلاثاء ٢٠٢٢/٨/٣٠ م (١٠:٠٠) الساعة
موعد فتح العروض	الثلاثاء ٢٠٢٢/٨/٣٠ م (١١:٠٠) الساعة

للمزيد من المعلومات الرجاء الاتصال على هاتف: (٠١٧٣٣١٤٨٠١).
تحويلة: (٠١٧٣٣١٤٦٥٣) /٢٢٢٧ /٢٠٤٤ .

المدنـة/المحافظـة	المـنافـسة	مـ
المذنب	سكن لعمال برنامج سوسة النخيل الحمراء بمحافظة المذنب حسب الشروط والمواصفات التالية: <ul style="list-style-type: none">أن يكون المبني بمحافظة المذنب.أن يتسع المبني لعدد (٣٠) عاملًا.أن يكون بعيداً عن الواقع السكنية.توفر جميع الخدمات.توفير عدد (٥) دورات مياه.توفير جميع وسائل السلامة والوقاية والحماية.توفير عدد (٤) مواقف.أن تكون غرف المبني مكيفة.لا يكون المالك من منسوبي وزارة البيئة والمياه والزراعة.أن يكون المبني مملوكاً بصلة شرعية.موافقة المجاورين للمبني بتأجيره للوزارة. آخر يوم لتقديم العروض شهر من الإعلان، على أن تقدم العروض إلى فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة القصيم/قسم التشغيل والصيانة.	٩

بيع رجيع

يعلن مستشفى العزيزية للأطفال عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	بيع رجيع طبي مستشفى العزيزية للأطفال
المكان	مستشفى العزيزية للأطفال
مكان تقديم العروض	إدارة مراقبة المخزون مستشفى العزيزية للأطفال، ويسلم العرض والضمان البنكي لدى مدير إدارة مراقبة المخزون قبل تاريخ المزايدة
آخر موعد للتقديم	الإثنين ٢/٤/١٤٤٤هـ «حسب تقويم أم القرى»
موعد فتح المظاريف	الثلاثاء ٣/٢/١٤٤٤هـ «حسب تقويم أم القرى»
قيمة الضمان	%٢

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
بيع سيارات تالفة	٢	مزايدة	١٤٤٤/٠٢/٢٢	١٤٤٤/٠٢/٢٣هـ

تعلن بلدية زلوم عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مجموعة من السيارات المتهالكة المسحوبة من طريق مركز زلوم والقرى التابعة	١٤٤٤/٢/١٠هـ	١٤٤٤/٢/١١هـ

منافسات عامة

يعلن برنامج ضمان التمويل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة (كفالات) عن تمديد موعد المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مشروع نظام المطالبات والتحصيل	٢٠٢٢/٢٠	مجانية	١٤٤٤/١٢هـ	الأربعاء ١٤٤٤/١/١٢هـ

مكان بيع الكراسة:
التواصل على البريد الإلكتروني: (w.dharmawi@kafalah.gov.sa) أو (purchases@kafalah.gov.sa).
للاستفسارات: يمكنكم التواصل عن طريق البريد الإلكتروني: (m.ayaf@kafalah.gov.sa).
أو الهاتف رقم (٤٥٣) ١١-٢٩١٧٦٧٦ (٠١١) تحويلة ٤٥٣.

خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يهنئان قادة

البيرو وسويسرا وبنين والنيجر

ولحكومة وشعب الاتحاد السويسري الصديق، المزيد من التقدم والازدهار.

وبعث رعاه الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس خوسيه بيدرو كاستيو تيرونيس رئيس جمهورية البيرو، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية بنين الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار.

وبعث أيده الله، برقية تهنئة، لفخامة الرئيس محمد بازوم، رئيس جمهورية النيجر، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده.

وبعث حفظه الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس إيفناسيو كاسيس رئيس الاتحاد السويسري، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية

كما باعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس

الوزراء، برقية تهنئة لفخامة الرئيس خوسيه بيدرو كاستيو تيرونيس رئيس جمهورية بنين، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفور

الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية بنين الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار.

وبعث أيده الله، برقية تهنئة، لفخامة الرئيس محمد بازوم، رئيس جمهورية النيجر، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده.

وبعث حفظه الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس إيفناسيو

كاسيس رئيس الاتحاد السويسري، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية

وشعب الاتحاد السويسري الصديق، اطراد التقدم والازدهار.

وبعث رعاه الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس باتريس تالون رئيس جمهورية بنين، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحوة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية

بنين الشقيق، اطراد التقدم والازدهار.

وبعث أيده الله، برقية تهنئة، لفخامة الرئيس محمد بازوم، رئيس جمهورية النيجر، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده.

وبعث حفظه الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس إيفناسيو كاسيس رئيس الاتحاد السويسري، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحوة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية

• جدة - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود، برقية تهنئة لفخامة الرئيس خوسيه بيدرو كاستيو تيرونيس رئيس جمهورية البيرو، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحوة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية

البيرو وسويسرا وبنين والنيجر.

وبعث حفظه الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس إيفناسيو كاسيس رئيس الاتحاد السويسري، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحوة والسعادة لفخامته، ولحكومة

.. ويهنئان ملك المغرب

محمد السادس ملك المملكة المغربية، بمناسبة ذكرى تولي جلالته مهام الحكم في بلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفور

الصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب المملكة المغربية الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار.

التمنيات بالصحوة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب المملكة المغربية

الشقيق، اطراد التقدم والازدهار.

كما باعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، برقية تهنئة لجلالة الملك

• جدة - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود، برقية تهنئة لجلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية، بمناسبة ذكرى تولي جلالته مهام الحكم في بلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب

وفاة الأمير عبد الرحمن بن ناصر آل سعود

الأمير عبد الرحمن بن ناصر بن عبد العزيز آل سعود،

وسيصل إلى إلهامه إن شاء الله، يوم الخميس الموافق ٢٩/١٢/١٤٤٣هـ، بعد صلاة العصر في جامع الإمام تركي بن عبد الله في مدينة الرياض.

تغمده الله بواسع رحمته ومحفوظاته ورضوانه،
«بيان من الديوان الملكي»
انتقل إلى رحمة الله تعالى، صاحب السمو الملكي وأسكنها فسيح جناته، إن شاء الله وإنما إليه راجعون.

• جدة - واس

صدر عن الديوان الملكي يوم الأربعاء ٢٧ يوليه ٢٠٢٢هـ الموافق ٢٨ ذو الحجة ١٤٤٢هـ، بعد صلاة العصر في جامع الإمام

البيان التالي:

تغمده الله بواسع رحمته ومحفوظاته ورضوانه،

«بيان من الديوان الملكي»

انتقل إلى رحمة الله تعالى، صاحب السمو الملكي وأسكنها فسيح جناته، إن شاء الله وإنما إليه راجعون.

وفاة الأميرة هي بنت بندر آل سعود

بنت بندر بن محمد بن عبد الرحمن آل سعود، وسيصل إلى

عليها إن شاء الله، يوم الأحد الموافق ٢١/١٤٤٤هـ، بعد صلاة المغرب في المسجد الحرام بمكة المكرمة.

الموافق ٢٠٢٢ يوليه ٢٠٢٢م، البيان التالي:
«بيان من الديوان الملكي»

انتقلت إلى رحمة الله تعالى، صاحبة السمو الأميرة هي

وأسكنها فسيح جناته، إن شاء الله وإنما إليه راجعون.

• جدة - واس

صدر عن الديوان الملكي يوم الأحد ٢ المحرم ١٤٤٤هـ

بعد صلاة المغرب في المسجد الحرام بمكة المكرمة.

البيان التالي:

تغمده الله بواسع رحمته ومحفوظاته ورضوانه،

«بيان من الديوان الملكي»

انتقلت إلى رحمة الله تعالى، صاحبة السمو الأميرة هي

وأسكنها فسيح جناته، إن شاء الله وإنما إليه راجعون.

الملك يتلقى رسالة خطية من رئيس إفريقيا الوسطى



• الرياض - واس

تلقي خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله، رسالة خطية من رئيس إفريقيا الوسطى السيد أرنير بورتران بيري. وجرى خلال الاستقبال بحث العلاقات الثنائية بين البلدين، وسبل تعزيزها في شتى المجالات، إضافة إلى تبادل وجهات النظر حيال القضايا الإقليمية الأخوية بين البلدين الصديقين. وتسلم الرسالة صاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان بن عبد الله وزير الخارجية، خلال استقباله في ديوان وزارة الخارجية بالرياض يوم الأحد الإفريقي السفير الدكتور سامي الصالح.

الإدارة
٠١٢ - ٥٢٠٢٢٧٧
٠١٢ - ٥٢٠١٩١٩

أرقام
إدارية

استثمار موافق

تعلن إدارة تجمع الأحساء الصحي عن تمديد موعد طرح عدد من الفرص الاستثمارية:

رقم	رقم المزايدة	المزايدة	قيمة الكراسة	مكان بيع الوثائق تقديم العروض	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	مكان فتح المظاريف
مقر تجمع الأحساء الصحي الدور الخامس	١	تمديد مزايدة تأجير موقع مقهى لبيع المشروبات والمأكولات مستشفى الصحة النفسية	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	المباني التابعة لمستشفى الصحة النفسية بالحساء عمارة (سي) مكتب قسم الاستثمار	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٩:٠٠ صباحاً)	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٨:٠٠ صباحاً)	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٩:٠٠ صباحاً)
	٢	تمديد مزايدة تأجير موقع مقهى لبيع المشروبات والمأكولات بمستشفى الجبر للعيون	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة		الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٩:٠٠ صباحاً)	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٨:٠٠ صباحاً)	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٩:٠٠ صباحاً)
	٣	تمديد مزايدة تأجير موقع مقهى لبيع المشروبات والمأكولات مستشفى العمران العام	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة		الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٩:٣٠ صباحاً)	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٨:٠٠ صباحاً)	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (١٠:٠٠ صباحاً)
	٤	تمديد مزايدة تأجير صراف آلي (غرفة) السور الخارجي لمستشفى الملك فهد بالهفوف	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة		الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (١٠:٠٠ صباحاً)	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٨:٠٠ صباحاً)	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (١٠:٠٠ صباحاً)
	٥	تمديد مزايدة تأجير موقع (ميني ماركت) لبيع المواد الغذائية) مستشفى الصحة النفسية بالحساء	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة		الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (١٠:٠٠ صباحاً)	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٨:٠٠ صباحاً)	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٨:٠٠ صباحاً)
	٦	تمديد مزايدة تأجير موقع (ميني ماركت) لبيع المواد الغذائية) مستشفى العمران العام	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة		الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٨:٠٠ صباحاً)	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٨:٠٠ صباحاً)	الأحد ١٤٤٤/٠٢/٠٨ هـ ٢٠٢٢/٠٩/٠٤ م (٨:٠٠ صباحاً)

تعلن إدارة صندوق الطلاب بشؤون التدريب - الأمن العام بمنطقة الرياض - عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	تقديم العروض وبيع وثائق المزايدة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
إنشاء وتأجير وتشغيل بوابة بمدينة تدريب الأمن العام بمنطقة القصيم	٢٠٢٢/٣	١٠٠٠ ريال	مبني إدارة صندوق الطلاب بشؤون التدريب الأمن العام بمنطقة الرياض من (٨:٠٠ صباحاً إلى ٢٠٢٢/٨/٣١) م الموافق (٢٤/٢/١٤٤٤هـ) صباحاً	الأربعاء ٢٠٢٢/٨/٣١ م الموافق (٢٤/٢/١٤٤٤هـ) صباحاً	الأربعاء ٢٠٢٢/٨/٣١ م الموافق (٢٤/٢/١٤٤٤هـ) صباحاً

للاستفسار الاتصال على (٠١١٨٢٧٩٣٣١ - ٠١١٨٢٧٩٣٣٠).

١- بيع الوثائق وتقديم العروض (شئون التدريب بالأمن العام - إدارة صندوق الطلاب).

٢- مكان فتح المظاريف (شئون التدريب بالأمن العام - إدارة صندوق الطلاب بمنطقة الرياض).

٣- قيمة كراسة الشروط والمواصفات تدفع عن طريق شيك مصدق باسم (إدارة صندوق الطلاب بشؤون التدريب الأمن العام).

٤- كتابة اسم ورقم المزايدة بالشيك المصدق.

تعلن وزارة المالية عن تمديد فترة استقبال العروض لعملية استثمار عدد من المواقع بمبني الوزارة على النحو التالي:

م	وصف العملية	موعد تقديم العروض
١	استثمار موقع مبني الوزارة بالملز وبمخرج (٩) وبغرفاطة ومبني المقررات والقواعد ومطابع الحكومة بمدينة الرياض	الثلاثاء ١٤٤٤/١/١١
٢	استثمار وتشغيل مطعم بمجمع الوزارة بمخرج (٩) ومبني بوابة غرفاطة ومبني (B2) المقررات والقواعد ومبني مطابع الحكومة بمدينة الرياض	الثلاثاء ١٤٤٤/١/١١
٣	استثمار وتشغيل مطعم الوزارة بالملز	الثلاثاء ١٤٤٤/١/١١

وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايدة الاطلاع على الشروط والمواصفات المعدة لذلك والتي تعد جزءاً لا يتجزأ من عقد الإيجار بين الطرفين ويعتبر دخول المزاد موافقة منه على ما ورد فيها، ويمكن الحصول على نسخة من الشروط والمواصفات من إدارة المشتريات - مبني رقم (١٢) - الدور (الأرضي) - مكتب رقم (G44) ويقدم العرض داخل ظرف مختوم حسب الموعد المحدد أعلاه وسوف يتم فتح المظاريف ب تمام الساعة العاشرة صباحاً من اليوم التالي لتقديم العروض ولزيارة الموقع التنسيق مع إدارة المرافق.

استثمار مواقع

يعلن برنامج مستشفى قوى الأمن بمقابة المكرمة عن طرح المزادات الاستثمارية التالية:

رقم المزايدة	المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١-٢٢-١	استثمار وتأجير ركن للقهوة والمشروبات الساخنة داخل مستشفى قوى الأمن بمقابة المكرمة	٣٠٠ ريال بشيك مصدق باسم برنامج مستشفى قوى الأمن بمقابة المكرمة	٢٠٢٢/٠٨/١٥م	٢٠٢٢/٠٨/١٥م
٢-٢٢-٢	استثمار وتأجير موقع للقهوة والمشروبات الساخنة داخل المستشفى	٣٠٠ ريال بشيك مصدق باسم برنامج مستشفى قوى الأمن بمقابة المكرمة	٢٠٢٢/٠٨/١٥م	٢٠٢٢/٠٨/١٥م
٣-٢٢-٣	استثمار وتأجير مقر لبيع الورود والهدايا والشوكولاتة	٣٠٠ ريال بشيك مصدق باسم برنامج مستشفى قوى الأمن بمقابة المكرمة	٢٠٢٢/٠٨/١٥م	٢٠٢٢/٠٨/١٥م
٤-٢٢-٤	استثمار وتأجير موقعاً لتأمين وتركيب مكان البيع الذاتي	٣٠٠ ريال بشيك مصدق باسم برنامج مستشفى قوى الأمن بمقابة المكرمة	٢٠٢٢/٠٨/١٥م	٢٠٢٢/٠٨/١٥م

تعلن جامعة القصيم عن تمديد الفرصة الاستثمارية التالية:

رقم الفرصة	الفرصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
٢٠٢٢/٣٠٦	تأجير موقع بيع وصيانة أجهزة الاتصالات في كليات الطالبات بالمدينة الجامعية بجامعة القصيم	مجانية	الأحد ١٤٤٤/٢/١٥	الإثنين ١٤٤٤/٢/١٦

تعلن جامعة القصيم عن طرح الفرصة الاستثمارية التالية:

رقم الفرصة	الفرصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
٢٠٢٢/٣٠٩	تأجير موقع مجمع الخدمات التموينية بالمدينة الجامعية إسكان أعضاء هيئة التدريس بجامعة القصيم	مجانية	الأحد ١٤٤٤/٢/١٥	الإثنين ١٤٤٤/٢/١٦

تعلن إدارة مستشفيات القوات المسلحة بمنطقة الطائف عن المزايدة التالية:

رقم المزايدة	المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١٤٤٤/١/٣٠	تأجير موقع لتشغيل مكان البيع الذاتي للمأكولات والمشروبات الساخنة والباردة بمستشفيات القوات المسلحة بمنطقة الطائف	٥٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٤/٠٢/٠٢	الإثنين ١٤٤٤/٠٢/٠٢

يتم بيع كراسة الشروط والمواصفات بادارة تنمية الإيرادات الذاتية - المركز الاجتماعي بمستشفى القوات المسلحة بالهدا - للاستفسار جوال (٠٥٣١٣٣٢٢٧٦).

تعلن المديرية العامة لحرس الحدود عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	مكان استلام كراسة الشروط والمواصفات
١٦/٤٤٢/م٢٠	٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٤/٢/١	الإثنين ١٤٤٤/٢/٢	المديرية العامة لحرس الحدود / إدارة المشتريات والعقود	تشغيل بوظيفة المديرية العامة لحرس الحدود

استثمار موقع

يعلن تجمع الشرقية الصحي بالمنطقة الشرقية (إدارة العقود والمشتريات بجمعية الشرفية الصحية) عن تمديد موعد طرح المنافسات التالية للمزايدة العامة بتاريخ ٢٧/١٢/٤٣ هـ الموافق ٢٠٢٢/٧/٧ م:

المزايدة	الموقع	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	م
تأجير موقع لتشغيل ثلاث كائنات بيع القهوة	مستشفى الملك فهد التخصصي	٣٨-٢٢-٤٣-١٥	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٤/٠١/٠٩	الإثنين ١٤٤٤/٠١/١٠ ٢٠٢٢/٠٨/٠٨ (١٠:٠٠) بالموقع المحدد بالكراسة بإدارة العقود والمشتريات بجمعية الشرقية الصحية	١
تأجير موقع لتشغيل مكان بيع ذاتي	مستشفى الملك فهد التخصصي	٣٨-٢٤-٤٣-٠٦	١٠٠٠ ريال	٢٠٢٢/٠٨/٠٧ (١١:٠٠) صباحاً		٢
تأجير موقع كوفي شوب	مستشفى الملك فهد التخصصي	٣٨-٢٢-٤٣-١٦	١٠٠٠ ريال			٣

فمن لديه الرغبة لدخول المزايدة:

- ١- يتم استلام الكراسة من إدارة العقود والمشتريات بجمعية الشرقية الصحية في المحمدية بالدمام خلف مبني التموين الطبي - (مع إحضار فلاش ميموري لاستلام الكراسة).
- ٢- يتم شراء الكراسة بشيك مصدق باسم البنك السعودي المركزي (يتم تسليمه لإدارة المالية بالشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية).

شروط الدخول بالمنافسة:

- صورة من السجل التجاري أو ترخيص نظامي مناسب في نفس المجال - صورة من شهادة الزكاة والدخل - صورة اشتراك بالغرفة التجارية - صورة شهادة تسجيل التأمينات الاجتماعية.
- علما بأن جميع المزايدات تنطبق عليها نظام وزارة المالية للمشتريات والمناقصات الحكومية.
- يجب أن يكون المتقدم من ذوي الاختصاص والخبرة وجميع الشهادات المطلوبة أعلاه تكون سارية الصلاحية.
- ولوجود أي استفسار أو ملاحظة الرجاء التواصل مع إدارة العقود والمشتريات بجمعية الشرقية الصحية.
- هاتف (٠١٣-٨٥٣٩٧٧) (٣٣٢/١٢٤/٣٧٨) (تحويلة ٣٣٢).

يعلن صندوق الإيرادات المالية الذاتية بمدينة الملك عبدالله الطبية بالعاصمة المقدسة عن طرح المنافسات التالية للمرة الأولى:

المناقة	رقم المناقة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	تاريخ ووقت فتح المظاريف	م
تأجير موقع جهاز صراف آلي (ATM)	(٢٥/٢٣/٢٢/٠٥)	٢٠٠٠ ريال	الإثنين ٢٠٢٢/٠٨/٢٢ ٢٠٢٢/٠٨/٢٣ (١٠:٠٠) صباحاً	الثلاثاء ٢٠٢٢/٠٨/٢٣ (١٠:٠٠) صباحاً	١
تأجير موقع لتشغيل مكان بيع ذاتي	(٢٥/٢٤/٢٢/٠٦)	٧٠٠ ريال			٢
تأجير موقع لتشغيل مكان بيع ذاتي (عصير برتقال طازج)	(٢٥/٢٤/٢٢/٠٧)	٧٠٠ ريال			٣

يمكن الحصول على كراسات الشروط والمواصفات من إدارة صندوق الإيرادات المالية الذاتية بمدينة الملك عبدالله الطبية - المبني التنفيذي - الدور الأول - مكتب أمين الصندوق باقتصاديات الصحة خلال ساعات الدوام الرسمي من الساعة (٠٩:٠٠) - (١٥:٠٠) من تاريخ نشر الإعلان وذلك وفقاً لل التالي:

إيداع رسوم الحصول على الكراسة على رقم حساب (مصرف الإنماء) / مدينة الملك عبدالله الطبية بالعاصمة للاستثمار رقم (SA5805000068202463274003) IBAN

إرسال فحية إيداع الدفع وبيانات التواصل على البريد الإلكتروني (Investment@kamc.med.sa) فور الإيداع مباشرة، مع ذكر رقم المناقة واسم المشروع.

تقديم العطاءات مكتملة مشتملة على كافة مسوغات المناقة في مظاريف مغلقة ومختومة بالشمع الأحمر، يكتب عليها من الخارج رقم واسم المناقة فقط دون أن يكتب على المظروف اسم مقدم العطاء أو ما يشير إليه، وتقديم لإدارة صندوق الإيرادات المالية الذاتية - مبني الإدارة التنفيذية - الدور الأول - مكتب أمين الصندوق بمدينة الملك عبدالله الطبية بالعاصمة المقدسة خلال ساعات الدوام الرسمي من الساعة (٠٩:٠٠) - (١٥:٠٠) صباحاً وحتى الساعة (٠٩:٠٠) في الموعد المحدد أعلاه ولن ينظر إلى العطاء المخالف.

العنوان: مكة - مدينة الملك عبدالله الطبية - مبني الإدارة التنفيذية - الدور الأول - صندوق الإيرادات المالية الذاتية.

للتواصل والاستفسار: هاتف: (٠١٢-٥٥٤٩٩٩٩) / (٠١٠٩٨٤) - الهاتف المحمول: (٠٥١٥٤١٤٠٥٧).

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة عسير - إدارة تنمية الإيرادات عن طرح المزايدة التالية:

رقم المناقة	المزايدة	العنوان	نوع العقد	قيمة الكراسة
٧٢/٢٧/٤٤/٠١	مشروع الانتفاع بالنفايات الغير طبية بالمستشفيات والمراكم الطبية والمراكم الصحية التابعة للمديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة عسير	استئجار	٥٠٠ ريال	

آخر موعد لتقديم العطاءات بتاريخ: ٠٨/٠٣/١٤٤٤هـ الموافق ٤/١٠/٢٠٢٢ م الساعة التاسعة صباحاً وموعد فتح المظاريف بتاريخ: ٠٨/٠٣/١٤٤٤هـ الموافق ٤/١٠/٢٠٢٢ م الساعة العاشرة صباحاً فعلى الراغبين دخول هذه المزايدة التقديم لإدارة تنمية الإيرادات بالمديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة عسير لشراء كراسة الشروط والمواصفات.

استثمار م الواقع

تعلن إدارة مدينة الملك خالد العسكرية للتشغيل والصيانة بحفر الباطن عن طرح المناقصات التالية:

(٢-١)

م	المنافسة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	١. مطعم ٢. مطعم ٣. مطعم ٤. كافيتيريا ٥. كافيتيريا ٦. بوفيه ٧. بوفيه ٨. مخبز وفواول ٩. محل بيع وقلبي اسماك ١٠. خضار وفواكه	٤٤٣/٠١/١٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/١٦هـ	١٤٤٤/٠١/١٧هـ
٢	١. مكتبة وخدمات طالب ٢. خدمات طالب ٣. خدمات بريد سريع ٤. مكتب سفر وسياحة ٥. مجمع اتصالات ٦. مكتب تأجير سيارات ٧. معمل حاسب آلي ولغة إنجليزية ٨. حضانة أطفال ٩. صالة رياضية وصالة سباحة ١٠. مغسلة ملابس	٤٤٣/٠٢/١٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/١٦هـ	١٤٤٤/٠١/١٧هـ
٣	١. سوبر ماركت ٢. سوبر ماركت ٣. سوبر ماركت ٤. سوبر ماركت ٥. ماماص ومتاحف ٦. مهيلة قهوة ٧. مقهى نسائي (كوفي شوب) ٨. مجمع تجاري (كوفي شوب، بيع آيس كريم، بيع ذرة، حلاق أطفال)	٤٤٣/٠٣/١٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/١٦هـ	١٤٤٤/٠١/١٧هـ
٤	١. صالون حلقة ٢. صالون حلقة ٣. خياط رجالي ٤. صيدلية ٥. صيدلية ٦. مسلح وحظائر ٧. محل بيع غاز ومستلزماته ٨. محل إصلاح أحذية ٩. محل بيع فلاتر للمياه المنزلية وصيانتها	٤٤٣/٠٤/١٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/١٦هـ	١٤٤٤/٠١/١٧هـ
٥	١. محطة محروقات (بنشر، مغسلة سيارات، ورشة، بقالة). ٢. محل كوربائي سيارات ٣. ورشة سيارات ٤. بنشر وغيار زيت ومغسلة سيارات ٥. بنشر وغيار زيت ٦. ميزان سيارات	٤٤٣/٠٥/١٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/١٦هـ	١٤٤٤/٠١/١٧هـ

استثمار موقع

تعلن إدارة مدينة الملك خالد العسكرية للتشغيل والصيانة بحفر الباطن عن طرح المناقصات التالية:

م	المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٦	١. صراف آلي أمام مبني الجوزات ٢. صراف آلي أمام درع الجزيرة ٣. صراف آلي مركز الإطفاء (٥) ٤. صراف آلي أمام مستشفى القوات المسلحة ٥. صراف آلي أمام هرقى ٦. صراف آلي بجوار مستوصف الرازي ٧. صراف آلي تقاطع المهندسين ٨. صراف آلي تقاطع الاشغال العسكرية مع الادارة	٤٤٣/٠٦/١٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/١٨	١٤٤٤/٠١/١٩
٧	تأجير موقع لإقامة مطعم وجبات سريعة	٤٤٣/٠٧/١٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/١٨	١٤٤٤/٠١/١٩
٨	تأجير موقع لإقامة مطعم عائلات وكوفي شوب	٤٤٣/٠٨/١٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/١٨	١٤٤٤/٠١/١٩
٩	تأجير موقع لإقامة مجمع تجاري (مول)	٤٤٣/٠٩/١٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/١٨	١٤٤٤/٠١/١٩
١٠	تأجير موقع لإقامة صالة رياضية متكاملة	٤٤٣/١٠/١٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/١٨	١٤٤٤/٠١/١٩
١١	تأجير موقع لإنشاء وتشغيل محطة محروقات وملحقاتها	٤٤٣/١١/١٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/١٨	١٤٤٤/٠١/١٩
١٢	تأجير موقع لإنشاء وتشغيل نشاط (مغسلة ملابس وخياط ومستلزمات رجالية وخياط بدل عسكرية)	٤٤٣/١٢/١٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠١/١٨	١٤٤٤/٠١/١٩

تعلن بلدية محافظة عقلة الصقور عن طرح المناقصة التالية:

المناقصة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استكمال وإدارة وتشغيل وصيانة مركز رياضي (ملعب ونادي رياضي) بمحافظة عقلة الصقور بمساحة إجمالية (٢٢,٠٠٠ م٢)	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٠٢/٠٤	(١٠:٠٠) صباحاً

استثمار مواقع

(٢-١) تعلن أمانة منطقة القصيم بمدينة بريدة عن طرح الفرص الاستثمارية التالية حسب تقويم أم القرى ١٤٤٣/١٤٤٤هـ:

م	الفرصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أكشاك - جسر مشاة - لوحة إعلانية				
١	تأجير موقع لإقامة مطعم وجبات سريعة على طريق على بن أبي طالب غرب الاستاد الرياضي بمدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
٢	تأجير كشك تجاري قائم شرق أسواق الأمانة بمدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
٣	تأجير موقع لإقامة مطعم وجبات سريعة مع جلسة خارجية جنوب حدائق الملك خالد الحضاري بمدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
٤	تأجير موقع لإقامة مطعم وجبات سريعة مع جلسة خارجية على طريق الملك عبدالعزيز شرق الدفاع المدني بحي الصفراء (موقع الشلال سابقاً)	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
٥	تأجير موقع لإقامة كشك لتنسيق الزهور والهدايا غرب مستشفى الولادة والأطفال بمدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
٦	تأجير أرض لإقامة شاشة إلكترونية على طريق الملك عبدالعزيز شرق الدفاع المدني بحي الصفراء (موقع الشلال سابقاً) بمدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
٧	تأجير موقع لإقامة جسر مشاة على طريق الملك عبدالrahman مقابل ثانوية بريدة بمدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
٨	تأجير موقع لإقامة مغسلة سيارات أوتوماتيكية ذات تقنية حديثة على طريق عثمان بن عفان بحي الإسكان بمدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
أراضي صالات تجارية - محطات بترولية - نادي رماية				
٩	تأجير قطعة أرض لإقامة سكن العمال على طريق الملك فهد الشرقي بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
١٠	تأجير أرض فضاء لإقامة منتجع سياحي ترفيهي تجاري على الدائري الشرقي بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
١١	تأجير أرض فضاء لإقامة صالات عرض (عرض سيارات - مستلزمات منزلية ذات علامة تجارية متميزة) على طريق الملك فهد الشرقي شمال منتزه الملك عبدالrahman بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
١٢	تأجير أرض فضاء لإقامة صالات تجارية متعددة الاستخدامات على طريق أم المؤمنين عائشة مقابل حديقة الرفيعة بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
١٣	تأجير قطع رقم (٩٩٧-٩٩٨-٩٩٩) مخطط (٣٤٤/٢/ق) على طريق الملك عبدالعزيز الجنوبي لإقامة صالات تجارية متعددة الاستخدامات بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
١٤	هدم وإنشاء محطة بترولية قطعة رقم (٣) مخطط (٣٤٤/٢/ق) لإقامة محطة بترولية على طريق الملك عبدالعزيز الجنوبي بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
١٥	تأجير أرض فضاء لإقامة نادي رماية على طريق الملك فهد الشرقي (عسيلان) في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
١٦	تأجير أرض فضاء لإقامة محلات وصالات ومستودعات تجارية وملحقاتها على طريق الأمير نايف مع عائشة بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤
١٧	تأجير أرض فضاء لإقامة صالة معارض على طريق الملك فهد الشرقي (عسيلان) بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤	١٤٤٤/٣/٨ ٢٠٢٢/١٠/٤

استثمار موقع

(٢-٢) تعلن أمانة منطقة القصيم بمدينة بريدة عن طرح الفرص الاستثمارية التالية حسب تقويم أم القرى ١٤٤٣/١٤٤٤هـ :

م	الفرصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أراضي يضاحية الطرفية				
١٨	تأجير قطعة أرض رقم (١٨) بمخطط ضاحية الطرفية لإقامة محطة بتولية بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
١٩	تأجير قطعة أرض رقم (١٥) بمخطط ضاحية الطرفية لإقامة صالات تجارية بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
٢٠	تأجير قطعة أرض رقم (٣١) بمخطط ضاحية الطرفية لإقامة محلات تجارية بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
أراضي مستشفيات				
٢١	تأجير أرض فضاء لإقامة مجمع طبي عام على طريق أبي بكر الصديق جنوب مبني إدارة دوريات الأمن في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
٢٢	تأجير أرض فضاء لإقامة مجمع طبي عام على طريق عائشة مقابل حديقة الرفيعة في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
مستودعات				
٢٣	تأجير أرض فضاء لإقامة مستودع (١) بالدائري الجنوبي بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
٢٤	تأجير أرض فضاء لإقامة مستودع (٢) بالدائري الجنوبي بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
٢٥	تأجير أرض فضاء لإقامة مستودع (٣) بالدائري الجنوبي بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
٢٦	تأجير أرض فضاء لإقامة مستودع (٤) بالدائري الجنوبي بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
٢٧	تأجير أرض فضاء لإقامة مستودع (٥) بالدائري الجنوبي بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
٢٨	تأجير أرض فضاء لإقامة مستودع (٦) بالدائري الجنوبي بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١
النفايات				
٢٩	جمع ونقل نفايات البناء والهدم من المصدر إلى المطر الصحي بمدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١	١٤٤٤/٣/١٥ ٢٠٢٢/١٠/١١

استثمار مواقع

تعلن جامعة نجران ممثلة في عمادة شؤون الطلاب (للمرة الخامسة) عن طرح عدد من المنافسات بمزايدة عامة والموضحة بياناتها أدناه للعام المالي ٢٠٢١-٢٠٢٢ م وفقاً لما يلي:

المنافسة	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	م
بوفيهات					
١		٢٠٠ ريال	١٤٤٤/١/٢٢ ٢٠٢٢/٨/٢٠	١٤٤٤/١/٢٣ ٢٠٢٢/٨/٢١	
٢		٢٠٠ ريال	١٤٤٤/١/٢٢ ٢٠٢٢/٨/٢٠	١٤٤٤/١/٢٣ ٢٠٢٢/٨/٢١	
٣		٢٠٠ ريال	١٤٤٤/١/٢٢ ٢٠٢٢/٨/٢٠	١٤٤٤/١/٢٣ ٢٠٢٢/٨/٢١	
كوفي شوب					
٤		٢٠٠ ريال	١٤٤٤/١/٢٢ ٢٠٢٢/٨/٢٠	١٤٤٤/١/٢٣ ٢٠٢٢/٨/٢١	
تمويلات					
٥		٢٠٠ ريال	١٤٤٤/١/٢٢ ٢٠٢٢/٨/٢٠	١٤٤٤/١/٢٣ ٢٠٢٢/٨/٢١	

- ٠ تسديد قيمة الكراسة عن طريق الآستان الخاص بصندوق الطلاب.
- ٠ (٢٤٦٢ ٢٠٩٩ ٠٦٠٨٠ ٠٢٠٥ ٠٨٠٠ ٠٨٦١ ٠٩٦١) وإحضار إثبات السداد.
- ٠ مكان استلام الكراسات: جامعة نجران - عمادة شؤون الطلاب - إدارة صندوق الطلاب.
- ٠ للاستفسارات (٠١٧٥٤٢٧٨١٥) واتساب (٠٠١٧٥٤١٨٢٨٩).
- ٠ ترسل العروض عن طريق البريد الممتاز على العنوان التالي: (جامعة نجران - إدارة المشتريات - قسم المنافسات).
- ٠ يتم فتح المظاريف في اليوم المحدد أعلاه لكل منافسة في قسم المنافسات / إدارة المشتريات بالجامعة السابعة صباحاً.

تعلن الهيئة العامة للموانئ بالرياض عن تمديد موعد المزايدة التالية:

المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير واستثمار محطة مناولة المواد السائبة بميناء بنبع التجاري	٥٠٠ ريال	الخميس ١٤٤٣/١٢/٢٩ ٢٠٢٢/٧/٢٨ (١١:٠٠) صباحاً	الخميس ١٤٤٣/١٢/٢٩ ٢٠٢٢/٧/٢٨ (١٠:٠٠) صباحاً

ملاحظة: للاستفسار الاتصال على الهاتف (٠١١٢١١٤٥٠٠) أو تحويلة ٤٤٨٢ أو فاكس ٩٨٤٧ (٤٠٨-).

استثمار موقع

يعلن مستشفى القوات المسلحة بجازان (أبو عريش) عن تمديد موعد فتح مظاريف المزایدات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع لإنشاء وتشغيل كشك كافيتريا (مستشفى أبو عريش)	١٤٤٣/٠٢	مجانية	١٤٤٤/٢/٢ ٢٠٢٢/٨/٢٩	١٤٤٤/٢/٣ ٢٠٢٢/٨/٣٠
٢	تأجير عدد (١٢) موقع مكان البيع الذاتي (مستشفى جازان/مستشفى أبو عريش)	١٤٤٣/٠٣	مجانية	١٤٤٤/٢/٣ ٢٠٢٢/٨/٣٠	١٤٤٤/٢/٤ ٢٠٢٢/٨/٣١
٣	تأجير موقع ماكينة بيع ذاتي زهور (مستشفى أبو عريش)	١٤٤٣/٠٤	مجانية	١٤٤٤/٢/٣ ٢٠٢٢/٨/٣٠	١٤٤٤/٢/٤ ٢٠٢٢/٨/٣١

على من يرغب التقديم للمزایدات الذاتية بإدارة تنمية الإيرادات الذاتية بمستشفى القوات المسلحة بجازان وإحضار الوثائق التالية: تفويض رسمي مصدق من الغرفة التجارية للشركة/المؤسسة لاستلام كراسة المزايدة - صورة من السجل التجاري.

(وللاستفسار يرجى الاتصال على هاتف رقم: ٠٢٠٨٨ - ٢٢٠٣). تحويلة: ٠١٧٣٣١٤٨٠٤).

ملاحظة / في حال اختلاف التاريخ الهجري يتم التقيد بالتاريخ الميلادي.

تعلن إدارة إسكان قوى الأمن بشرورة عن طرح المنافسات التالية:

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير السوبر ماركت	١٤٤٣/١	٢٠٠ ريال	٢٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٤/٠١/٢٥ ٢٠٢٢/٠٨/٢٣ صباحاً (١١:٠٠)
٢	تأجير محل تجاري (مخبي)	١٤٤٣/٢	٢٠٠ ريال		
٣	تأجير محل تجاري (بوفية)	١٤٤٣/٣	٢٠٠ ريال		
٤	تأجير محل تجاري (خياط نسائي)	١٤٤٣/٤	٢٠٠ ريال		
٥	تأجير محل تجاري (صالون حلقة)	١٤٤٣/٥	٢٠٠ ريال		
٦	تأجير محل تجاري (كماليات)	١٤٤٣/٦	٢٠٠ ريال		
٧	تأجير محل تجاري (مغسلة ملابس)	١٤٤٣/٧	٢٠٠ ريال		
٨	تأجير محل تجاري (قرطاسية وأدوات مكتبية)	١٤٤٣/٨	٢٠٠ ريال		
٩	تأجير محل تجاري (محل خضار وفواكه)	١٤٤٣/٩	٢٠٠ ريال		

ملاحظة:

- يجب أن يكون العطاء مشتملاً على: ضمان ببنكي بواقع (١٪) من إجمالي قيمة العطاء وصورة من السجل التجاري وصورة من اشتراك الغرفة التجارية وصورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول، على أن يسلم العطاء داخل ظرف مختوم باسم مدير إدارة إسكان قوى الأمن بشرورة.
- مكان تقديم العطاءات: إدارة إسكان قوى الأمن بشرورة.
- هاتف (٠١٧٥٣٢١٤٣٥ - ٠١٧٥٣٢١٠٨٠) فاكس (٠١٧٥٣٢١٠٥٥).

استثمار مواقع

- شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
- تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
- تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة (ساري المفعول لمدة ٩٠ يوماً من فتح المظاريف).

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز - إدارة العقود والمشتريات - عن إعادة طرح المزايدة التالية:
رقم المزايدة: (٢٣٦٩٠) د.
المزايدة: عملية تأجير عربة متنقلة (فود ترك) "أطعمة ومشروبات منوعة"
مكان استلام وثائق المزايدة: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة (٩:٠٠) صباحاً - (١٢:٠٠) ظهراً.
قيمة وثائق المزايدة: (٢٠٠) ريال.

موعد تقديم الضمان الابتدائي ١٥٪: الأربعاء ١٤٤٤/١/٢٦ هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٤ م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب توقيع أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الأربعاء ١٤٤٤/١/٢٦ هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٤ م من الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب توقيع أم القرى).
إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات.
شهادة تسديد الزكاة والدخل.
السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
الاشتراك بالغرفة التجارية.
شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة (ساري المفعول لمدة ٩٠ يوماً من فتح المظاريف).

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز - إدارة العقود والمشتريات - عن إعادة طرح المزايدة التالية:
رقم المزايدة: (٢٣٧٥٠) د.
المزايدة: عملية تأجير عربة متنقلة (فود ترك) "أطعمة ومشروبات منوعة"
رقم (١) بقسم الطالبات بفرع رابع.
مكان استلام وثائق المزايدة: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة (٩:٠٠) صباحاً - (١٢:٠٠) ظهراً.
قيمة وثائق المزايدة: (٢٠٠) ريال.

موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪) الإثنين ١٤٤٤/٢/٢ هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٩ م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب توقيع أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الإثنين ١٤٤٤/٢/٢ هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٩ م الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب توقيع أم القرى).
إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات.
شهادة تسديد الزكاة والدخل.
السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
الاشتراك بالغرفة التجارية.
شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة (ساري المفعول لمدة ٩٠ يوماً من فتح المظاريف).

(حسب توقيع أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الخميس ١٤٤٤/١/٢٧ هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٥ م الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب توقيع أم القرى).
إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات.

شهادة تسديد الزكاة والدخل.
السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
الاشتراك بالغرفة التجارية.

شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.

تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة (ساري المفعول لمدة ٩٠ يوماً من فتح المظاريف).

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز - إدارة العقود والمشتريات - عن إعادة طرح المزايدة التالية:
رقم المزايدة: (٢٣٦٧٦) د.
المزايدة: عملية تأجير عربة متنقلة (فود ترك) "أطعمة ومشروبات منوعة"
رقم (٢) بقسم الطلاب بفرع رابع.

مكان استلام وثائق المزايدة: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة (٩:٠٠) صباحاً - (١٢:٠٠) ظهراً.
قيمة وثائق المزايدة: (٢٠٠) ريال.

موعد تقديم الضمان الابتدائي ١٥٪: الأربعاء ١٤٤٤/١/٢٦ هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٤ م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً (حسب توقيع أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الأربعاء ١٤٤٤/١/٢٦ هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٤ م من الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب توقيع أم القرى).

إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات.
شهادة تسديد الزكاة والدخل.
السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).

الاشتراك بالغرفة التجارية.
شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة (ساري المفعول لمدة ٩٠ يوماً من فتح المظاريف).

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز - إدارة العقود والمشتريات - عن طرح المزايدة التالية:
رقم المزايدة: (٤٣١٢١٥).
المزايدة: عملية تأجير موقع رقم (٨٠٢) بالمركز الطبي مبني (٣) بشطر الطالبات "كافتريريا".

مكان استلام وثائق المزايدة: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة (٩:٠٠) صباحاً - (١٢:٠٠) ظهراً.
قيمة وثائق المزايدة: (٥٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي ١٥٪: الخميس ١٤٤٤/١/٢٧ هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٥ م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب توقيع أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الخميس ١٤٤٤/١/٢٧ هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٥ م من الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب توقيع أم القرى).

إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات.
شهادة تسديد الزكاة والدخل.
السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).

الاشتراك بالغرفة التجارية.
شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة (ساري المفعول لمدة ٩٠ يوماً من فتح المظاريف).

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز - إدارة العقود والمشتريات - عن طرح المزايدة التالية:
رقم المزايدة: (٤٣١٢١٥).
المزايدة: عملية تأجير موقع رقم (٨٠٢) بالمركز الطبي مبني (٣) بشطر الطالبات "كافتريريا".

مكان استلام وثائق المزايدة: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة (٩:٠٠) صباحاً - (١٢:٠٠) ظهراً.
قيمة وثائق المزايدة: (٥٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي ١٥٪: الخميس ١٤٤٤/١/٢٧ هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٥ م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب توقيع أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الخميس ١٤٤٤/١/٢٧ هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٥ م من الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب توقيع أم القرى).

إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات.
شهادة تسديد الزكاة والدخل.
السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
الاشتراك بالغرفة التجارية.
شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

استثمار موقع

تعلن قاعدة الملك فيصل الجوية بالقطاع الشمالي (تبوك) عن طرح المنافسة التالية:

آخر موعد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة
الإثنين ١٤٤٤/١/٣ (١٠:٠٠) صباحاً	مجاناً	٤٣/٨	استثمار أشجار الزيتون (للمرة الرابعة)

- ٠ تسلم الوثائق من قاعدة الملك فيصل الجوية بالقطاع الشمالي (تبوك) جناح الإمدادات قسم العقود والمشتريات أيام الدوام الرسمي من الساعة (١٠:٠٠) صباحاً وحتى الساعة (٢٠:٠٠) ظهراً.
- ٠ تسلم العروض للجنة فتح المظاريف بالقاعدة في اليوم والوقت المحدد.
- ٠ وللاستفسار الاتصال على الهاتف رقم (٠١٤٨١٤٢٠٢٠).

نزع ملكية

تعلن وزارة الحرس الوطني عن قرار نزع ملكية العقارات الواقعه بمحافظه جده استناداً للقرار رقم (٤١٠٠٩٨٦٥٩٠) بتاريخ (١٣/١٤٤١/٠٩)هـ المبني على المرسوم الملكي رقم (١٥) بتاريخ (١٤٢٤/٠٣/١١)هـ.

وعليه فإن وزارة الحرس الوطني للقطاع الغربي تدعو ملوك العقارات ذات الأرقام (١٢، ١١، ١٠، ٩، ٨، ٧، ٦، ٥، ٤، ٣، ٢، ١) من المخطط رقم (٤٥) ج/س بمحافظه جده والذين لديهم صكوك شرعية لمراجعة إدارة الأراضي والممتلكات بوزارة الحرس الوطني للقطاع الغربي (جده -شارع فلسطين) مصطبين معهم وثائق تملکهم.



إعلان بدء إجراءات نزع الملكية



يُعلن البرنامج الوطني للتنمية المجتمعية في المناطق "تنمية" عن بدء إجراءات نزع ملكية العقارات الواقعه ضمن نطاق مشروع وادي أنها والموضحة في الخارطة.

على ملوك هذه العقارات مراجعة مكتب "تنمية" الواقع على طريق الملك عبدالعزيز (الحزام) بجوار الهيئة السعودية للتخصصات الطبية بمدينة أنها.

نأمل إحضار الوثائق التالية:

- نسخة من الهوية الوطنية، وسجل الأنسنة والأصل للمطابقة.
- نسخة من إثبات ملكية العقار (صك، حجة استدكما...) والأصل للمطابقة.
- وكالة سارية في حال وجود وكيل.
- صك حصر ورثة (للمتوفى).

رقم المنافسة	المنافسة	قيمة الكراسة
١	موقع استثماري لإنشاء بنك عدد (١)	٥٠٠ ريال
٢	موقع استثمارية للصرافات الآلية (ATM) عدد (٥)	٥٠٠ ريال
٣	موقع استثماري خدمات طلابية بالمدينة الجامعية - مجمع أجا للطلابات عدد (٢)	٥٠٠ ريال
٤	موقع استثماري كافيتريا (١) مجمع أجا للطلابات - المدينة الجامعية - مجمع طريق بقعاء عدد (١١)	٥٠٠ ريال
٥	موقع استثماري كافيتريا (٢) مجمع أجا للطلابات - المدينة الجامعية - مجمع طريق بقعاء عدد (٩)	٥٠٠ ريال
٦	موقع استثماري كوفي شوب (١) بالمدينة الجامعية - مجمع أجا للطلابات عدد (٢)	٥٠٠ ريال
٧	موقع استثماري كوفي شوب (٢) مجمع أجا للطالبات الدراسات العليا عدد (١)	٥٠٠ ريال
٨	موقع استثماري كافيتريا فروع الجامعة الشمالي - الحائط سميراء عدد (٣)	٥٠٠ ريال

مواعيد تقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
من الأحد ١٤٤٤/١/٢ هـ إلى الخميس ١٤٤٤/١/١٣ هـ ٢٠٢٢/٧/٣١ ٢٠٢٢/٨/٢١	الأحد ١٤٤٤/١/٢٣ هـ ٢٠٢٢/٨/٢١

الشروط:

- ٠ أن يكون لديه سابق خبرة في مجال أعمال المنافسة.
- ٠ تقديم الضمان البنكي المطلوب للمنافسة (٥٪) من قيمة العطاء ساري المفعول، وبلدة لا تقل عن تسعين يوماً من تاريخ فتح المظاريف، ولا تقبل الشيكات أو النقد.
- ٠ أن يكون مستوفياً للشروط النظامية الواردة في مستندات المنافسة.
- ٠ مكان بيع الكراسات وتقديم العروض:

 - جامعة حائل كلية الهندسة الدور الأول مبني الإداره العامة للاستثمار مكتب رقم (f018 – b14).
 - جامعة حائل كلية الهندسة الدور الأول مبني الإداره العامة للاستثمار مكتب رقم (f020 – b14).

- ٠ المطلوب لشراء كراسة المنافسة: خطاب موجه مدير الإداره العامة للاستثمار بشأن طلب شراء كراسة الشروط والمواصفات مرافق به صور الأوراق النظامية واسم الشخص المفوض باسلام الكرasse.

دعوة للشركات المتخصصة في مجال الأمن السيبراني

تكون الجهة ذات سمعة ممتازة في سوق العمل مع وجود عدد كافٍ من موظفي الدعم لحل أي مشاكل أو تحديات تقنية بسرعة واحترافية.

٤- تقديم العرض المالي والفنى من (أصل + ٣) نسخ مرفقة.

٥- يرفق مع العرض المالي خطاب ضمان بنكى صادر من أحد البنوك التالية:

١- يبدأ موعد شراء الكراسة: يوم الأحد الموافق ٢٠٢٢/٠٧/٣١.

٢- قيمة الكراسة: (٢٠٠٠) ألفاً ريال سعودي فقط (شيك مصدق باسم الأمانة العامة مجلس التعاون لدول الخليج العربية).

٣- موقع الشراء: الرياض - المملكة العربية السعودية - إدارة المشتريات والمناقصات، الأمانة العامة مجلس التعاون لدول الخليج العربية - حي السفارات - طريق الملك خالد.

٤- آخر موعد لتقديم العطاءات: يوم الأحد ٢٣/١٤٤٤هـ.

٥- آخر موعد لتقديم العطاءات: يوم الأحد ٢٣/٠٨/٢١.

نأمل تقديم العرض في ظرف مختوم وملحق بالشمع وتسليمه إلى إدارة العقود

والمشتريات معنوانها: (مشروع دراسة متطلبات الأمن السيبراني في الأمانة

العامة والشبكات التابعة لها)؛ كما تأمل الأمانة العامة تزويدها بالتالي:

١- رخصة مزاولة العمل الساربة والصادرة من الجهات الرسمية.

٢- أن يكون لدى مقدم العرض خبرة لا تقل عن (٥) سنوات في مجال أمن المعلومات، والشبكات والبنية التحتية بالإضافة إلى تقديم استشارات الأمان السيبراني للجهات الحكومية والشركات.

٣- أن تكون الجهة ذات خبرة واستقرار من الناحية المهنية والتجارية وأن

في حالة الاستفسار وطلب المزيد من الإيضاحات يرجى الاتصال على العنوانين الآتيين:

إدارة المشتريات والمناقصات:

• الأستاذة / نوف الدمام (٩٢٠٥١١٢٥٥١٠٩٢) (naldaham@gccsg.org).

• للاستفسارات الفنية: المهندسة / حصة العمران (١٢١٥١٢٥٥١٢٦٦١) (halomran@gccsg.org).

• المهندسة / يارا الجبرين (٨٥١٢٨٥١٢٦٦١) (yaljebreen@gccsg.org).

بيع رجيع

تعلن إدارة مدينة الملك خالد العسكرية للتشغيل والصيانة بحفر الباطن عن بيع مواد الرجيع عن طريق المزاد العلني والذي سيقام بمقر إدارة مدينة الملك خالد العسكرية وذلك يوم الأحد الموافق (٢٠٢٠٨/١٤٤٤هـ) بعد العصر مباشرة ويستمر المزاد العلني حتى تمام المواد المطروحة للبيع.

الموقع: منطقة مستودعات ساحة الرجيع.

شروط المزاد:

١- على المشتري دفع كامل المبلغ تقدماً وقت البيع.

٢- السعي على المشتري (٢٥٪).

٣- على المشتري دفع تامين بقيمة (٥٪) من قيمة الشراء لحين إخلاء المكان من الرجيع المباع.

٤- على المشتري إخلاء ساحة البيع خلال (٣٠) يوماً من تاريخ البيع.

٥- يتحمل المشتري كافة المصارييف المتعلقة بنقل الرجيع خارج المدينة. للاستفسار الاتصال على الرقم (٤٠٠٤٠٤٦٠٧٨٧٨٧٤٠٠٤)- (٤٠٠٦٧٤٦٠٧٨٧٨٧٤٠٠٤).

تعلن أمانة منطقة الرياض - غرفة العمليات المشتركة - عن بيع حديد سكراب متعدد وبسيطات متعددة وأكسسوارات ومواطير هواء ودراجات نارية وإسكترات كهربائية ومولدات كهربائية وأسطوانات غاز دوافير ومكائن خياطة مع ملحقاتها بالمزاد العلني في حجزي الأمانة بالسلي والمناخ وذلك يوم الخميس ١٣/١٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٢/٨/١١ بعد صلاة العصر مباشرة. علماً بأن الدفع بشيك مصدق باسم أمانة منطقة الرياض وعلى من يرغب بالشراء ودخول المزاد أن يبادر بزيارة الموقع ومعينة المحجوزات ويسقط حق الاعتراض طبقاً للمعاينة والقبول بحالتها الراهنة، علماً بأن المعاينة في الموقع أثناء الدوام الرسمي ويتحمل المشتري جميع ما يتربت على المحجوزات ونقلها وإخلاء الواقع في موعد أقصاه (١٥) يوم عمل من تاريخ تسليم الثمن وإشعاره بالموافقة وبحق للأمانة بعد انتهاء المدة المحددة مصادر السلع المباعة والمبلغ المدفوع وإعادة بيعها ولا يحق له المطالبة بشيء من ذلك كما أن الدخول في المزاد يعني الموافقة على ذلك.

استئجار مبانٍ

١- أن يكون المبنى مملوك بملك شرعى.

٢- أن يكون المبنى مسلحاً وحالته الانشائية جيدة وحديث البناء ويكون فيها مساحة خارجية تستخدموافق سيارات وغرف حارس وتقع على شارع رئيسي.

٣- أن لا تقل مساحة الأرض عن (٨٠٠) متر، وأن يحتوي المبنى على مساحة تحتوي سيارات الموظفين، وأن يحتوي المبنى على باب كراج لإدخال سيارات الموظفين.

٤- أن يكون المبنى مجهزاً بأدوات السلامة المتفاوضة مع أنظمة الدفاع المدني.

٥- يلتزم المالك بعمل جميع الإصلاحات والإضافات الضرورية للمبنى.

٦- أن يكون المالك من غير منسوبي الوزراة.

٧- فعلى من لديه مبني في الموقع المذكور ويتوفر فيه الشروط المذكورة ويرغب في تأجيره فعليه التقديم إلى فرع الوزارة بالمنطقة بعرضه موضح مواصفات المبنى ومقدار الإيجار في مدة أقصاها (١٥) يوماً من تاريخ نشر الإعلان.

تعلن وزارة الشؤون الإسلامية عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة

استئجار مبني يكون مقراً لإدارة المساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة خيبر

قيمة الكراسة

رقم المنافسة

مجاني

٤٣/٧

موعد فتح المظاريف

آخر موعد لتقديم العطاءات

١٤٤٤/١/٢٥

١٤٤٤/١/٢٥

تعلن وزارة الخارجية عن رغبتها في استئجار مبني جديد لرفعها بالمدينة المنورة حسب الشروط والمواصفات التالية:

- أن يكون موقع العقار في المدينة المنورة.

- أن تكون مساحة الأرض المطلوبة من (١٥٠٠) م (٢٠٠٠) م ومساحة

المبني من (١٥٠٠) م (٢٠٠٠) م، عدد الغرف لا يقل عن (٣) غرفة،

وعدد مواقف سيارات الفرع لا يقل عن (٧٢) موقفاً للمنسوبيين (٢٥)

موقفاً للمراجعين وأن يكون الموقع على شارع عام أو تجاري ليسهل الوصول إليه.

- أن تكون خدمات الصيانة والنظافة على حساب المالك.

- أن يتم توفير جميع التجهيزات الأمنية ونظام مكافحة الحرائق ونظام الإنذار.

- أن يتم تقديم شهادة الدفاع المدني ضمن العرض وأن يحتوي المبنى على جميع أنظمة الأمن والسلامة.

- أن تتوفر في المبني جميع الخدمات (الكهرباء، الماء، الإنترنوت فائق السرعة، إلخ) ونظام تكييف لكافة المرافق.

- أن تتوفر مواقف كافية.

- إرفاق صورة من صك الملكية ورخصة البناء وشهادة من مكتب هندسي تقيد بسلامة المبني فنياً و ANSI و مخطط يوضح موقعه وصورة من هوية المالك ورقم الهاتف.

- إرفاق ما يؤكد وجود عداد كهرباء وماء مستقل.

- توفر مصاعد مناسبة في المبني.

- توفير مركز حاويات للمخلفات.

- أن تكون مدة الإيجار (٣) سنوات قابلة للتجديد.

- سيتم الاستئجار وفقاً لما تراه لجنة المعاينة التي تعتمد كلها على أفضل ما تقدم من الشروط والميزات المناسبة في هذا العقار.

فعلى من لديه سكن مركزي في المبني تقديم العرض والمواصفات أعلاه ويرغب بتأجيره أن يتقاضى بعرضه شاماً قيمة الضريبة المضافة موضحاً الأجرة المطلوبة

مع المستندات الثبوتية وكروكي للموقع ومخطط هندسي للمجمع وأرقام التواصيل داخل مظروف مغلق إلى العنوان التالي: مبني ديوان وزارة الخارجية بالرياض - الناصرية - شارع الوشم - الإدارية للمشتريات والتوصيات.

رقم المنافسة (٢٥٣٢٧) وبالإمكان في حال الاستفسار التواصل مع المهندس محمد البداح على (٠١٤٤٠٧٧٧٧٧)، تحويلة (٣٧١٥)، علماً بأن آخر موعد لاستلام العروض هو يوم الأربعاء ١٤٤٤/٠١/١١٤٤٠٧٧٧٧٧، و تاريخ فتح المظاريف هو يوم الخميس ١٤٤٣/٠١/١٠٦، الموافق (١٠:٠٠) صباحاً.

يعلن فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة حائل عن رغبته في استئجار مبني ليكون مقرًّا لسكن عمال سوسة النخيل بقرية القاعد وذلك بالشروط التالية:

تعلن كلية الملك عبد الله للدفاع الجوي بالطائف عن إقامة مزاد على بيع أصناف رجيع عبارة عن أثاث سكني وأجهزة كهربائية وذلك في تمام الساعة (٩:٠٠) صباحاً من يوم الأحد الموافق (١٤٤٤/١/٢٣) هـ.

وبلغ مجموع المبالغ المطروحة للبيع (٥٥١٧٨٩٥٠٦) (٥٥٠٣٧٢٨٩٧٧) خالل ساعات العمل الرسمي.